

# وثائق مناقصة نموذجية لقطاعات تخصصية

## شراء الأدوية

جهة التعاقد: وزارة الصحة/البيئة /الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية (كيماديا)

مرجع المشروع/المناقصة: عقود تجهيز الادوية تنظم على الموازنة الجارية

اسم المشروع/المناقصة: MED/1 /2020

عنوان المهمة: شراء ادوية

التاريخ: صدر بتاريخ يوم المصادف ٢٠٢٠/ ١ / ١٩

## وثائق مناقصة نموذجية لقطاعات تخصصية

مناقصة عامة

لشراء الأدوية

المناقصة: MED/5/2019/A

مرجع المناقصة: الموازنة الجارية

التاريخ ٢٠٢٠ / ١ / ١٩

## الإعلان

المناقصة: مناقصة عامة لشراء ادوية

مناقصة رقم: Med/1 /2020 على الموازنة الجارية

## رقم كتاب الدعوة : 1

١. تدعو وزارة الصحة/ البيئة/ الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية (كيماديا) مقدمي العطاءات المؤهلين لتقديم العطاءات المختومة والموقعة للتعاقد (لتجهيز الادوية).
٢. سوف تعتمد إجراءات المناقصة العامة في عملية العطاء حيث يسمح بالمشاركة لجميع مقدمي العطاءات من الدول المؤهلة قانونيا كما تم تحديده في وثيقة المناقصة. يمكن لمقدمي العطاءات المهتمين ومن ذوي الأهلية القانونية الحصول على معلومات إضافية من وزارة الصحة/ البيئة/ الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية (كيماديا) /قسم الاعلام الدوائي والعلاقات العامة- الطابق الخامس مقر وزارة الصحة البريد الالكتروني dg@kimadia.iq والموقع الالكتروني لكيماديا [www.kimadia.iq](http://www.kimadia.iq) والاطلاع على وثائق المناقصة على العنوان أدناه من الساعة الثامنة والنصف صباحا الى الثانية والنصف بعد الظهر بتوقيت بغداد.
٣. على مقدمي العطاءات أن يستوفوا متطلبات المؤهلات بما في ذلك: المتطلبات القانونية والفنية والمالية وكما مذكور في وثائق المناقصة وسوف يعتمد هامش أفضلية للسلع الصيدلانية من المجهزين المصانع المحليين. إن التفاصيل الاضافية يتم تحديدها في وثائق المناقصة (أنظر الفقرة ٣٠ /الأفضلية المحلية من تعليمات الى مقدمي العطاءات) والفقرة (٣٠) من ورقة بيانات العطاء.
٤. يمكن لمقدمي العطاءات المهتمين شراء المجموعة الكاملة لوثائق المناقصة باللغة الإنكليزية أو العربية عند تقديم استمارة تحريرية على العنوان ادناه وبعد تسديد الرسم غير القابل للاسترداد بمبلغ مقطوع وكالتالي:  
أ- مليون دينار عراقي عن المناقصة التي تقل قيمتها عن مليون دولار.  
ب- مليوني دينار عراقي عن المناقصة التي تزيد كلفتها على مليون دولار.  
وبخلافه فان العروض سوف تهمل.

طريقة دفع هذا الرسم ستكون نقدا. سوف يتم ارسال وثائق المناقصة وكما مشار اليها في تعليمات مقدمي العطاء وعلى مقدم العطاء الذي سبق له الاشتراك في المناقصة المعاد اعلانها ان يقدم وصل الشراء السابق لها مع وثائق العطاء.

٦- تاريخ اعلان المناقصة يوم ١٩ / ١ / ٢٠٢٠ وسيكون تاريخ انعقاد المؤتمر الخاص بالاجابة على استفسارات المشاركين في المناقصة يوم ١٧ / ٢ / ٢٠٢٠. سيتم فتح العطاءات بحضور يتم تسليم العطاءات على العنوان ادناه عند او قبل [ ٢٣ / ٢ / ٢٠٢٠ ] لغاية نهاية الدوام الرسمي سوف يتم رفض العطاءات المتأخرة. سيتم فتح العطاءات بحضور

- ممثلين عن مقدمي العطاءات الذين اختاروا الحضور شخصيا على العنوان ادناه ويكون موعد فتح العطاءات اليوم التالي من يوم غلق المناقصة في مقر كيماديا وبصوره علنية ودعوة المناقصين للحضور في يوم الفتح العلني.
- يجب على جميع العطاءات ان ترفق بضمان للعطاء (المبلغ بالدينار العراقي) بقيمة ١% من الكلفة التخمينية تكون صادرة من مصرف معتمد في العراق بموجب نشرة يصدرها البنك المركزي العراقي عن الكفاءة المالية للمصرف. ويعتمد مايلي:
- أ - **لا تقبل التأمينات الأولية لمقدمي العطاءات الا اذا كانت على شكل خطاب ضمان** اوصك مصدق او سفتجة ولايقبل سويقت خطاب الضمان او كفالة مباشرة.
- ب- تقدم التأمينات الاولية من قبل مقدم العطاء او (اي من المساهمين في الشركة او الشركات المشاركة بموجب عقد مشاركة) لمصلحة جهة التعاقد وكما في النموذج المرفق في مستندات العطاء/القسم الرابع.
- ج- تعفى الشركات العامة من تقديم التأمينات الاولية وخطاب ضمان حسن التنفيذ المنصوص عليها وحسب تعليمات تنفيذ العقود رقم ٢ لسنة ٢٠١٤.
- د- تصدر الكفالة بامر الشركة المتعاقد معها او من تخوله اصوليا لاصدار الكفالة وبموجب تحويل رسمي مصدق.
- هـ- تقتزن الكفالة بكتاب صحة صدور (سري وشخصي) يرسل الى الشركة العامة لتسويق الأدوية والمستلزمات الطبية (كيماديا) من قبل المصرف المصدر للكفالة.
- و- ان تكون غير مشروطة ولصالح الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية (كيماديا).
- ز- ان تكون صادرة باللغتين العربية والانكليزية.
- ح- يتم مصادرة التأمينات الاولية لمن ترسو عليه المناقصة عند نكوله عن توقيع العقد بعد التبليغ بأمر الاحالة وتتخذ بحقه كافة الاجراءات القانونية الأخرى المنصوص عليها في هذه التعليمات ويتم مصادرة التأمينات الاولية لمن تحال اليه المناقصة عند سحب مقدم العطاء لعطائه خلال فترة نفاذيته بعد غلق المناقصة او رفض التصحيح على اخطائه الحسابية في العطاء وانعكاسها على قرار الاحالة وتتخذ بحقه الاجراءات القانونية المنصوص عليها في تعليمات تنفيذ العقود الحكومية.
- ط- تكون مدة **نفاذية التأمينات النهائية** سارية الى ما بعد انتهاء نفاذية العطاء المحدد في وثائق المناقصة.

٥. العناوين المشار اليها سابقا هي بغداد-باب المعظم وزارة الصحة/البيئة/الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية (كيماديا)/الطابق السادس/القسم المالي لتقديم التأمينات الاولية او لجنة استلام وفتح العروض لتقديم العطاءات هاتف: ٤١٥٧٦٦٧، رقم هاتف النقال ٠٧٧٠٥٤١٩٠٧٤، هاتف البدالة: ٨, ٧, ٥, ١, ١٥٨٤٠١ بدالة ذات اربعة خطوط.

**جهة التعاقد: وزارة الصحة/ البيئة / الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية (كيماديا)**

**سلطة التعاقد: الصيدلاني مظفر علي عباس**

**المنصب: مدير عام الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية (كيماديا)**

**التوقيع: [ موقع ]**

**التاريخ: [ / / ٢٠٢٠ ]**

<b>MED/1 /2020</b> لتوفير احتياج عام 2021
<input checked="" type="checkbox"/> All human products must be of human recombinant origin wherever these are available in the markets.
<input checked="" type="checkbox"/> For oral solution it is preferable: Syrup then Suspension and then Elixir
<input checked="" type="checkbox"/> Caution To be written if the products contain metabisulphite as following (Caution: this product contain metabisulphite may cause broncho spasm in atopic & Asthmatic subjects)
<input checked="" type="checkbox"/> It doesn't matter of all tablets that approved in the national list as scored tab to be plain tab (Not scored).
<input checked="" type="checkbox"/> The measuring unit of medical milk powder weight is 400gm up to 1000gm (as upper limit)
<input checked="" type="checkbox"/> لا تزيد نسبة الكحول الموجودة في الشرابات (بشكل عام) عن 10% .N.M.T.
<input checked="" type="checkbox"/> فيما يخص شرابات الاطفال.. يفضل بدون كحول أو بنسبة ضئيلة 5% .N.M.T.
<input checked="" type="checkbox"/> يجب استخدام soft gelatin Cap لمستحضرات (Oily prep)
<input checked="" type="checkbox"/> يحل الغاز الدافع CFC – free (HFA 134a) محل CFC.
وحدة قياس الحليب الطبي (بودرة) باعتماد الوزن هي ٤٠٠ غم لغاية ١٠٠٠ غم كحد اعلى
<b>note:Trade name is mentioned as an Example only and not limited to the trade name mentioned beside the item.</b>
ملاحظة: ان الكلفة التخمينية هي للتعبئة اما الاحتياج الكلي فهو للوحدة الواحدة <b>Note : The estimated cost is per packing size while the total need is for unit dose</b>

	national code	Item	Total NEED 2021 (for unit dose)	PACK SIZE	MEAN BRAND Price (\$) / pack size	GENERIC European 70% mean price (\$) / pack size	GENERIC Asian including Arabic 45% mean price(\$)/ pack size	GENERIC Far East 25% mean price (\$) / pack size
1	01-AA0-004	Digoxin 250 mcg scored Tablet	1575863	100 tab	2.5	1.25		
2	01-AA0-006	Digoxin 250 mcg/ml inj (2ml) Ampoule	50848	6 amp of 2ml	2.63	1.84	1.18	0.66
3	01-B00-005	Frusemide I.V, I.M/or Slow I.V , I.M. inj 20mg/2ml Ampoule	3097433	amp	0.30	0.22	0.17	0.1
4	01-C00-012	Labetalol 5mg/ml inj. (20ml) Ampoul or vial للتخدير من قبل وحدات التخدير مع امكانية "وتستخدم ايضا استخدامها على الشكل التالي لعلاج حالات ارتفاع ضغط الدم الحملي pregnancy initiated hypertention ملغم خلال دقيقة ويعد بعد خمسة دقائق وكحد اعلى ٢٠٠ ملغم -1 الحقن الوريدي (50) IV ملغم /ساعة وتضاعف الجرعة 20 ( IV infusion ) عن طريق-2 ملغم/ساعة وتعتبر من ادوية 160 بعد نصف ساعة وكحد اعلى الخط الاول لعلاج حالات ارتفاع ضغط الدم الحملي وقد اقر البروتوكول العلاجي من قبل اللجنة الاستشارية للنسائية والتوليد	21491	5 amp of 20ml	43.430	30.4	19.54	10.858
5	01-C00-017	Metoprolol tartrate 1mg/1ml I.V. inj (5ml) Ampoule SEE 1C تستخدم ايضا للتخدير من قبل 1C وحدات التخدير	103292	5 amp	6.3	4.41	2.84	1.58
6	01-C00-023	Propranolol Hcl 1mg/ml slow IV inj (1ml) Ampoule (ويؤخذ بنظر الاعتبار استخدامه في التخدير ( ٩٧٦ )	24115	10 amp of 1ml	3.063	2.144	1.378	0.766
7	01-D00-001	Amiodarone Hcl inj 50mg/ml (3ml) Ampoule SEE 1D يؤخذ بنظر الاعتبار ضمن قائمة 1D	187386	6amp	6.00	4.2	2.7	1.5

		(976) الترخير						
8	01-D00-014	Phenytoin sodium 50mg/ml I.V inj (5ml) Ampoule الطوارئ ادويه	40859	5 AMP			12	
9	01-D00-022	Verapamil Hcl inj 2.5mg/ml, slow I.V. (2ml) Ampoule	54245	amp of 2ml			0.300	
10	01-D00-027	Adenosine inj. 3mg/ml (2ml) Vial OR Amp	40004	6 amp	17.30	12.1	5.45	3.03
11	01-D00-034	Lignocaine Hcl 2% 20mg /ml 2ml Ampoule (CCU) SEE 1D يستخدم في وحدة العناية المركزة يدرج ضمن قوائم الترخير	91366	amp of 2ml	0.486	0.340	0.219	0.122
12	01-E00-014	Hydralazine Hcl inj 20mg/Amp. I.V infusion or slow I.V injection	90421	5 amp	16.00	11.20	7.20	4.00
13	01-E00-018	Lisinopril (as base) or Lisinopril (anhydrous),Lisinopril (as dihydrate),the same drug( with or without water of hydration) 10mg Tablet	3926544	28 tab	5.40	1.10		0.85
14	01-E00-063	Tamsulosin-HCL 0.4mg equivalent 0.367mg Tamsulosin modified release Capsule or tab ( يحصر استخدامه لراحة المسالك البولية	531039	30 cap	12.77	6.65	4.78	3.70
15	01-E00-088	Bosentan(as monohydrate) 125 mg tablet أ- Pulmonary arterial hypertension. ب- Systemic sclerosis with ongoing digital ulcer disease يحصر استخدامه في مراكز امراض القلب في العراق ج/٩٨٩ الغاء النسب	427449	56 tab	1,891.70	1324.20	300.00	471.94
16	01-F00-024	Glyceryl trinitrate 0.5mg sublingual Tablet	33807399	100 tab	4.90	3.44	2.20	1.22

17	01-F00-035	Isosorbide dinitrate 20mg (s/r) capsule or Tablet ج/ ١٠١٢	611003	56 tab	3.23	2.26	1.45	0.81
18	01-F00-060	Nimodipine 30mg Tabet للمراكز الجملة العصبية وردعات الامراض العصبية	140536	30 tab	9.80	6.86	4.41	2.45
19	01-F00-069	Glyceryl trinitrate 1mg/1ml (10ml) Ampoule في حالة عدم توفر أو تسجيل المادة بالتركيز 1 mg/ 1ml يتم تجهيز المادة بالتركيز القديم (5mg/10ml) وتعتبر غير ملغية لحين توفر التركيز الجديد(1mg/ml) يمكن اعتماد احتياج التركيز(1mg/1m 10ml amp) بنفس احتياج التركيز (5mg/ml 5ml Amp) code 01-F00-073 احتياج واحد مع ويؤخذ بنظر الاعتبار استخدامه ضمن قوائم التخدير	74096	10ml amp	2.98	2.09	1.34	0.75
20	01-F00-073	Glyceryl trinitrate 5mg/ml(5ml)Ampoule في حالة عدم توفر أو تسجيل المادة بالتركيز 1 mg/ 1ml يتم تجهيز المادة بالتركيز القديم (5mg/10ml) وتعتبر غير ملغية لحين توفر التركيز الجديد(1mg/ml) يمكن اعتماد احتياج التركيز(1mg/1m 10ml amp) بنفس احتياج التركيز (5mg/ml 5ml Amp) code 01-F00-069 احتياج واحد مع ويؤخذ بنظر الاعتبار استخدامه ضمن قوائم التخدير		5ml amp	10.88	7.62	4.90	2.72
21	01-G00-001	Dobutamine (as Hcl) i.v infusion 250 mg/vial OR Amp(12.5 mg/ml 20 ml) يتم الاخذ بنظر الاعتبار استخدامه في قوائم التخدير	47629	20-ml vial	3.45	2.42	1.55	1.00
22	01-G00-002	Dopamine Hcl inj 40mg/ml, (5ml) Ampoule OR vial يتم الاخذ بنظر الاعتبار استخدامه في حالات (التخدير والقلبية والسوموم)	164679	10 amp of 5ml			5.00	3.40



23	01-G00-009	Ephedrine Hcl inj 3% 30 mg / ml, slow I.V. injection 1ml ampoule ( hypotension prevention in epidural/spinal anaesthesia) لا يستعمل الا بعد التخفيف use in 14DB--وتستخدم في القلبية ايضا	108741	1-ml amp	3.98	2.78	1.79	0.99
24	02-B00-001	Atropine sulphate 0.6mg/ml, (1ml) Ampoule SEE 2B "وتستخدم في القلبية ايضا"	1307865	1 amp.				0.04
25	02-C00-013	Misoprostol 200 mcg (synthetic prostaglandin analogue) Scored or plain Tablet يقتصر استعماله في اقسام النسائية والتوليد في المستشفيات (التعليمية وغير التعليمية) ٢-يستعمل في حالات اقل من ١٣ اسبوع (اسقاط منسي, اسقاط جراحي, اسقاط ناقص) ٣- يعطى العلاج (٤٠٠) مايكروغرام عن طريق الفم او المهبل وتعاد الجرعة كل اربع ساعات ولمدة (٢٤) ساعة كحد اقصى 26- في حالات الحمل من (١٣) اسبوع -4 . اسبوع يستعمل كالاتي : أ-١٣-١٧ اسبوع (٢٠٠) مايكروغرام مهلي كل ٦ ساعات وبواقع اربع جرعات فقط ب- ١٨-٢٦ اسبوع (١٠٠) مايكروغرام مهلي كل (٦) ساعات وبواقع اربع جرعات فقط . ملاحظة :يشترط عدم وجود عملية قيصرية (سابقة او اي عملية في الرحم بالنسبة للفقرة (٣,٤) وان وجدت cytotic tab الخط الثاني من العلاجات التحفظية حينئذ تشكل لجنة طبية للبحث في الموضوع . ٥- في حالة النزف بعد الولادة يعتبر الخط الاول وتكون الجرعات هنا (٨٠٠) مايكروغرام عن طريق الفم او تحت اللسان او في المقعد حيث يعد ال (oxytocin) وال	586982	28 TAB	6.50	4.55	2.93	1.63

26	02-C00-025	ml) Ampoule٢) Ranitidine as Hcl 25mg/ml تعدل طريقة اعطاء المادة لتكون كالاتي : I.M - - الازرق الوريدي البطيء slow Intravenous Injection و يخفف ٥٠ mg في 20 % 0.9 Nacl or ليصبح التركيز للمادة بعد التخفيف ٢.٥ mg/ml ويمكن تخفيفه ايضا في محلول Lactate Compound Sodium ويعطى بالوريد ببطيء ( خلال ثلاث دقائق) - يمكن اعطائه بطريقة التسريب الوريدي Intravenous . infusion Or ) -(Slow I.V , I.M	3580962	2ml AMP		0.23	0.16	0.15
27	02-C00-035	Omeprazole (as sodium salt) 40mg/ vial powder for reconstitution ,intravenous infusion or plus solvent IV . Inj . دقائق او خلال ٥ infusin خلال ٢٠ - ٣٠ دقيقة يعطى ٤٠ مع الاسعار مع مادة تخضع لقاعدة اقل 02-C00-038 code (Tacrolimus, Clopidogril) مع كل من PPIS استعمال	642398	1 VIAL	4.50	3.15	1.38	0.92
28	02-C00-038	Esomeprazole as sodium injection 40mg vial 02-C00-035 تخضع لقاعدة اقل الاسعار مع مادة (Tacrolimus, Clopidogril , PPIS استعمال) ( يجب ان يكون بحذر ) Warfarin )	517661	1 VIAL	5.10	3.10	3.00	1.27
29	02-F00-002	Bisacodyl 10mg Suppository (adult)	1258258	10 supp.			0.66	
30	02-F00-027	Glycerine supp:2gm (70% w/w glycerin ) ج/٩٩٠	415933	10 supp.			0.52	
31	02-H00-016	Ursodeoxycholic acid 300mg Tablet OR Capsule يحدد صرفه في مراكز الكبد التخصصية في المستشفيات التعليمية / مستشفى حماية الاطفال	288397	60 cap of 250mg	36.77	25.74	16.55	9.19

32	02-L00-008	mg/ml, (2ml) IM, IV <sup>o</sup> Metoclopramide Ampoule تحديدات استخدام metoclopramide ا_ منع استخدام مادة metoclopramide للاطفال اقل من سنة واحدة وذلك لزيادة خطر حدوث الاثار الجانبية (extrapyradimal side effect) ب-لاينصح باستخدام مستحضرات هذه المادة التي تؤخذ عن طريق الفم للاطفال والمراهقين. ج-تستخدم المادة اعلاه عن طريق الزرق في حالات التقيء بعد العملية postoperative للاطفال فوق السنة من العمر د- تستخدم المادة اعلاه للفئة العمرية تحت ٢٠ سنة في حالات التقيء المصاحبة للعلاج الشعاعي والعلاج الكيماوي والتقيء المعدي المعوي intubation gastro intestinal وتحسب الجرعة للمرضى في هذه الحالات على اساس الوزن. على ان يكون التركيز مكافئ الى ( Metoclopramide mg/ml(as base <sup>o</sup>	4645701	5 AMP of 2ml			0.60	0.30
33	02-M00-001	Macrogol 4000 (polyethylene glycol) 64g+Anhydrous sodium sulfate 5,700gm+sodium bicarbonate 1,680gm+sodium chloride 1,460gm+potassium chloride 0,750gm (powder for oral solution in one sachet) يؤخذ بنظر الاعتبار استخدامه في الجهاز الهضمي	30508	4 sachet	10.50	7.35	4.73	2.63
34	03-A00-001	Aminophylline dihydrate 250mg/10ml equivalent to Aminophylline base 197 mg/10 ml (I.V) inj . (10ml ampoule) مع العبوة (aminophylline ) (plastic or glass amp.) ( المصنوعة من البلاستيك ) انفا مع المنتج بتقديم ما يثبت عدم تفاعل المادة الشركة مطالبة العبوة المصنوعة من البلاستيك او الزجاج ويعطى بالزرق الوريدي البطيء ج1030	454041	10ml AMP	0.31	0.22	0.14	0.08

35	03-A00-024	Salbutamol nebules (Respirator solution) 0.5% w/v (20ml) Note: Home Nebuliser (port Neb home compressor Nebuliser with solution (salbutamol) (as sulphate ) دستوريا ان يكون باشكالها الصيدلانية وحسب المقرر لامانع as sulfate or as base لمستحضرات salbutamol المادة الفعالة بشكل من اعتماد (as sulphate or as base) ١٠٠ mcg يعادل	363465	20 ML			1.22	
36	03-I00-006	Phospholipids 25 mg ( derived from bovine lung lipid extract) Beractant + NaCl 9mg .. in water for inj/1ml (single dose vial of -4ml ) intratracheal use only (For Intensive care unites for children) تطلب شهادات خلو المادة من TSE ( جنون البقر ) - تستعمل المادة في ردهات حديثي الولادة والخدج في المستشفيات - :-التعليمية التي يوفر فيها الاتي ا نابيب القصبات في مختلف الحجم (٢/٢,٥/٣) *جهاز ناظور * الحنجرة بمختلف القياسات (صفر، ١) . * جهاز قياس غازات الدم جهاز التنفس الصناعي * .او كسجين & Ambu bag للخداج للخدج لقاعدة اقل الاسعار مع تخضع code 03-I00-007	7823	4 ML VIAL	210.00	147	94.50	52.50
37	03-I00-007	Calfactant 35mg/ml ( 3 ml ) intratracheal suspension لقاعدة اقل الاسعار مع تخضع code 03-I00-006	7550	3ml vial	218.92	153.24	98.50	54.73
38	04-A00-041	Chloral Hydrate 500mg/5ml oral solution (Bottle of 200 ml )	11862		16.70	11.69	7.52	4.18
39	04-B00-004	Chlorpromazine Hcl 100mg Tablet	880486	28 TAB	3.39	2.38	1.53	0.85
40	04-B00-008	Chlorpromazine Hcl 25mg/ml, I.V , I.M (2ml) Ampoule يستعمل للزرق العضلي العميق بمعدل ٢٥ - ٥٠ مغ كل ٦ - ٨ ساعات ويستعمل للزرق الوريدي بصوره مخففه وبطيئة للحالات المعننة	52549	2 ML AMP	0.94	0.66	0.42	0.23

		Nausea , Hiccups,Tetanus , Vomitting والمصاحبة للجراحة						
41	04-B00-018	Fluphenazine decanoate depot 25mg/ml, (1ml) Ampoule	148077	10 AMP of 1ml		8.63	7.60	6.76
42	04-B00-023	Haloperidol 5mg Tablet	804789	100 TAB			1.20	
43	04-B00-025	Haloperidol 5mg/ml Injection (1ml Ampoule)	30905	1 ML AMP	0.62	0.44	0.28	0.16
44	04-B00-082	Risperidone liquid 1mg/ml oral solution	17553	100 ML	34.60	24.20	15.60	8.65
45	04-CA0-007	Clomipramine Hcl 25mg Tablet	764144	30 TAB	4.14	1.20	1.86	1.03
46	04-CC0-002	Fluoxetine as HCl 20mg film coated tab or Capsule	1255244	14 CAP	3.00	0.69	0.44	0.40
47	04-CD0-001	Mirtazapine 30mg Tablet للمستشفيات التخصصية في الطب النفسي فقط	172414	14 TAB			2.05	
48	04-F00-016	Ondansetron 8mg lyophilisates Oral Tablet	837998	10 TAB		11.00	12.50	

49	04-F00-025	Aprepitant capsule pack contains (Aprepitant 125 mg one hard capsule + Aprepitant 80 mg hard capsule (2 capsules) على الشركة المجهزة ان تلتزم بتوفير (٥٠%) من الاحتياج الكلي للعراق كإضاعة مجانية على ان لا يكون السعر المقدم في المناقصة اعلى من الكلفة التخمينية او سعر التسجيل ويحصر (highly emetogenic potential chemotherapy): والتي تشمل استخدامه مع 1-Taxol + carboplatim combination 2-Adriamycin + endoxan combination 3-Cisplatin 4-Dactinomycin 5-Dcarbazine 6-high dose of Endxan 7- Lumastin 8- ifosphamide	62985	Aprepitant 125 mg one hard capsule + Aprepitant 80 mg hard capsule (2 capsules)	66.94			
50	04-G00-037	Paracetamol 10 mg/ml I.V. Infusion (50ml vial) يستعمل للكبار بطريقة الاسترواء (الوريدي خلال ١٥ دقيقة وللصغار حسب وزن الطفل يستعمل لحديثي الولادة والرضع والاطفال الذي تكون اوزانهم اقل من ٢٣ كغم	479465	50ml vial	1.25	1.00		
51	04-H00-003	Morphine sulphate 10mg (s/r) cap or Tablet في تحديد صرفها) (المراكز السرطانية)	30571	60 TAB	7.63	5.34	3.43	1.90
52	04-H00-012	Tramadol Hcl I.M.;S.C.,slow iv.iv. Infusion inj 50mg/ml (2ml amp) بالامكان ان تكون جميع هذه الطرق مذكورة على وتستخدم (المستحضر او بشكل منفصل (جزء منها حسب ما مثبت في النشرة الداخلية للمستحضر	2078672	10 AMP		3.42		3.40
53	04-I00-004	Pizotifen as hydrogen maleate 0.5mg Tablet للمستشفيات التخصصية في و العصبي الطب النفسي	52620	30 TAB	3.25	2.28	1.46	0.81

54	04-J00-017	Phenobarbitone sod. 200mg/ml (1ml) . Ampoule المادة دواء طوارئ ولا يعطى الا بالوريد بعد التخفيف ماء بنسبة واحد في عشرة(مل واحد يخلط مع ١٠ مل وحسب المراجع(للزرق	189568	1 amp	1.70	1.19	0.76	0.42
55	04-J00-031	Sodium valproate solution 200mg/ml Drop	143322	40 ML	3.12	2.18	1.40	0.78
56	04-J00-034	Sodium valproate 200mg Tablet or (enteric coated) tab	20348087	40 TAB	3.60	2.52	1.50	0.90
57	04-J00-053	Gabapentine 300mg capsule or Tablet	3399021	50 cap	24.00	7.25	5.90	4.60
58	04-J00-061	Sodium valproate (Powder) 400mg Vial with 4ml ampoule water For inj	6631	4 VIAL	18.80	13.16	8.46	4.70
59	04-K00-016	Procyclidine Hcl 5mg Tablet يستخدم (لمرض الشلل الرعاشي ( مرض باركنسن	1581014	100 TAB	6.00	4.20	2.70	1.50
60	04-M00-001	Baclofen 10mg Tablet للمرضى الشلل والمعاقين	565290	50 TAB	4.34	2.78	1.95	1.00
61	04-Q00-001	Memantine Hcl 10mg Tablet (for moderate & sever dementia in ALZHEIMERS disease )	126333	28 TAB	21.00	14.70	7.22	1.10
62	04-R00-001	Fingolimod as Hcl 0.5 mg capsule يستخدم كعلاج ثاني في حالة فشل علاج الخط الاول وحسب الضوابط العالمية المعتمدة لتحديد الفشل (AAN) Rio C riteria (EMA & ٢- يستخدم كعلاج خط اول في الحالات الحصرية الاتية ١- رهاب الحقن الاكيد ب-بعض حالات التصلب العصبي الشديد جدا وحسب الضوابط العالمية المعتمدة لتحديد المرض الشديد (AAN) Rio(EMN & ريوكداينيريا يحدد صرف المادة في مركز تصلب الاعصاب في دائرة مدينة الطب ومركز تصلب الاعصاب في اربيل ومركز تصلب الاعصاب في النجف الاشرف,و الرصافة	187517	28 tab	1,886.45	1320.50	660.00	471.60

63	05-AA0-069	Tazobactam as sodium salt 250mg + piperacillin as sodium salt 2gm inj.vial I.V infusion(with or without EDTA)	143290	1 VIAL	9.75	2.24		
64	05-AA0-071	Tazobactam as sodium salt 500mg + piperacillin as sodium salt 4gm I.V infusion (with or without EDTA)	93773	1 VIAL	16.70	3.16	6.50	
65	05-AB0-024	Ceftazidime as pentahydrate inj. 1g I.V. Injection +solvent water for inj.	775775	1 VIAL			1.55	
66	05-AC0-001	Amikacin as sulphate inj. 250mg/ml, (2ml) Vial OR Amp I.M , slow I.V or I.V infusion	1634060	2 ML VIAL		1.34	0.50	0.28
67	05-AC0-005	Gentamicin as sulphate inj 10mg/ml, (2ml vial OR Amp) I.M , I.V	1391860	2-ml vial			0.20	
68	05-AG0-015	Meropenem (as trihydrate or anhydrous) inj 500mg I.V.,I.V Infusion Vial  (meropenem يحسب الاحتياج ٦٠ % من احتياج دواء (meropenem في المراكز التخصصية يستعمل في دار التمريض الخاص بصرف infections in neutropenic patients to be reserve antibiotics يحصر استخدامه في المستشفيات الحكومية مراكز الحروق، المراكز التي يتم ) المركزية والمراكز التخصصية عمليات جراحية في الصدر والقلب والدماغ والجهاز اجراء (الهضمي والعناية المركزة)	783596	1 VIAL	14.70	3.20	5.60	3.40
69	05-AG0-059	Meropenem (as trihydrate)1gm Vial I.V , I.V infusion	782367	1 VIAL	29.22	4.40		
70	05-AG0-063	Vancomycin as Hcl 1gm Vial.	512517	1 VIAL		3.20		0.00
71	05-AH0-001	Capreomycin as sulphate 1g/ Vial (1g=milion unit) deep IM Inj or iv infusion injection(حسب تقدير الحاجة)	6240	1 VIAL	20.01	14.01	9.01	5.00



72	05-AH0-002	Cycloserine 250mg Tablet	108000	100 CAP	503.29	352.30	226.48	125.82
73	05-AH0-003	Ethambutol Hcl 400mg Tablet	320000	100 TAB				2.69
74	05-AH0-006	Ethionamid 250mg Tablet	108000	100 TAB				8.00
75	05-AH0-039	Rifampicin 150 mg + Isoniazid 75mg +Ethambutol 275mg+pyrazinamide 400mg (RHEZ)=KIT حصر تداوله في المراكز الصحية المعنية(المراكز فقط ومنع تداولها في (التخصصية للأمراض الصدرية القطاع الخاص	2040000	672 tab (24*28)				78.06
76	05-AH0-040	Rifampicin 150 mg + Isoniazid 75mg (RH)=KIT حصر تداوله في المراكز الصحية المعنية(المراكز التخصصية فقط ومنع تداولها في القطاع الخاص (للأمراض الصدرية	4008000	tab or cap	0.03	0.02	0.01	0.01
77	05-AH0-046	Ethambutol Hcl 100mg film coated tab.	96000	56 tab	14.40	10.08	6.48	3.60
78	05-AH0-051	Rifampicin60mg + Isoniazid 30mg or Rifampicin 75mg + Isoniazid 50mg((tab or dispersable tab) حصر تداوله في المراكز الصحية المعنية(المراكز التخصصية فقط ومنع تداولها في القطاع الخاص (للأمراض الصدرية	192000	30 tab	1.170	0.82	0.527	0.29
79	05-B00-001	Acyclovir as sodium salt 250mg I.V. Infusion Vial	223296	1 VIAL			1.50	
80	05-B00-003	Acyclovir 200mg/5ml Suspension	23924	bottle			4.50	
81	05-B00-004	Acyclovir 400mg Tablet	400300	56 TAB		4.80	4.80	
82	05-B00-007	Ganciclovir 500mg I.V. Infusion Vial	7168	1 VIAL	40.80	28.56	18.36	10.20

83	05-B00-053	<p>Palivizumab 50 mg vial injection مع ضوابط الصرف الواردة في كتاب د.ا.ف المرقم ٢٠١١/٣/٢٧ في ٤٣٢/٢/٥</p> <p>ان هذا العقار يستعمل للوقاية من التهاب الجهاز التنفسي بسبب وخلال فترة الموسم ويعطى شهريا بالعضلة كما (RIV)فايروس ويعطى لحديثي الولادة من الخدج الذين يكون عمرهم الحولي اقل يستعمل _ من (٣٥ اسبوع) ويعطى خلال ال٦ اشهر الاولى لوحداث حديثي الولادة (الخدج) في العناية المركزة لحديثي الولادة في المستشفيات التعليمية.</p>	2940	1 VIAL	482.13	337.49	216.95	120.53
84	05-B00-058	<p>Oseltamivir (as phosphate) for reconstitution with water 30mg/5ml suspension</p>	41428	65 ml bottle	12.84	8.99	5.78	3.21
85	05-C00-032	<p>Caspofungin as (acetate ) 50mg I.V.infusion Vial (powder for reconstitution) على ان تكون النسبة المطلوبة من مضادات الفطريات تقسم بنسبة ٢٥% لكل منهما و ٥٠% تعطى لمادة Bacardone Amphotericin المقترنان بنوعية و الاسعار ضمن المستوى الاول . • يكون البروتوكول المعتمد لاستخدام الادوية المضادة للفطريات . :- كمايلي A- First line in the treatment of undiagnosed causing agent in neutropenic fever or in the RCU:- 1- Amphotericine ; whether lipid complex or liposomal 2- If the patient can not tolerate or has renal toxicity , the second choice will be caspofungin and the other choice is Voriconazole  B- When the fungal micro- organism is known 1- in mucormycosis ; the first choice will be Amphotericine ( any one of them ) , 2- In Aspergillosis ; the first choice will be the voriconazole , alternative is Amphotericine 3- In case of candidiasis ; the first choice will be caspofungin and Amphotericine is the alternative choice .</p>	12095	1 vial	526.30	368.41	236.83	131.57

86	05-C00-033	<p>voriconazole 200 mg.tablet</p> <p>ايحصر استعماله في مراكز امراض الدم وزرع النخاع والمراكز السرطانية</p> <p>ب-يستعمل هذا العلاج كعلاج (Prophylaxin) في الحالات الاتية وقائي من الفطريات</p> <p>a-high risk neutropenic on chemotherapy includes (Acute myloid leukemia on induction,aplastic anemia immunotherapy (ATG)</p> <p>b- post allogeneic bone marrow transplant in those with chronic graft versus host disease</p> <p>ج- aspergillosis وكمكمل للعلاج الوريدي لنفس المادة وذلك يستعمل في علاج الالتهابات الناتجة عن الفطريات من نوع لاكمال الفترة العلاجية اللازمة</p>	38243	30 tab	900.00	630.00	405.00	225.00
----	------------	---	-------	--------	--------	--------	--------	--------

87	05-C00-035	<p>Voriconazole 200 mg vial: 1 vial powder for solution for infusion <math>\equiv</math> to 10 mg/ml when reconstituted as recommended</p> <p>على ان تكون النسبة المطلوبة من مضادات الفطريات تقسم بنسبة بنوعية و Amphotericin منهما و ٥٠% تعطى لمادة ٢٥% لكل بقاعدة اقل الاسعار ضمن المستوى الاول المقرتان</p> <p>• يكون البروتكول المعتمد لاستخدام الادوية المضادة للفطريات :- كمايلي</p> <p>A- First line in the treatment of undiagnosed causing agent in neutropenic fever or in the RCU:- 1- Amphotericine ; whether lipid complex or liposomal 2- If the patient can not tolerate or has renal toxicity , the second choice will be caspofungin and the other choice is Voriconazole</p> <p>B- When the fungal micro- organism is known 1- in mucormycosis ; the first choice will be Amphotericine ( any one of them ) , 2- In Aspergillosis ; the first choice will be the voriconazole , alternative is Amphotericine 3- In case of candidiasis ; the first choice will be caspofungin and Amphotericine is the alternative choice .</p> <p>ج ١٠١٥</p>	18310	1 vial	100.00	70.00	45.00	25.00
----	------------	---	-------	--------	--------	-------	-------	-------

88	05-C00-036	Amphotericin lipid complex 100mg vial تكون على قاعدة اقل الاسعار مع code 05-c00-041 على ان تكون النسبة المطلوبة من مضادات الفطريات تقسم بنسبة ٢٥% لكل منهما و ٥٠% تعطى لمادة بقاعدة اقل الاسعار ضمن بنوعية و المقرتان Amphotericin المستوى الاول . (Amphotericin 50mg per Vial I.V.infusion) تستورد المادة مع مادة - %٢٥ يتم تثبيت الاحتياج بنسبة تصرف المادة من قبل مركز نخاع العظم ومراكز زرع الكلى - يستعمل في علاج حالات .ومراكز وردهات امراض الدم الخمج بفطريات الكانديدا الشديده والخمج الناتج عن الفطريات المتغلغله والتي لاتستجيب لدواء الامفوترسين العادي او للافويه المضاده الاخرى او عندما تتعارض تأثيرات الامفوترسين العادي الجانبية لذلك او عند وجود عجز كلوي لدى المريض.	30240	20 ML VIAL	172.85	121.00	77.78	43.20
89	05-C00-041	Liposomal Amphotericin B 50 mg vial تكون على قاعدة اقل الاسعار مع code 05-c00-036 على ان تكون النسبة المطلوبة من مضادات الفطريات تعطى لمادة 50%تقسم بنسبة ٢٥% لكل منهما و بقاعدة اقل بنوعية و المقرتان Amphotericin الاسعار ضمن المستوى الاول	38072	vial	86.00	60.20	38.70	21.50
90	05-D00-001	Chloroquine250mg as sulphate or phosphate tab= Chloroquine 150mg base	55784	6 tab		3.19		
91	05-D00-023	Sodium stibogluconate inj equivalent to pentavalant. antimony100mg/ml (100ml vial) or sodium antimony gluconate 100mg/ml	7121	100 ml vial	108.75	76.13	48.94	27.19
92	05-D00-026	Spiramycin 3000000 IU Tablet	170021	10 tab	6.172	4.321	2.777	1.543
93	06-AA0-001	Insulin (human) Isophane (NPH) 100units/ml injection 10 ml /vial subcutaneous injection. يتم صرفه ضمن الدوية الامراض المزمنة في عيادات السكري في العيادات الشعبية و المراكز التخصصية و المستشفيات العامة. على الشركات المنتجة للانسولين بالوفاء بالتزاماتها التي تعهدت بها (875للوزارة)	1658204	10ml vial	2.50	1.75	1.13	0.63

94	06-AA0-002	Insulin (Human) neutral (soluable) 100 units /ml injection 10 ml/vial subcutaneouse injection, intravenous infusion, intramuscular injection. حسب الحاجة- يتم صرفه ضمن ادوية الامراض المزمنة في العيادات الشعبية و المراكز التخصصية و عيادات السكري في المستشفيات العامة. على الشركات المنتجة للانسولين بالوفاء بالتزاماتها التي تعهدت ( بروتوكول ٨٧٥ ) (بها للوزارة) Soluble من الممكن اعطائه عن طريق Insuline or Neutral insulin I.V, I.M, S.C او حسب الحاجة I.V Infusion	1795216	10 ML VIAL	2.50	1.75	1.13	0.63
95	06-AA0-003	Insulin (human) biphasic 30% soluble , 70% isophane 100 units/ml injection 10 ml vial subcutaneous injection . يتم صرفه ضمن ادوية الامراض المزمنة في العيادات - ( 814 ) الشعبية و المراكز التخصصية و عيادات السكري في المستشفيات العامة. على الشركات المنتجة للانسولين بالوفاء بالتزاماتها التي تعهدت بها (875) للوزارة	2602864	10ml vial	2.75	1.93	1.24	0.69
96	06-B00-001	Glucagon 1mg (equivalent to 1 I.U as Hcl Biosynthetic )/ml with solvent I.V. I.M. S.C inj Vial	18798	1 vial+pfs solvent	10.00	7.00	4.50	2.50
97	06-C00-006	Desmopressin acetate 4 mcg/ml, (1ml) (I.V or I.M or s.c) Ampoule تدرج ضمن قائمة التخدير	1571	1 ML AMP	1.65	1.16	0.74	0.41
98	06-C00-018	Vasopressin 20 units/ml, (aqueous) (1ml) Ampoule for hospital only يؤخذ بنظر الاعتبار قائمة ادوية التخدير	1656	1 ML AMP	40.18	28.13	18.08	10.04

99	06-C00-021	Recombinant human choriogonadotropin alfa (250mcg)/0.5 ml = (6500 IU )pre-filled syring S.C inj بتقديم الادلة الشركة المجهزة من مصدر بشري على ان تلتزم خلو المنتج من :العلمية والتقنية في كل ما ياتي والاثباتات الفايروسات والبكتيريا والبروتينات الغريبة filled by mass الكفاءة على ان تقاس بطريقة- يستعمل في حالات قصور الغدة النخامية وبعض حالات العقم لدى الكبار تخضع لقاعدة اقل الاسعار مع code 06-C00-46 الاخذ بنظر الاعتبار الفقرة ٧ في ج ١٠٤٨	66423	1 PFS (human)	16.20	11.34	7.29	4.05
100	06-C00-043	Desmopressin acetate 150 mcg/dose nasal spray : A 2.5 ml bottle containing 1.5 mg/ml with spray pump capable of delivering 25 doses. - . - يخصص هذا التركيز للأمراض النزفية الوراثية فقط ضرورة توفر الفحوصات المختبرية المرفقة بكتاب دائرة مدينة الطب ٢٩٤٥٤ في ٢٠١٢/٩/١١ وحسب الجلسة ٨٢٨ - - Patients with hemophilia A with Factor VIII coagulant activity levels greater than 5% . - Mild to moderate classic von Willebrand's disease ( Type I) with factor VIII levels greater than 5% . Warning - Hyponatremia - Pediatric & geriatric patients. - Habitual or psychogenic polydipsia. -Type IIB vonWillebrand's disease .( 828)	2629	2.5 ML spray	414.00	289.80	186.30	103.50
101	06-C00-044	Urinary gonadotrophine (FSH)...highly purified for IU , vial , amp,I.M, S.C. powder ٧٥ solution reconstitutions with solvent or من مصدر بشري على ان تلتزم الشركة المجهزة بتقديم الادلة والاثباتات العلمية والتقنية في كل ما ياتي: خلو المنتج من الفايروسات والبكتيريا (والبروتينات الغريبة) priuns -الكفاءة على ان تقاس بطريقة الfilled by mass	79206	1 vial + solvent	7.80	5.46	3.51	1.95

102	06-C00-045	Urinary gonadotrophine (FSH/LH)...highly .vial , amp,I.M, S.C , IU/75 IU ٧٥ purified solvent or reconstitutions with powder for solution من مصدر بشري على ان تلتزم الشركة المجهزة بتقديم الادلة والاثباتات العلمية والتقنية في كل ما ياتي: خلو المنتج من الفايروسات والبكتيريا (والبروتينات الغريبة) (priuns filled by mass)-الكفاءة على ان تقاس بطريقة ال-	77898	1 vial + solvent	12.35	6.90	4.40	2.46
103	06-C00-046	Urinary human chorionic gonadotrophin (HCG)...highly purified 5000 IU , vial , amp,I.M, S.C. powder for reconstitutions with solvent or solution بتقديم الادلة الشركة المجهزة من مصدر بشري على ان تلتزم ( خلو المنتج من :العلمية والتقنية في كل ما ياتي والاثباتات priuns الفايروسات والبكتيريا والبروتينات الغريبة filled by mass الكفاءة على ان تقاس بطريقة- يستعمل في حالات قصور الغدة النخامية وبعض حالات العقم لدى الكبار تخضع لقاعدة اقل الاسعار مع code 06-c00-021	79420	1 vial + solvent	10.00			
104	06-D00-001	Carbimazole 5mg Tablet	3571186	100 TAB	4.22	2.95	3.00	1.00
105	06-D00-007	Thyroxine sodium or anhydrous Levothyroxin Sodium tab 50mcg.	2770185	100 TAB	3.10	2.70	1.40	0.78
106	06-D00-008	Thyroxine sodium or anhydrous Levothyroxin Sodium tab 100mcg.	4741537	100 TAB	4.56	3.00	2.05	1.15
107	06-E00-009	Dexamethasone phosphate as di sodium salt or (as sod. salt ) inj 8mg/2ml (2ml Amp OR Vial) I.V . I.M or I.V infusion ( preservative as sulfite) من يجب ان تخلو المادة من	8132952	100 AMP		32.30	14.75	9.10
108	06-E00-018	Hydrocortisone as sodium succinate OR (Hydrogen succinate) eq. to 100mg hydrocortisone. Vial with 2ml ampoule solvent for solution for injection OR Act-o-vial system , I.M. , , slow I.V, I.V.	7509261	1 Vial + 2ml water	1.80	0.96	0.70	0.30



		Infusion						
109	06-F00-020	Norethisterone 5mg Tablet	1476139	30 TAB	2.94	2.30	0.70	
110	06-IA0-001	Calcitonin inj. 100 MRC unit equivalent to 100 IU calcitonin synthetic/1ml (1ml) Ampoule ( I.M , S.C , I.V Infusion )	3439	1 ML AMP	6.25	4.38	2.81	1.56
111	06-K00-008	Atorvastatin calcium trihydrate or Atorvastatin calcium ≡ Atorvastatin 40mg coated Tablet	3561610	30 tab	48.35	11.54	8.34	2.50
112	07-A00-009	Methylergometrine (Methylergonovine) maleate 200mcg/ml, (1ml) Ampoule مراكز رعاية صحية اولية + احتياج المستشفيات ج 986 ج 989 (مراكز الرعاية الصحية الاولى والمستشفيات )	1059657	10 AMP of 1ml				2.20
113	07-A00-012	Oxytocin 10units/ml slow I.V , I.M , I.V Infusion inj (1ml) Ampoule	2734852	1 AMP	0.47	0.33	0.21	0.15
114	07-B00-004	Atosiban as acetate inj:7.5mg /ml (5ml )Vial	2709	5ml vial	72.00	50.40	32.40	18.00
115	07-DA0-004	Ethinylloestradiol 30mcg+ levonorgestrel 150 mcg Tablet	5507446	21 tab	2.30	0.99	1.03	0.57
116	07-DB0-003	Norethisterone 350mcg Tablet	163272	3*28 tab	3.72	2.60	1.67	0.93
117	08-AA0-009	Iron-dextran inj 50mg/ml, (2ml Ampoule) by deep I.M or slow I.V or by slow I.V infusion	705096	2-ml amp	1.00	0.68	0.45	0.25
118	08-B00-005	Hydroxycobalamin 1000mcg/ml (1ml) Ampoule ,I.M inj	1940859	10 amp of 1-ml	2.70	1.94	1.24	0.70

119	08-B00-015	folinic acid 15mg (as calcium folinate or as calc.leucovorin) capsule or Tablet ج/١٠١٢ يحصر و المراكز السرطانية استخدامه في مراكز امراض الدم	34778	20 cap	18.70	13.11	8.42	4.60
120	08-B00-019	Folinic acid 50mg/5ml ampoule (as calcium folinate or as calc.leucovorin) و ج/١٠١٢ يحصر استخدامه في مراكز امراض الدم المراكز السرطانية	105552	10 amp	23.00	16.10	10.35	5.75
121	08-D00-002	Heparin sodium 5000 IU/ml SC.,I.V. inj (5ml) Vial يتم التأكيد على المؤسسات الصحية على حساب الجرعة بالوحدات وليس بالحجم	454967	5-ml vial	3.97	3.00	1.79	0.99
122	08-D00-003	Protamine sulphate 1400 anti-heparin IU/ml(corresponds to 10mg/ml) slow I.V. over 10 minutes (5ml) Ampoule OR Vial and the giving quantity according to the lab. Analysis over 10 minutes and the giving quantity according to the lab. Analysis مع الاخذ بنظر الاعتبار ادراجه كسموم	16034	1 vial	5.00	3.50	2.25	1.25
123	08-D00-009	Warfarine sodium 1mg Tablet	299725	100 tab	2.75	1.93	1.24	0.69
124	08-D00-010	Warfarine sodium 3mg Tablet	267792	28 tab			0.50	
125	08-D00-011	Warfarine sodium 5mg Tablet	725113	28 tab			0.90	
126	08-D00-013	Enoxaparin sodium 40mg (4000 IU anti Xa(anti thrombotic effect))/0.4ml S.C/ intra arterial Injection prefilled syringe (intravasular i-e intra arterial line only in(extra corporeal circulation)) يؤخذ بنظر الاعتبار قائمة ادوية التخدير	987877	2 syring of 0.4-ml	6.47	4.65	3.38	1.66

127	08-E00-020	Ticagrelor 90 mg film coated tablet وللاستطببات التالية (Clopidogrel 75mg tab) نسبة احتياج المادة ( ١٠%) من احتياج العراق من مادة أ-التداخل القسطاري الاولي ( PCI ) والمشخصين عن طريق جهاز (Platelet) ب- المرضى غير (Clopidogrel 75 mg tab) ( المستجيبين لعلاج Agregometer) ويحدد صرفه في مراكز القلب وشعب (Agregometer) القسطرة	556963	56 tab	65.0	45.50	29.3	16.3
128	08-F00-009	*Recombinant human tissue type plasminogen activator 50mg/ Vial (Alteplase) set=2vial	19089	2 vial + solvent + transfer device	952.40	666.70	428.50	238.10
129	08-G00-002	Tranexamic acid 100mg/ml inj. (5ml) Ampoule	210418	5-ml amp	1.54	1.08	0.69	0.39
130	08-H00-006	Recombinant Factor VII a (Eptacog alfa (Activated) I.V. inj, 1mg vial inject slowly over 2 to 5 minutes - or tis approved biosimilar لامانع من اعتماد الشكل الجديد (سرنجة تحتوي على المذيب ) النزف الشديدة لضمان سرعة حقن العقار عند حالات تعديل دواعي الاستعمال المقره للعامل السابع ويحصر كالآتي ١ - نقص العامل السابع الوراثي مع وجود A) مرض نقص العامل الثامن (هيموفيليا ٢--2 inhibitors with high - المضادات عالية الاستجابة responders2- اعتلال عمل الاقراص الوراثي من نوع 3--3 Glannzmanns thrombasthenia- Bernards-soulier والغير المستجيبين لنقل الاقراص مع مراعاة الشروط الواردة في الجلسة ١٠٢٥ و ١٠٢٩ للاغراض الاستيرادية على ان يتم تقديم تقرير عن العامل السابع بعد مرور عام على استخدام الادوية الخاصة بالعامل السابع	41205	1 vial	754.00	527.80	339.30	188.50

131	08-H00-007	Plasma protein fraction (human) 5% i.v. infusion i-e 1ml contains: Human serum protein 50mg of which: Albumin approx 31mg Human Immunoglobulin approx 10mg (Ig G , Ig A, Ig M)	30075	250-ml vial	206.80	148.60	95.55	53.00
132	08-H00-008	Recombinant Factor VIII, 500 IU Injection(HAS Free) لعلاج والوقاية (خالية من اي منشأ بشري او حيواني) ٩٨٦ ج (FOC) توفير كبضاعة مجانية كونها تعتبر (recombinant Factor VIII 250 IU) بنسبة ١٠% من احتياج جرعة تكميلية الكلي (recombinant Factor VIII 500 IU)	164295	1 vial	271.60	178.22	114.57	63.65
133	08-H00-014	VonWillebrand Factor / Coagulation Factor VIII Complex (Human) powder and solvent for solution for injection or infusion :- Vwf400 – 1200 IU + Factor VIII 450- 900 IU For:- In adult & pediatric patients with von willebrand disease ضرورة توفر الفحوصات المختبرية المرفقة بكتاب دائرة 828- وحسب الجلسة 11/9/2012 مدينة الطب ٢٩٤٥٤ في ٩٨٦ ج يحصر صرفه للحالات الاتية indicated in sever cases of VonWillebrand disease a- lifethreating condition ( CNS bleeding, GIT bleeding ,trauma) b- in case of bleding from other site Necessite urgent blood transfusion c- in case of surgery	14072	1 vial	280.00	196.00	126.00	70.00

134	08-H00-017	Factor XIII concentrate ( Human) Lyophilized concentrate for reconstitution:-1000- 1600 units for reconstitution in 20 ml . Indicated for routine prophylactic treatment of congenital Factor XIII deficiency (828)	619	vial of 20ml	738.00	516.60	332.13	184.52
135	08-100-002	Sodium chloride 0.8766g (15mmol/l)+Potassium chloride 0.6710g(9mmol/l)+Potassium hydrogen 2- Ketoglutarate0.1842g (1mmol/l)+Magnesium chloride 6H2O 0.8132g (4mmol/l)+Histidine H2O 3.7733g(18mmol/l)+Histidine 27.9289g(180mmol/l)+Tryptophan 0.4085g(2mmol/l)+Mannitol 5.4651g(30mmol/l)+Calcium chloride .2H2O 0.0022g(0.015mmol/l)/1000ml ,in Water for inj Osmolality 310mosmol/Kg ,An ion CL- 50mEq ,2000ml	405	4 bags	1,383.96	968.77	622.78	345.99
136	08-100-003	Cardioplegia infusion 20 ml ampoule: containing in 20 ml : magnesium chloride BP 3.26 g , potassium chloride BP 1.193 g , procaine hydrochloride BP 272.8 mg , also present :disodium edentate BP. sodium hydroxide BP and water for injection	5821	السعر الموجود بدون حجم أو تركيز	485.70	339.99	218.57	121.43
137	09-AA0-004	Vitamin A 4000 units Capsule or tablet لا يعطى اكثر من كبسولة في اليوم لا يعطى للحوامل.	175789	1 cap	0.03	0.02	0.01	0.01
138	09-AB0-002	Vitamin B1- (Thiamine Hcl) 50mg/ml, (2ml) Ampoule	168590	25 amp of 1ml 100mg/ml	25.00	17.50	11.25	6.25
139	09-AB0-004	Vitamin B6 (Pyridoxine Hcl) inj 50mg/ml,	1033385	100 amp			20.68	5.95

		(2ml) Ampoule						
140	09-AD0-002	Alphacalcidol 1mcg soft gelatin Capsule	1687336	30 cap	12.78	8.90	3.99	3.19
141	09-AD0-005	Vitamin D2 (Ergocalciferol or calciferol) 15mg (600000 IU) /1.5ml I.M. , oral solution (1.5ml Ampoule) (for adults only)	58456	1 amp		1.90	0.15	
142	09-AF0-006	Phytomenadione mixed micelles (Vit. K1-MM) 2mg/0.2ml oral and I.M.&I.V.(0.2ml) Ampoule Paediatric	318887	0.2-ml amp	1.00	0.70	0.45	0.25
143	09-AF0-007	Phytomenadione mixed micelles (Vit. K1-MM) 10mg/ml (I.V. inj or slow I.V. inj (withen 30 sec) (1ml) Ampoule	155645	1-ml amp	0.71	0.50	0.32	0.18
144	09-CB0-001	Calcium gluconate injection 10% w/v amp. or vial(10ml) each ml contains anhydrous calcium gluconate(usp) (approximately 0.233 mmol = 0.465 meq. of calcium ) or calcium gluconate monohydrate(Bp) (approximately 0.225 mmol = 0.450 meq. of calcium)(I.V infusion) or (slow I.V inj.,deep I.M) or (slow I.V inj.)(I.M use not for children & adolesecent)	825335	20 amp of 10-ml	5.19	3.63	2.33	1.30
145	09-CF0-003	Magnesium sulphate 20% inj (20ml) Ampoule	56813	20-ml amp	30.32	21.23	13.64	7.58
146	09-D00-015	Human albumin 200mg/ml, 100ml low salts- Aids free I.V.Infusion	314349	100-ml bottle	47.00	32.90	21.15	11.75

147	09-D00-067	Sodium chloride 3% hypretonic saline 200ml or 250 ml bottle) ( او توضع علامات ) hypertonic solutionتحذيرية لتفريقه عن بقية المغذيات (3% يثبت على العلبة)	16222	250-ml			1.50	
148	09-D00-070	Sodium bicarbonate 8.4% slow I.V. , I.V. infusion inj 100ml Vial	98583	100-ml vial	2.86	2.00	1.29	0.71
149	09-F00-007	Zinc Sulfate monohydrate 54.9mg equivlant 20mg elemental zinc dispersable tablet- تقر حبوب الزنك ٢٠ ملغم كما مدرج ادناه للأطفال من ٦ أشهر إلى ٥ سنوات و ١٠ ملغ للأطفال دون ٦ أشهر للسيطرة على الإسهال والالتهابات التنفسية بالإضافة إلى نقص النمو ORS هو برنامج للسيطرة على حالات الإسهال ولا يحل محل - (اي ليس علاج).	4182384	125 mg effervescent	22.36/90			
150	10-AC0-006	Penicillamine 250 mg capsule or tablet ضمن ادوية مع الاخذ بنظر الاعتبار ١٠١٢/ج وردت هذه المادة ضمن قائمة الادوية السوم الاساسيه وكذلك ضمن قائمة الادوية النادرة يرجى تثبييت الاحتياج فيما يخص الادوية الاساسية فقط .	65305	50 tab	15.70	11.00	7.07	3.90
151	10-CAa-004	Neostigmine metisulphate 2.5mg/ml,i.v,i.m,s.c inj (1ml) Ampoule ) (note: to be givin (i.v.) for anesthesia and to be given(i.m.,s.c.) in case of myasthenia gravis في (I.V) على ان يعطى وردينا I.V,I.M,S.C كون طريقة الزرق (I.M,S.C) حالة التخدير و ضمن قائمة ادوية التخدير في حالة وهن العضلات الوبيل وادرج ( انظر ملاحظة Sugammadex ) Presently it's need not more than 10% of prostigmine(neostigmin) need. -Reversal of Rocuronium&Vecuronium. -used in case when prostigmine:- a. Cannot be used . Or b. Can be used with sever side effect.	668906	amp of 1-ml	1.07	0.74	0.48	0.27
152	10-CAa-007	Pyridostigmine Bromide 60mg Tablet	166933	150 tab	25.36	17.75	7.20	
153	11-A00-001	Acyclovir 3% Eye Ointment	50066	4.5 gm	4.40	3.08	1.98	1.10
154	11-A00-009	Fucidic acid 10mg/g viscous Eye Drop	319037	5 gm	2.70	1.89	1.22	0.67

155	11-BC0-002	Diclofenac sodium 1mg/1ml (0.1%)Eye Drop	170350	5 ml			0.50	
156	11-C00-001	Atropine sulphate 0.5% (with or without HPM cellulose) Eye Drop	14685	10 ml			0.70	
157	11-C00-010	Tropicamide 1% Eye Drop	22660	15ml	3.50	1.38		
158	11-D00-001	Acetazolamide (as sodium salt ) 500mg Vial inj. , powder for reconstitution.SEE 11D	1528	1 vial	10.80	7.56	4.86	2.70
159	11-D00-022	Timolol as maleate 0.5% Eye Drop	66250	5 ml	2.00	0.90	0.69	0.50
160	11-E00-023	Amethocaine (tetracaine) hydrochloride 1.0% w/v ph.Eur with purified water &hydrochloric acid Eye Drop	21424	20 × 0.5ml	8.84	6.18	3.98	2.21
161	12-B00-002	Beclomethasone dipropionate 50mcg/ metered inhalation (Aerosol Inhalation) Nasal Spray	229276	200 dose	2.89	2.02	1.60	0.72
162	13-G00-004	Clindamycin as phosphate 1% topical Solution	204733	30 ml	3.10	2.16	1.35	0.77
163	13-J00-001	Acyclovir 5% Cream,	88395	10 gm	2.57	1.80	0.30	0.23
164	14-AA0-036	Ketamine as Hcl 50mg/ml, I.V ,I.M inj (10ml) Vial	174347	10-ml vial	2.30	1.61		
165	14-AA0-039	Thiopentone sodium inj (1g in 40ml) vial	202701	1 vial بدون حجم	5.00	3.50	2.25	1.25
166	14-AA0-043	Propofol 1% ampoule (20ml)((preferable with preservative)) الافضلية للمستحضر الذي يحتوي على مادة حافظة	847069	(20 ml)	1.90	1.33	0.86	



167	14-AB0-009	Isoflurane volatile liquid anaesthesia على ان تجهز في وقت واحد احتياج واحد يقسم Isoflorane والى 20% Sevoflorane الى 80% لعمليات الاطفال والحالات التي لا يمكن فيها استخدام Isoflorane ويخصص sevoflorane استخدام	221423	100 ml	13.10	8.40	6.24	
168	14-AB0-011	sevoflurane volatile liquid anesthesia احتياج واحد يقسم Isoflorane% و 20% الى Sevoflorane الى 80% على ان تجهز في وقت واحد ويخصص sevoflurane لعمليات الاطفال والحالات التي لا يمكن فيها استخدام Isoflorane ( Sevoflurane ) بنفس كمية مادة ( Adaptor ) تطلب مادة ل "وتجهز بصورة مجانية من قبل الشركة المجهزة للمادة انفا ( Adaptor ) بحسب نوع ( Adaptor ) وبشكل سنوي ويكون نوع ( Vaporizer ) وحسب رأي اللجنة الاستشارية للتخدير وتثبيت ( Vaporizer ) الملاحظة بالقائمة الاساسية .	55918	250 ml	123.00	88.00	55.35	30.75
169	14-AC0-008	Atracurium besilate inj 10mg/ml (5ml) Ampoule احتياج واحد يقسم الى 70% الى Rocuronium و 30% الى Atracurium على ان تجهز في وقت واحد	444597	5 amp	15.42	11.66	4.38	
170	14-AC0-011	Rocuronium bromide inj 10mg/ml (5ml) Vial و Atracurium الى 70% احتياج واحد يقسم الى على ان تجهز في وقت Rocuronium 30% الى واحد	186413	10 vial	35.00	24.50	15.75	8.75
171	14-AC0-012	Suxamethonium chloride 100mg/2ml OR 100mg/5ml Ampoule	172354	2-ml amp	1.98	1.39	0.89	0.50
172	14-AD0-	Fentanyl as citrate inj 50mcg/ml ( 2ml)	148528	2-ml amp	0.40	0.58		

	029	Ampoule						
173	14-AD0-032	Remifentanil as Hcl inj 2mg/ vial i.v injection	52113	1 vial	8.49	5.94	3.82	2.12
174	14-AD0-034	Ketorolac trometamol 30 mg / ml iv infusion, IM, slow I.V لايقبل عن ١٥ ثانية injection (1ml ampoule)	90152	10 amp	10.70	7.50	2.60	
175	14-B00-015	Lidocaine HCL 2% (20mg/ml) + Epinephrine as bitartrate 1:80000( 0.0125 mg/ ml ) ( cartridges(1.7-2.2 ml- يكون احتياجها بنسبة ٨٥% من الاحتياج الكلي لل Carpule)	4140049	50 carpule	14.20	10.00	6.40	3.50
176	14-B00-038	Anhydrous Bupivacain Hcl 5mg + glucose( mg/ml (4ml ) ٨٠ (anhydrous monohydrate or for spinal anesthesia Vial OR Amp ملاحظة: تستعمل المادة للزرق داخل القناة الشوكية وتحت مستوى الحبل الشوكي نهايته Spinal anesthesia وليس عن طريق spinal cord limited according to the pharmacopeia that ) ( it's specifications	160804	5 amp	9.50	6.65	4.28	2.38
177	14-B00-040	Lidocaine Hcl 2% ( 1.8) ml carpule يكون احتياجها بنسبة ١٠% من الاحتياج الكلي لل carpule	367045	25 of 2ml	23.14	16.20	10.41	5.79
178	14-B00-044	Anhydrous lignocaine Hcl 20 mg / ml ( 20 ml vial ) injection	65760	20-ml amp	1.12	0.66	0.50	0.28
179	14-B00-048	Anhydrous Lidocaine Hcl 2 % (20mg/ml) +adrenaline 1:200000 (20 ml vial) للتخدير والجراحة العامة وليس في الطوارئ	23186	20-ml vial	2.21	1.55	1.00	0.55
180	14-B00-055	Anhydrous Lignocaine Hcl 20mg/ml (50 ml vial) (يفضل) طريقة (I.V , I.M)(الطوارئ والجراحة العامة) الاعطاء	200925	1-ml amp	3.75	2.63	1.69	0.94

181	14-DA0-001	Midazolam 5mg/ml( I.V., I.M . Inj) or ( I.V., I.M or rectal administration) Ampoule( 1 ml ampoule)	272543	10 amp	8.37	3.92	3.76	
182	14-DB0-002	Glycopyrronium Bromide (Glycopyrrolate) 200mcg/ml inj (3ml) Ampoule	33959	3-ml amp	2.68	1.88	1.21	0.67
183	14-DB0-004	inj (Adrenaline (as acid tartrate ) or (as HCL 1mg/ml(1:1000), (1ml . AMP ) s.c,i.m or I.Vuse after dilution أن مادة الـ Adrenaline المستخدمة في مستحضرات الزرق حسب دساتير الأدوية الأمريكية والبريطانية أما تكون بشكل: (Hcl Adrenaline (as Adrenaline base أو Adrenaline base (as Acid tartarate) وتكون النسبة المطلوبة . Adrenaline base على ما يكافئها من الـ Adrenaline borate فلا تستخدم دستوريا في أما مادة الـ Adrenaline borate فلا تستخدم دستوريا في مستحضرات الزرق (٦٩٤) (٧٠٩) وتستخدم في allergic disorders ج ١٠١٢	282642	1-ml disp. syringe + needle for s.c.inj.		0.29	0.25	
184	15-AA0-002	Carmustine 100mg I.V. Injection	200	1 vial	550.00	385.00	247.50	137.50
185	15-AA0-008	Cyclophosphamide 500mg Injection	114751	1 vial	5.70	4.00	2.57	1.43
186	15-AA0-010	Dacarbazine 200mg powder for reconstitution vial for inj (I.V. Infusion or I.V. infusion and Intra-arterial perfusion) Note: the drug after reconstitution and during infusion should be kept out of light	30193	1 vial	14.29	10.00	6.43	3.57
187	15-AA0-013	Ifosfamide 2g powder for reconstitution for I.V injection	29207	1 vial	41.30	28.91	18.59	10.33
188	15-AA0-018	Melphalan 2mg Tablet	15209	25 tab	65.00	45.50	29.25	16.25
189	15-AA0-020	Mesna 100mg/ml, (4ml) Injection	142780	4-ml amp	3.50	2.45	1.58	0.88
190	15-AA0-024	Melphalan 50 mg (as HCl) powder for reconstitution vial ( with solvent-diluent) يخصص في مركز زراعة نخاع العظم في مدينة الطب	300	1 vial + solvent	162.26	150.00	67.50	37.50

191	15-AA0-025	Busulphan 60mg I.V Injection(10 ml vial) يحصّر استخدامه في مراكز زرع نخاع العظم	70	10-ml vial	251.56	176.09	113.20	62.89
192	15-AA0-030	Bendamustine hydrochloride 100mg vial powder for reconstitution يحصّر استخدامه في مراكز امراض الدم وحسب 1018 الاستطبائات المقررة في الجلسة Bendamustine vial to be use in :- a/ relapse chronic lymphocytic leukemia b/ relapse low grade non – hodykin lymph c/ in chronic lymphocytic leukemia in those not fit for RFC and failed to respond to R leukeran	11076	1 vial			100.00	
193	15-AB0-001	cytarabine (for S.C, I.V. , intrathecal ) 20mg/ml, 5 ml vial	36331	1 vial	8.00	5.60	3.60	2.00
194	15-AB0-008	Gemcitabine as Hcl 1g powder for reconstitution / vial or concentrate for solution for infusion 10 mg / ml (1g )	74750	1 vial	40.00	19.00		
195	15-AB0-009	6- mercaptopurine 50mg Tablet	389690	25 tab	30.00	18.60	11.96	6.64
196	15-AB0-010	Methotrexate 2.5mg Tablet (psoriasis) يصرف للاستخدام في علاج	618282	50 tab	7.86	5.50	3.54	1.96
197	15-AB0-028	5-Fluorouracil 50mg/ml (10 ,20 ,50 ,100) ml vial for I.V inj. Or infusion oR intra-arterial infusion	94747	10-ml vial	7.14	5.00	3.21	1.79
198	15-AC0-002	Bleomycin as sulphate 15000 units per vial dry powder for reconstitution	20661	1 vial	41.69	29.18	18.75	10.43
199	15-AC0-003	Dactinomycin 500mcg (Actinomycin D) I.V Injection	6540	1 vial	25.00	20.00	15.00	10.00
200	15-AC0-004	Daunorubicin 20mg I.V. Injection (as Hcl) powder for reconstitution vial	15054	1 vial	75.00	60.00	40.00	25.00

201	15-AC0-008	Doxorubicin Hcl 50 mg I.V. inj , powder for reconstitution vial OR Doxorubicin Hcl 2mg/ml, 25 ml vial	86323	1 vial	16.50	14.90	10.52	9.00
202	15-AC0-019	Epirubicin Hcl 2mg/ml, 25 ml vial OR Epirubicin Hcl 50 mg (powder for reconstitution ) vial.	10731	25-ml vial	32.00	22.40	13.44	7.46
203	15-AD0-007	Vincristine sulphate Injection 1mg/ml , 1 ml inj. for I.V. adminstration only not for intrathecal adminstration. يستعمل عن طريق الوريد فقط وليس بأي طريقة اخرى	37678	1-ml vial	7.20	5.04	3.24	1.80
204	15-AD0-011	Vinorelbine as tartrate , concentrate for I.V. infusion 10 mg/ml, 5 ml vial.	10656	5-ml vial	80.00	56.00	36.00	20.00
205	15-AD0-015	Vinorelbine as tartrate 30 mg capsule	51005	1 cap	85.70	60.00	38.50	21.42
206	15-AF0-003	Cisplatin inj 50mg/vial I.V. infusion -: Cisplatin فيما يخص لا يوجد مستحضر خاص يعطى عن طريق التسريب الوريدي .. ونفس المستحضر (sol. or powder) يستخدم لكلا الطريقتين أي بمعنى أن المستحضر المثبت عليه طريقة الاعطاء بالزرق الوريدي يمكن استعماله عن طريق التسريب الوريدي	45883	1 vial	10.00	7.00	6.96	3.86
207	15-AF0-005	Oxaliplatin 100mg/vial powder for reconstitution I.V. Infusion OR concentrate for I.V. infusion 5mg/ml , 20 ml vial.	33208	1 vial	30.00	32.00		
208	15-AF0-008	Carboplatin 10mg/ml (45ml) Vial i-e 450mg/45ml	43463	45-ml vial	36.00	27.60	18.67	15.00
209	15-AF0-018	Methyl prednisolon (as sod. Succinate) 250 mg IM,slow IV,IV infusion inj	59060	1 vial	10.00	7.00	4.50	2.50
210	15-AF0-031	Tretinoin 10mg capsule (ALL-trans retnoic	135033	100 cap	260.09	182.06	117.04	100.00

		acid)						
211	15-AF0-036	Trastuzumab( HER2)( Recombinant ) 440mg or 420mg/Vial or its approved biosimilar لايستورد الا بعد توفر (CD) الخاص فحص اي CD (Cluster of difference = CD) يجهز مع الفحص الخاص بالعقار الخلية لبيان وهي معلمات اورام خاصة على جدار يوفر هذا المعلم .. تحسس الورم الى عقار معين HER/2/neu في المختبرات	42158	1 vial	1,611.00	1127.70	724.95	402.75
212	15-AF0-038	Capecitabine 500mg tablet	2769205	120 tab	199.48	50.16		
213	15-AF0-051	Bortezomib( as mannitol boronic ester )inj.3.5 mg i.v, s.c vial يستعمل للحالات المعننة للعلاج التقليدي وغير المناسبة لغرس نخاع (multiple myeloma) العظم في ورم ليفي العظم المتعدد الخلايا يحدد صرف العقار للمرضى المصابين بأبيضاض الدم النقلياني المتعدد -في الحالات التالية (Multiple Myeloma ) (relapse) أ- المرضى الذين لديهم أنتكاسة (Refractory disease). أو مرض متعند ب- المرضى الذين لديهم قصور كلوي نتيجة للمرض (aggressive disease) ت- المرضى الذين لديهم مرض شرس والذين قد يستفادون من عملية زرع الخلايا الجذعية الذاتية "مستقبلا". • أن يحدد الصرف في المستشفيات والمراكز التي يتوفر فيها وحدات متخصصة لعلاج أمراض الدم السريرية	15858	1 vial	1,065.80	746.00	400.00	266.45

214	15-AF0-062	Brentuximab Vedotin 50mg vial يحصصر صرفه في مركز زرع النخاع في دائرة مدينة الطب وتكون الاستطببات كالاتي ولمدة اربع جرع a-used in patient with hodgkin's lymphoma who has resistance and failed to respond to two lines of chemotherapy and he is fit for autologous transplant b- in fit patient who relapsed after autologous transplant and they are fit for allogeneic transplant and have matched related donor	480	1 vial	3,300.0	2310.00	1485.00	825.00
215	15-AG0-013	Tamoxifen as citrate 20mg Tablet	2319706	30 tab	5.00	3.50	2.25	1.25
216	15-AG0-015	Bicalutamide 50mg tablet Not use in cases of Localize prostatic disease لحالات سرطان البروستات المتقدم	193385	28 tab	60.00	33.60	27.00	10.00
217	15-AG0-021	Abiraterone acetate 250 mg tablet 15-AG0-024 قرار في الجلسة ٩٨١ اعتماد قاعدة اقل الاسعار مع 1033 ( تستخدم كعلاج اساسي لمرضى سرطان البروستات المنتشر ويحدد منافذ الصرف في اربع مراكز ( بغداد , MCRPC ) النجف , البصرة , كركوك ) مع الرمز الوطني ١٥-021-AG0	810890	120 tab	3,000.00	2100.00	1350.00	750.00
218	15-AG0-024	Enzalutamide 40mg cap capsule تستخدم كعلاج اساسي لمرضى سرطان البروستات المنتشر (MCRPC) ويحدد منافذ الصرف في اربع مراكز (بغداد,النجف ,البصرة,كركوك) وحسب قاعدة اقل الاسعار مع الرمز الوطني ١٥-021-AG0	818090	112 cap	3,418.34	2392.84	1538.25	854.58
219	15-B00-001	Azathioprine 50mg Tablet (Autoimmune disease) لا مانع استخدامها لـ (ومنها الامراض الجلدية (٩٨٩)	1329522	100 tab	18.80	13.16	8.46	4.70
220	15-B00-003	Anti-Thymocytic-Globulin 100mg/5ml (ATG) Vial (Rabbit type)(limited for kidney) م.تخصصي زرع الكلى	3733	1 vial	591.00	413.70	265.95	147.75

221	15-B00-004	Basiliximab 20mg /Vial	801	vial	1,120.00	784.00	504.00	280.00
222	15-B00-008	Cyclosporine (Microemulsion)100mg/ml oral Solution (Autoimmune disease ) لا مانع استخدامها لـ (ومنها الامراض الجلدية (٩٨٩	130616	50 ml	121.50	85.00	54.67	30.38
223	15-B00-027	Interferon Beta 1a 6 million I.U(30mcg) vial (I.M) مرضى تصلب الاعصاب المنتشرة لمعالجة : single يعطى المريض احدى الاشكال التالية demyelinating event with active inflammatory procces النوبات الحادة -Interferon Beta-1a (Avonex) -Interferon Beta 1b (Betaferon,Extavia)	19696	4 PFS	823.00	576.10	370.35	205.75
224	15-B00-029	Imatinib as mesylate (Protein – Tyrosine kinase inhibitor) 100mg Capsule OR TAB الشركة المجهزة ملزمة بتوفير الفحوصات التالية لكل "سنويا ( مرات 3 ) ( PCR BCR - ABL210 ) مريض . لمرة واحدة للمرضى ( FISH BCR - AB ) "المشخصين حديثا	769501	120 cap	700.00	495.00	300.40	175.00
225	15-B00-037	Interferon Beta 1a (Recombimant) 12million IU (44mcg) pfs Interferon b -1a (Rebif ) يعطى (Remitting Relapsing) في حالة النوبات المتكررة الهادئة والنتكسة و حسب قرار US FDA (Evidece study ) او لانه اكثر فعالية من ( Avonex ) (INCOMIN STUDY)Interferon beta 1a (Betaferon,Extavia) وبنسبة ٢٠% من الاحتياج الكلي (لعلاجات الخط الاول لمرض	109499	12 PFS	924.00	646.80	448.80	231.00



		( M.S.)						
226	15-B00-050	Imatinib as mesylate (Protein - Tyrosine kinase inhibitor) 400mg Tablet or capsule يحصر في مدينة الطب+المركز الوطني لامراض الدم ( بابل+البصرة+نينوى+النجف+كركوك + كربلاء + + (ج) ١٠١٢ ) الكرخ+واسط+الانبار+اربيل +سليمانية الشركة المجهزة ملزمة بتوفير الفحوصات التالية لكل "سنويا ( 3 مرات ) ( PCR BCR - ABL210 ) ( FISH BCR - AB ) مريض لمرّة واحدة للمرضى المشخصين ( FISH BCR - AB ) " حديثا .	579382	30 cap	1,576.00	645.00	300.40	
227	15-B00-051	Recombinant Interferon Beta 1b 0.3mg(9.6 million IU) S.C Inj. Vial. (Better to be free from Human blood additives) يحصر (M.S.) الخطا وللمرض في مدينة الطب - بصر (سليمانية-) -صحة بغداد الرصافة نينوى البصرة -دهوك اربيل من عدد المرضى ( 70% النجف -كربلاء ) ( نسبة علاج هي ج ٩٨٦ ج ١٠٠١	341796	15 vial+ 15 PFS solvent	600.00	420.00	270.00	150.00
228	15-B00-053	Mycophenolic acid as sod.Salt i.e Mycophenolic acid as mycophenolate sod.360mg Tablet يحصر صرفه لمرضى زرع الكلى ج / ٩٤٩	7102009	120 tab	238.50	200.00	113.18	62.88

229	15-B00-068	<p>Sorafenib (as tosylsate) 200 mg tablet. ج ٩٨٧ لعلاج سرطان الكبد حصرا" المشخص بواسطة Liver Biopsy or ( ↑↑↑ alpha- feto protein with Radiological diagnoses ) ويحدد منفذ الصرف عن طريق م.الامل الوطني ومستشفى الاورام في دائرة مدينة الطب عن طريق ( لجنة مختصة والاليات المتبعة لديهم ( ج ٩٨٩ الموافقة على اعتماد منفذ صرف المادة في مركز البصرة للاورام على ان يعتمد تقدير الحاجة سنويا" من قبل اللجنة الاستشارية للاشعة العلاجية حصرا" ولكافة (منافذ الصرف المعتمدة . ج ( ١٠١٥ ١٠٣٨/ج الموافقة على اضافة استطباب علاج مرضى سرطان الغدة الدرقية غير المستجيب لعلاج اليود المشع ج ١٠٥١ في ( sorafenib ) لا مانع من فتح منفذ صرف لمادة محافظة النجف الاشرف على ان يعتمد تقدير الحاجة سنويا" من قبل اللجنة الاستشارية للاشعة العلاجية وبكافة منافذ الصرف المعتمدة بعد ان يتم توفير المتطلبات الخاصة بصرف المادة .</p>	125660	60 cap	2,311.00	1617.70	1039.95	577.75
230	15-B00-070	<p>Nilotinib as Hcl monohydrate 200 mg cap. يحصر في مدينة الطب+المركز الوطني لامراض الدم) - +بابل+البصرة+نينوى+النجف+كركوك + كربلاء + ( اربيل +سليمانية+الكرخ+واسط+الانبار Imatinib cap يستخدم في علاج المرضى الذين لا يستفيدون من مع الالتزام بالضوابط الموضوعه من قبل اللجنة المركزية بصرف ( ج ٩٨٩ ) في مؤسسة مدينة الطب كخط ثاني Glevic علاج الشركة المجهزة ملزمة بتوفير الفحوصات التالية لكل "سنويا ( 3 مرات ) ( PCR BCR - ABL210 ) مريض . لمرة واحدة للمرضى المشخصين ( FISH BCR - AB ) حديثا .</p>	1175032	112 cap	3,400.00	2380.00	1530.00	850.00

231	15-B00-076	Lenalidomide 10mg tablet or cap to be used as maintenance post autologus transplant in multiple myelome for 2 years	76599	21 cap	5,149.45	3604.60	420.00	1287.36
232	15-B00-080	Nilotinib as Hcl monohydrate 150 mg cap ج / ٩٨٩ يطلب العقار بنسبة لا تتجاوز ( Nilotinib 200 mg ) من عدد المرضى الذين يستلمون عقار ( % ١٥ ) والتي تمثل ( ٩٠ مريض ) غير قابلة للزيادة ( ٣٥ ) منهم تتحملها الشركة المصنعة والباقي يوفر عن طريق كيمايا يتم تثبيت الاحتياج من قبل اللجنة المركزية لعلاج مرضى ابيضاض الدم النقياتي في دائرة مدينة الطب مع بقاء منافذ الصرف مدينة : السابقة وحسب توزيع المرضى (منافذ الصرف الطب+المركز الوطني لامراض الدم + +بابل+البصرة+نينوى+النجف+كركوك + كربلاء (الكرخ+واسط+الانبار+اربيل +سليمانية الشركة المجهزة ملزمة بتوفير الفحوصات التالية لكل "سنويا ( 3 مرات ) ( PCR BCR - ABL210 ) مريض . لمرة واحدة للمرضى المشخصين ( BCR - AB ) ( FISH ) "حديثا .	131400	112 cap	3,400.35	2380.00	1530.00	850.00
233	15-B00-081	Natalizumab concentrate for I.V. infusion 20mg/ml, 15 ml vial تقر المادة كخط ثاني على ان تقوم الشركة باجراء الفحوصات وحسب الضوابط المعمول بها عالميا المتعلقة بفايروس اقرت اللجنة الاستشارية لطب الاعصاب البروتوكول العلاجي للمادة وكمايلي: يستعمل العلاج اعلاه في حالة فشل ادوية الخط الاول الانترفيرون بكل انواعه ويعرف الفشل على انه حدوث انتكاسة واحدة او اكثر او ظهور نقاط بيضاء اضافية في فحص الرنين المغناطيسي للمريض خلال مدة لا تقل عن ستة اشهر من استعمال الانترفيرون. يستعمل العلاج اعلاه كعلاج خط اول في حالة المرض الشديد والمعروف بأنه حدوث اعاقه مهمة ومبكرة مع حدوث اكثر من نوبة شديدة واحدة او	5636	15-ml vial	1,582.00	1107.40	711.90	395.50

		ظهور اكثر من أفة دماغية في فحص الرنين عند تشخيص المرض يحصر في دائرة مدينة الطب واربيل والنجف						
234	15-B00-082	Everolimus 10 mg tablet ج/٩٨٩ والتي تشترط توفير المعلمات السرطانية لمدة خمسة وتدريب الكوادر الطبية التي تقوم باجراء "سنوات مجاناً الفحوصات واستحداث نظام تسجيل المرضى وتثبيت ( Metastatic pancreatic neuroendocrine tumors ) هذا الشرط كجزء من فقرات العقد فيما يخص مرض ( كبضاعة مجانية بنسبة ١٨% من احتياج تركيز ( 10 mg ) ج/٩٨٧ بالنسبة لسرطان الثدي يشترط ( Everolimus 5 mg ) توفر (مرضى سرطان الثدي وبواقع الف مريضة للسنة الواحدة مع تعهد الشركة المجهزة لوزارة ( ER,PR,Her2,Ki67 ) الصحة بتوفير معلمات الأورام ( exemestine 25mg tab ) كبضاعة مجانية وبكامل الاحتياج وتوفير عقار metastatic HR+ve ,Her2-ve breast cancer after failure of non steroidal aromatase inhibitors ج/٩٨٦ اضافة استطباب	108318	30 tab	3,700.00	2590.00	1665.00	925.00
235	15-B00-104	Pembrolizumab I.V inj .100 mg/vial يحصر استخدامه للحالات التالية فقط-1 . امراضى سرطان الجلد (الميلانوما) المنتشر ب-مرضى سرطان الغدد المفاوية ( هودجكين ) المنتكس بعد الخط الثاني من العلاج الكيماوي والذي من الممكن ان تجري لهم عملية زراعة نخاع العظم ويحصر صرفه في دائرة مدينة الطب من الاحتياج الكلي ( 15%) تلزم الشركة المجهزة على توفير 3- كبضاعة مجانية على ان لا يكون السعر المقدم في المناقصة اعلى من الكلفة التخمينية اوسعر التسجيل	3294	1 vial	3,419.0	2393.3	1538.6	854.8

		في حال تجهيز التركيز ٥٠ ملغم لاستطباب هودجكن وحسب ماورد في محضر لجنة امراض الدم والذي يحصر صرفه في مدينة الطب وبواقع (لحين ورود احتياج ٢٠٢١) فيال فيتم خصم ٢٤٠ من تركيز ١٠٠ ملغم اي يصبح احتياج عقار Pembrolizumab I.V inj .100 mg/vial ٣٠٥٤ فيال وفي حال عدم تجهيز التركيز ٥٠ ملغم يصبح احتياج عقار Pembrolizumab I.V inj .100 mg/vial هو ٣٢٩٤ فيال حسب كتاب قسم تقدير الحاجة ١٠٩٩ في ٢٠١٩/٧/١٧						
236	15-D00-002	Docetaxel (Anhydrous or as Trihydrate) 10mg/1ml ,8ml vial OR 20mg/1ml ,4ml vial OR 80mg/2ml Vial (all with diluent) يتم الخلط حسب النشرة الداخلية للمستحضر في المحاليل الوريدية وعدم خلطها بالاشكال الاخرى	45702	8ml vial	60.00	42.00	27.00	15.00
237	15-D00-004	Paclitaxel 6mg/ml 50ml vial	45215	50-ml vial	65.71	46.00	29.50	16.42
238	15-D00-005	Docetaxel 10mg/1ml, 2ml vial or pfs OR Docetaxel 20mg/ml, 1 ml vial or pfs ( يتم الخلط حسب النشرة الداخلية للمستحضر في المحاليل الوريدية وعدم خلطها بالاشكال الاخرى) ج ٩٨٧ اضافة شكل صيدلاني	48509	2ml vial	18.00	12.50	8.10	4.50
239	15-E00-002	Irinotecan Hcl or Hcl Trihydrate 20mg/ml ( 5ml I.V. Infusion Vial )	22178	5-ml vial	57.00	32.00	24.00	17.50
240	17-000-001	Acetylcysteine 10ml amp of 20% w/v aqueous solution (each containing 2g) i.e.(200mg/ml) SEE gp 17 خاص بوحدات العناية المركزة ووحدات الطوارئ ومراكز السموم	4070	10-ml amp	2.81	1.97	1.27	0.70
241	17-000-015	Desferrioxamine mesylate 500mg inj Vial يتم تثبيت الاحتياج للدوائر التي تحتوي مراكز للثلاسيميا	1394623	1 vial	4.91	3.44	2.56	1.23
242	17-000-016	Dicobalt edetate 300mg/ (20ml)	10	20-ml amp	30.34	21.24	13.65	7.58

		Ampoule						
243	17-000-018	Dimercaprol in arachis oil (solvent) 50mg/ml 2ml Ampoule injection يتم تثبيت الاحتياج من قبل المركز الاستشاري لاستعلامات السموم + ذي قار	550	1 amp	110.88	77.62	49.90	27.72
244	17-000-028	Naloxone Hcl 400mcg/ml inj (1ml) Amp or Pfs or vial مع الاخذ بنظر الاعتبار استخدامه ضمن قائمة التخدير وقائمة السموم	5204	1-ml amp	6.57	4.60	2.96	1.64
245	04-J00-005	Carbamazepine 100mg/5ml liquid	70000	300 ml	2.945	2.06	1.32	0.73
246	09-AD0-001	Alphacalcidol 0.25mcg (1alphahydroxy cholecalciferol) soft gelatin Capsule	600000	30 cap	5.55		2.85	
247	02-E00-006	Mesalazine 500mg m\r (modified release)Tablet	1896594	100 TAB	38.12	26.68	17.15	9.53
248	04-J00-010	Clonazepam 0.5mg Tablet	727084	50 TAB	3.00	2.05	1.35	0.75
249	06-J00-004	Clomiphene citrate 50mg Tablet	416613	10 tab		2.03	1.40	
250	11-A00-010	Gentamycin as sulphate 0.3% Eye/Ear Drop	415722	5 ml	1.13	0.79	0.51	<b>0.28</b>
251	11-BA0-003	Dexamethasone 1 mg / 1 ml ( 0.1% ) eye drop	303845	5 ml	1.65	1.80	0.65	
252	15-F00-001	2-8x10 <sup>8</sup> CFU TICE BCG مادة BCG المستخدمة لعلاج سرطان المثانة	11385	1 INJ	80			

		تختلف عن BCG العامة المستخدم في دائرة الصحة intravesicular BCG Instillation لقاح المقدمة وتكون الاحاله حسب افضلية العروض code15-F00-002 يكون بحتياج ضمنى مع يكون صرف مادة BCG عن طريق المثانة لعلاج اورام المثانة السطحية 1 مركز علاج الاورام من قبل للمستشفيات التي توفر فيها مركز علاج الاورام المستشفيات التي لايتوفر فيها مركز علاج للاورام 2 البولية وبعد بصرف من قبل اختصاصي الجراحة استشارة اخصائي الاورام وذلك لصعوبة تحديد حاجة المذكور بعد اجراء قص للورم من قبل المريض للعلاج اختصاص الجراحة البولية ومعاونة المريض في المستشفيات التي لاتوفر فيها مركز علاج الاورام						
253	15-F00-002	2x108 – 3x109 (RIVM ) BCG مادة BCG المستخدمة لعلاج سرطان المثانه تختلف عن لقاح BCG المستخدم في دائرة الصحة العامة intravesicular BCG Instillation وتكون الاحاله حسب افضلية العروض المقدمة code15-F00-001 يكون بحتياج ضمنى مع يكون صرف مادة BCG عن طريق المثانة لعلاج اورام المثانة السطحية 1 مركز علاج الاورام من قبل للمستشفيات التي توفر فيها مركز علاج الاورام المستشفيات التي لايتوفر فيها مركز علاج للاورام 2 البولية وبعد بصرف من قبل اختصاصي الجراحة	2300	81-mg vial	99.04	69.33	44.57	24.76

		استشارة اخصائي الاورام وذلك لصعوبة تحديد حاجة المذكور بعد اجراء قص للورم من قبل المريض للعلاج اختصاص الجراحة البولية ومعاينة المريض في المستشفيات التي لاتوفر فيها الاورام مركز علاج						
254	05-AA0-007	Amoxycillin as sodium 500mg per Vial. (I.V.I.M)	18257121	1 VIAL		0.75	0.42	<b>0.23</b>

## المحتويات

- ٢.....الجزء الأول-اجراءات التعاقد
- ٣.....القسم الأول . تعليمات إلى مقدمي العطاءات



٢٤	القسم الثاني. ورقة بيانات العطاء
٣٣	القسم الثالث. معايير التأهيل والتقييم
٣٦	القسم الرابع. مستندات العطاء
٤٩	الجزء الثاني -متطلبات التعاقد
٥١	القسم الخامس. قائمة متطلبات التعاقد
٧٢	الجزء الثالث- شروط ونماذج العقد
٧٣	القسم السادس. الشروط العامة لعقد
٨٥	القسم السابع. الشروط الخاصة للعقد
٩٧	القسم الثامن. مستندات العقد

## المحتويات

الجزء الأول - إجراءات التعاقد  
القسم الأول - تعليمات إلى مقدمي العطاءات  
جدول المواد/الفقرات

٥٢	أ. عام .....
٥٢	١. نطاق المناقصة .....
٦	٢. الفساد والأعمال غير المشروعة .....
٥٥	ب. وثائق المناقصة .....
٥٥	٣. محتويات وثائق المناقصة .....
٥٥	٤. الإستفسارات توضيح وثائق المناقصة .....
٥٥	٥. تعديل وثائق المناقصة .....
٥٦	ج. إعداد العطاءات .....
٥٦	٦. الأهلية القانونية .....
٥٧	٧. وثائق إثبات أهلية السلع والخدمات ومطابقتها لوثائق المناقصة .....
٥٩	٨. مؤهلات مقدم العطاء .....
٦٠	٩. عطاء واحد لكل مقدم عطاء .....
٦٠	١٠. كلفة العطاء .....
٦٠	١١. لغة العطاء .....
٦٠	١٢. الوثائق المكونة للعطاء .....
٦١	١٣. استمارة تقديم العطاء .....
٦١	١٤. أسعار العطاء والحسومات .....
٦٤	١٥. عملات العطاء .....
٦٤	١٦. فترة نفاذ العطاءات .....
٦٤	١٧. ضمان العطاء .....
٦٦	١٨. شكل وتوقيع العطاء .....
٦٧	د - تسليم العطاءات .....
٦٧	١٩. ختم وتأشير العطاءات .....
٦٨	٢٠. الموعد النهائي لتسليم العطاءات .....
٦٨	٢١. العطاءات المتأخرة .....
٦٨	٢٢. تعديل وسحب العطاءات .....
٧٠	هـ - فتح وتقييم العطاءات .....

٧٠	23. فتح العطاءات
٧١	٢٤. توضيح العطاءات
٧٢	٢٥. سرية الإجراءات
٧٢	٢٦. التدقيق الأولي للعطاءات وتحديد استجاباتها لوثائق المناقصة
٧٣	٢٧. تصحيح الأخطاء
٧٣	٢٨. التحويل إلى عملة واحدة
٧٤	٢٩. تقييم ومقارنة العطاءات
٧٥	٣٠. الأفضلية المحلية
٧٥	٣١. حق جهة التعاقد في قبول أو رفض أي أو كل العطاءات
٧٥	٣٢. الأهلية القانونية ومؤهلات مقدم العطاء
٧٦	و- ترسية العقد
٧٦	٣٣. معايير الترسية
٧٦	٣٤. حق جهة التعاقد في تعديل الكميات عند إرساء العقد
٧٦	٣٥. إشعار بقرار الترسية
٧٧	٣٦. الشكاوى والطعون
٧٧	٣٧. توقيع العقد
٧٧	٣٨. ضمان حسن الأداء

## تعليمات إلى مقدمي العطاءات

## أ. عام

<p>١.١ تدعو جهة التعاقد المذكورة في ورقة بيانات العطاء (Bid Data Sheet – BDS) وفي الشروط الخاصة للعقد (Special Conditions of Contract – SCC)، لتقديم العطاءات للتعاقد على السلع (الأدوية أو اللقاحات أو وسائل منع الحمل أو المعدات/الأجهزة الطبية) كما تم تحديده في ورقة بيانات العطاء وفي قائمة متطلبات التعاقد.</p> <p>١.٢ المصطلحات التالية ستكون لها المعاني المحددة في وثائق المناقصة هذه: "الكتابة" تعني أي تواصل مكتوب أو مطبوع بما في ذلك الكتاب/الخطاب الذي يتم استلامه باليد، أو إرساله بالتلكس والفاكس؛ "اليوم" يعني يوما شمسيا؛ صيغة المفرد تعني أيضا صيغة الجمع.</p>	<p>١. نطاق المناقصة</p>
<p>٢.١ تشترط سياسة جهة التعاقد على مقدمي العطاءات والمجهزين والمقاولين والمقاولين الثانويين والعاملين لديهم أن يراعوا أعلى معايير الأخلاق خلال عمليات التعاقد وتنفيذ العقود. في سبيل تحقيق هذه السياسة:</p> <p>(أ) تعتمد جهة التعاقد تعريف "الفساد والأعمال غير المشروعة" بحسب القوانين العراقية النافذة وذات الصلة. ولغرض هذه المادة، ستنترشد جهة التعاقد أيضا بتعريفات المصطلحات كما تم تحديده هنا أدناه:</p>	<p>٢. الفساد والأعمال غير المشروعة</p>

<p>(١) "ممارسة فاسدة" ("corrupt practice") تعني عرض أو تقديم أو استلام أو استدراج أي شيء ذي قيمة، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، وذلك بهدف التأثير بشكل غير سليم على أفعال أية جهة؛</p> <p>(٢) "ممارسة احتيالية" ("fraudulent practice") تعني أي فعل أو إغفال (ومن ضمنها التشويه أو سوء التمثيل) يؤدي عن دراية أو بتهور، إلى خداع أو محاولة خداع جهة ما، سواء للحصول على منفعة مادية أو منفعة أخرى أو للتملص من التزام ما؛</p>	
<p>(٣) "ممارسة تواطؤية" ("collusive practice") تعني أية خطة أو ترتيب بين طرفين أو أكثر، وذلك لغاية غير سليمة، متضمنة التأثير بشكل غير سليم على أفعال جهة أخرى؛</p> <p>(٤) "ممارسة قهرية" ("coercive practice") تعني إلحاق الضرر أو الإيذاء أو التهديد بإلحاق الضرر أو الإيذاء، بشكل مباشر أو غير مباشر، بأي جهة أو ممتلكات تلك الجهة، وذلك بهدف التأثير بشكل غير سليم على أفعال جهة ما؛</p>	
<p>(٥) "ممارسة الإعاقة" ("obstructive practice") هي:</p> <p>(٥.١) الإلتفاف أو التزوير أو التغيير المتعمد في الوثائق والأدلة أو حجبها بشكل متعمد عن التحقيق أو الإدلاء بشهادة زور إلى المحققين، وذلك لإعاقة أية إجراءات بشكل واضح يجريها المشتري للتحقيق في إدعاءات ممارسات الفساد أو الإحتيال أو القهر أو التواطؤ وفق القوانين العراقية النافذة؛ و/أو تهديد أو مضايقة أو ترهيب أي جهة، وذلك لمنعها من كشف معرفتها بأمر تتعلق بالتحقيق أو لمنعها من متابعة أو مواصلة إجراءات التحقيق، أو</p>	
<p>(٥.٢) الممارسات التي تهدف إلى إعاقة أو عرقلة بشكل واضح ممارسة الحق</p>	

- في المعاينة والتدقيق بموجب المادة ٢.١ (د) أدناه من التعليمات إلى مقدمي العطاءات الواردة أدناه وفق القوانين العراقية النافذة.
- (ب) سوف ترفض جهة التعاقد أي عطاء إذا قررت وفق القوانين العراقية النافذة أن مقدم العطاء المقترح ترسية العقد عليه، قد تورط بشكل مباشر أو من خلال وكيل، في ممارسات فساد أو احتيال أو تواطؤ أو قهر أو إعاقة خلال عملية التنافس على العقد المعني؛
- (ج) سوف تعاقب جهة التعاقد أي طرف (شركة أو شخص) وفقا للقوانين العراقية النافذة، بما في ذلك إعلانه غير مؤهل قانونيا لترسية العقد عليه، سواء كان ذلك إلى أجل غير محدد أو لمدة محددة من الوقت، وذلك اذا قررت السلطات العراقية المختصة أن هذا الطرف قد تورط بشكل مباشر أو من خلال وكيل، في ممارسات فساد أو احتيال أو تواطؤ أو قهر أو إعاقة خلال عملية التنافس على عقد ممول من جهة التعاقد ، أو خلال تنفيذه؛
- (د) يحق لجهة التعاقد القيام بمعاينة الحسابات والسجلات ووثائق أخرى متعلقة بتقديم العطاء وتنفيذ العقد لمقدمي العطاءات والمجهزين والمقاولين والمقاولين الثانويين، وبإحالة هذه المستندات إلى التدقيق عبر السلطات المختصة وفق القوانين العراقية النافذة.

## ب. وثائق المناقصة

٣.١ إن وثائق المناقصة هي المستندات الواردة أدناه ويجب أن تقرأ بالترابط مع أية ملاحق صادرة وفق المادة ٥ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات:	<b>٣. محتويات وثائق المناقصة</b>
<p>القسم الأول. تعليمات إلى مقدمي العطاءات (ITB)</p> <p>القسم الثاني. ورقة بيانات العطاء (BDS)</p> <p>القسم الثالث. معايير التقييم والتأهيل</p> <p>القسم الرابع. مستندات العطاء</p> <p>القسم الخامس. قائمة متطلبات التعاقد</p> <p>القسم السادس. الشروط العامة للعقد (GCC)</p> <p>القسم السابع. الشروط الخاصة للعقد (SCC)</p> <p>القسم الثامن. مستندات العقد</p>	
٣.٢ لا يشكل كتاب الدعوة لتقديم العطاءات جزءاً رسمياً من وثيقة العطاء.	
<p>٤.١ يمكن لأي مقدم عطاء محتمل يحتاج إلى أي توضيح حول وثيقة العطاء، أن يتصل بجهة التعاقد تحريرياً أو بواسطة الكابل (يشمل مصطلح "كابل" البريد الإلكتروني أو التلكس أو الفاكس) على عنوان جهة التعاقد كما هو محدد في ورقة بيانات العطاء. ستستجيب جهة التعاقد تحريرياً لأي طلب توضيح (استفسار) في مهلة زمنية لا تقل عن أربعة عشر يوماً (١٤) تسبق الموعد النهائي لتسليم العطاءات. سوف ترسل جهة التعاقد نسخاً عن إجاباتها (بما في ذلك وصف موضوع الاستفسار دون تحديد مصدره) إلى جميع مقدمي العطاءات المحتملين الذين استلموا وثيقة العطاء منها.</p> <p>٤.٢ لا يجوز إعطاء أية معلومات إلى أية جهة غير مختصة عن أسماء وعناوين مقدمي العطاءات أو وكلائهم وذلك للمحافظة على سرية الإجراءات خلال فترة الاعلان.</p>	<b>٤. الإستفسارات وتوضيح وثائق المناقصة</b>
٥.١ يمكن لجهة التعاقد قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات بمدة مناسبة ، أن تعدل في مستندات وثيقة المناقصة عبر إصدار ملاحق لها.	<b>٥. تعديل وثائق المناقصة</b>
٥.٢ يعتبر أي ملحق قد صدر جزءاً من وثائق المناقصة وفقاً للمادة ٣.١ من التعليمات إلى	

<p>مقدمي العطاءات، ويجب تبليغه تحريريا إلى كل من قام بشراء وثائق المناقصة، وبالتالي يعتبر ملزما لهم. على مقدمي العطاءات تأكيد استلام أي من هذه الملاحق فور تبليغهم بها، وستعتبر المعلومات الواردة فيها مأخوذة بالحسبان من قبل مقدم العطاء في عطائه.</p>	
<p>٥.٣ من أجل إعطاء مقدمي العطاءات المحتملين الوقت المناسب لاختذ الملحق بالاعتبار عند إعدادهم لعطاءاتهم، ستعتمد جهة التعاقد، وفقا لتقديرها، إلى تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات. وفي هذه الحالة، على جهة التعاقد أن تبلغ جميع مقدمي العطاءات بتأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وذلك عبر الكابل ملحقا بإشعار تحريري للتأكيد على ذلك. كما ستقوم بنشر إعلان تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات بالطريقة ذاتها التي نشرت فيها الإعلان عن هذه المناقصة.</p>	

### ج. إعداد العطاءات

<p>٦.١ إن هذه المناقصة هي مناقصة عامة لجميع الشركات المؤهلة قانونيا بحسب القوانين السارية في العراق ومن ضمنها تعليمات المكاتب العلمية لسنة ١٩٩٩. يمكن منع شركات من المشاركة في تقديم العطاء في الحالات التالية:</p>	<p>٦. الأهلية القانونية</p>
<p>الشركات التي لديها تضارب في المصالح. سوف يتم استبعاد جميع مقدمي العطاءات الذين يتبين أنهم في تضارب للمصالح. يمكن اعتبار أن مقدم العطاء هو في تضارب للمصالح مع طرف ما أو أكثر خلال عملية العطاء هذه، اذا:</p> <p>(١) كان لديهم شريك مشترك (common controlling partner) يسيطر على أعمالهما؛ أو</p> <p>(٢) تلقوا أو يتلقون أي دعم (subsidy) بشكل مباشر أو غير مباشر من أي منهم؛ أو</p> <p>(٣) كان لديهم الممثل القانوني نفسه لأغراض هذا العطاء؛ أو</p> <p>(٤) كانت لديهم علاقة- مباشرة أو عن طريق طرف ثالث- مع بعضهم البعض، تمكنهم من الحصول على معلومات حول عطاء مقدم العطاء الآخر أو التأثير</p>	



<p>على هذا العطاء أو التأثير في قرارات جهة التعاقد بشأن عملية العطاء (المناقصة) هذه؛ أو</p> <p>(٥) قام مقدم عطاء ما بتقديم أكثر من عطاء في هذه المناقصة، سواء كان ذلك منفرداً أو من ضمن شراكة أو ائتلاف شركات، مما سيؤدي إلى استبعاد جميع تلك العطاءات. وبالرغم من ذلك، هذا لن يحد من إمكانية مشاركة مقدم العطاء كمقاول ثانوي في عطاء آخر أو مشاركة شركة ما كمقاول ثانوي في أكثر من عطاء؛ أو</p> <p>(٦) قد قدم مقدم العطاء خدمات استشارية لإعداد التصاميم أو المواصفات أو غيرها من الوثائق التي ستستخدم في التعاقد على السلع موضوع وثائق المناقصة هذه، وذلك بطلب من جهة التعاقد (أو وكيل مشتريات (purchasing agent) مخول في ذلك للعمل بالنيابة عنها) ؛ أو</p>	
<p>٦.٢ لا يسمح لموظفي الحكومة والقطاع العام أن يشاركوا بشكل مباشر أو غير مباشر في المناقصات العامة هذه.</p>	
<p>٦.٣ تعتبر أية شركة يدرج اسمها على القائمة السوداء أو تعلق مشاركتها في المناقصات العامة خلال فترة زمنية محددة من قبل السلطات المختصة، غير مؤهلة قانونياً لتقديم عطاء. إن قائمة الشركات المعاقبة وغير المؤهلة قانونياً متوفرة على الموقع الإلكتروني المحدد في ورقة بيانات العطاء.</p>	
<p>٧.١ بحسب المادة ١٢ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، يتوجب على مقدم العطاء أن يقدم كجزء من عطاءه وبحسب موافقة جهة التعاقد، الوثائق التي تثبت أهلية السلع والمعدات/الأجهزة والخدمات الطبية التي سيتم تقديمها بموجب العقد.</p> <p>٧.٢ إن وثائق إثبات أهلية السلع والخدمات هي تصريح بدول المنشأ لهذه السلع والخدمات ويتم ذلك في جدول الأسعار، ويجري التأكيد على ذلك بشهادات منشأ صادرة عن الجهات المختصة في ذلك البلد وذلك عند شحن هذه البنود؛ يجب أن تصادق السلطات العراقية المختصة في بلد المنشأ على هذه الشهادات باستثناء البنود المستوردة من بلد عربي.</p>	<p><b>٧. وثائق إثبات أهلية السلع والخدمات ومطابقتها لوثائق المناقصة.</b></p>
<p>٧.٣ قد تكون الوثائق الإثباتية لمطابقة السلع والخدمات كما هو محدد في القسم الخامس - قائمة متطلبات التعاقد (Schedule of Requirements) على شكل مواصفات</p>	

تحريرية/نصوص، مخططات، وبيانات وسوف تتألف من:	
(أ) وصف مفصل للخصائص الفنية الأساسية وخصائص الأداء للسلع؛	
(ب) جدول مقارنة لكل بند من بنود المتطلبات الفنية (item-by-item commentary) ، يثبت استجابة السلع والمعدات والخدمات المقترحة جوهريا للمتطلبات المحددة في المواصفات الفنية، أو يحدد الانحرافات والاستثناءات لأحكام هذه المواصفات الفنية؛	
(ج) أية مستندات أخرى خاصة بالمناقصة وكما هي محددة في ورقة بيانات العطاء.	
٧.٤ ما لم تحدد ورقة بيانات العطاء خلاف ذلك، يتوجب على مقدم العطاء تسجيل السلع التي سيتم تقديمها لدى السلطات المختصة في العراق؛ على مقدم العطاء أن يرفق مع عطائه نسخة عن شهادة التسجيل إذا كان قد سجل هذه السلع بحلول موعد تسليم العطاءات. وإلا، يتوجب على مقدم العطاء الفائز أن يقدم إلى جهة التعاقد عند توقيع العقد إما:	
(أ) - نسخة عن شهادة تسجيل السلع للاستخدام في العراق. - أو في حال لم يتم الحصول بعد على شهادة التسجيل هذه،	
(ب) مستندات ثبوتية، بحسب موافقة جهة التعاقد، على أن مقدم العطاء قد التزم بجميع متطلبات التسجيل كما هي محددة في ورقة بيانات العطاء.	
(ج) جواز الإستثناء من التسجيل بحسب صلاحيات وزير الصحة.	
٧.٤.١ يجب على جهة التعاقد أن تتعاون مع مقدم العطاء الفائز لتسهيل عملية التسجيل في العراق. تحدد ورقة بيانات العطاء إسم الوكالة والشخص المسؤول عن إعطاء أية معلومات إضافية حول عملية التسجيل.	
٧.٤.٢ (أ) إذا لم يتم تسجيل السلع التي سيقدمها مقدم العطاء الفائز عند توقيع العقد، فسوف يصبح العقد نافذا اعتبارا من تاريخ استلام شهادة التسجيل.	
(ب) يجوز لوزير الصحة استثناء المناقص الفائز من تقديم شهادة تسجيل الدواء عند توقيع العقد وفي هذه الحالة يكون العقد نافذا.	
٧.٥ لأغراض جدول المقارنة الواجب تقديمه وفقا للمادة ٧.٣ (ب) من التعليمات	

<p>إلى مقدمي العطاءات الواردة أعلاه، فإن أية إشارة من قبل جهة التعاقد في المتطلبات الفنية إلى معايير وكذلك أسماء/علامات تجارية، هي على سبيل الوصف وليس الحصر. يجوز لمقدم العطاء استخدام معايير، أسماء/علامات تجارية، و/أو أرقام موديلات بديلة في عطاءه، شرط أن يثبت بحسب موافقة جهة التعاقد أن المواصفات البديلة التي سيستخدمها، تعادل جوهريا تلك المحددة في المواصفات الفنية.</p>	
<p>٨.١ على مقدم العطاء تقديم الوثائق الثبوتية للتأكيد بحسب موافقة جهة التعاقد بأن:</p>	<p><b>. مؤهلات مقدم العطاء</b></p>
<p>(أ) مقدم العطاء لديه القدرة المالية والفنية والإنتاجية الضرورية لتنفيذ العقد، وأنه يستوفي معايير التأهيل المحددة في القسم الثالث – معايير التأهيل والتقييم.</p>	
<p>(ب) في حال لن يقوم بنفسه بتصنيع أو انتاج السلع التي يقدمها والمحددة في ورقة بيانات العطاء، فليديه التحويل من الجهة المصنعة أو المنتجة لتقديم هذه السلع في العراق وفقا لصيغة التصريح من الجهة المصنعة – المستند (Manufacturer's Authorization Form) المرفق في القسم الرابع.</p>	
<p>(ج) في حال لم يكن مقدم العطاء يمارس الأعمال التجارية في العراق (أو لأسباب أخرى لن يقوم بنفسه بالتزامات الخدمات المتصلة/الصيانة) ، فيكون أو سوف يصبح (في حال ترسية العقد عليه) ممثلا بوكيل محلي في العراق للخدمات المتصلة/الصيانة، مؤهل وقادر على القيام بالتزامات الضمانات لمقدم العطاء التي تم وصفها في الشروط العامة والخاصة للعقد و/أو المواصفات الفنية.</p>	
<p>(د) أن مقدم العطاء يستوفي معايير التأهيل المدرجة في القسم الثالث – معايير التأهيل والتقييم (لمراجعة المواد/الفقرات الإضافية المتعلقة بالأدوية واللقاحات والمعدات/الأجهزة الطبية في القسم الثالث). - ضرورة قيام الشركات بتقديم كتاب عدم ممانعة صادر من الهيئة العامة للضرائب عند مشاركتها بالمفاتحات المعلنة .</p>	

٩.١ يتوجب على كل شركة تقديم عطاء واحد في هذه المناقصة، وذلك كمقدم عطاء منفرد ووفقا للمادة ٦.١ (أ) من التعليمات إلى مقدمي العطاءات.	<b>٩. عطاء واحد لكل مقدم عطاء</b>
١٠.١ يتحمل مقدم العطاء جميع التكاليف المرتبطة بإعداد وتسليم عطائه؛ وفي أي حال، لن تكون جهة التعاقد مسؤولة أو ملتزمة بهذه التكاليف، بصرف النظر عن سير المناقصة أو نتیجتها.	<b>١٠. كلفة العطاء</b>
١١.١ يجب ان يتم اعداد العطاء وكافة المراسلات والوثائق المتبادلة بين مقدم العطاء وجهة التعاقد باللغة المشار اليها في وقة بيانات العطاء. يمكن ان يقدم مقدم العطاء أيا من المطبوعات المتصلة والتي تشكل جزءا من عطائه في لغة اخرى على ان ترفق بترجمة دقيقة لنصوصها الى لغة العطاء ، وحينها تعتمد الترجمة لغرض تفسير العطاء.	<b>١١. لغة العطاء</b>
١٢.١ يجب أن يشمل العطاء المقدم ما يلي :	<b>١٢. الوثائق المكونة للعطاء</b>
<p>(أ) استمارة تقديم العطاء وجدول الأسعار كاملين وفق النماذج المشار إليها في القسم الرابع؛</p> <p>(ب) ضمان العطاء (النسخة الأصلية) وفق المادة ١٧ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات (ضمان العطاء)؛</p> <p>(ج) تفويض تحريري ونافذ يخول للتوقيع على العطاء ليلزم مقدم العطاء؛</p> <p>(د) إثباتات موثقة وفقا للمادة ٧ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، تؤكد بحسب موافقة جهة التعاقد، أن السلع والخدمات هي مطابقة لمتطلبات ووثائق المناقصة؛</p> <p>(هـ) إثباتات موثقة وفقا للمادة ٨ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات- مؤهلات مقدم العطاء، تؤكد بحسب موافقة جهة التعاقد، أن مقدم العطاء مؤهل لتنفيذ العقد في حال تم قبول عطائه؛</p> <p>(و) وصل شراء مقدم العطاء لوثيقة العطاء؛</p> <p>(ز) التصريح من الجهة/ الشركة المصنعة (Manufacturer's Authorization Form) وفق النموذج المرفق في القسم الرابع، إن وجد بحسب المادة ٨.١ (ب) من التعليمات إلى مقدمي العطاءات.</p> <p>(ح) أية وثيقة أخرى مطلوبة في ورقة بيانات العطاء.</p>	

<p>١٣.١ يتعين على مقدم العطاء تقديم استمارة تقديم العطاء (Bid Form) وجدول الأسعار (Price Schedule) المناسب وفق النماذج المرفقة في القسم الرابع، محددًا السلع التي سيقوم بتقديمها، مع وصف موجز لها، ومحددًا دول منشئها، كمياتها، وأسعارها.</p>	<p><b>١٣. استمارة تقديم العطاء</b></p>
<p>١٤.١ يجب أن يتم تسعير جميع البنود المحددة في جدول الأسعار وفق نموذج جدول الأسعار (Price Schedule) المرفق في القسم الرابع. على مقدم العطاء أن يقوم بتحديد الأسعار في جميع الأعمدة الواردة في جدول الأسعار كما هو مطلوب. وإذا كانت أي من الأعمدة لا تنطبق على مقدم العطاء، فعليه أن يكتب عبارة "لا ينطبق".</p> <p>١٤.٢ تحدد أسعار السلع المقدمة كسلع محلية أو تلك الموجودة في العراق ولكن من منشأ أجنبي، في جدول الأسعار المرفق في القسم الرابع (٢). أما السلع التي سيتم استيرادها من خارج العراق فيجب أن يتم تسعيرها في جدول الأسعار المرفق في القسم الرابع (٣).</p> <p>١٤.٣ يجب التنبيه إلى الأمور التالية عند إكمال جدول الأسعار وذلك لمتطلبات المطابقة:</p> <p>١٤.٣.١ يتم إدراج أسعار السلع المحلية أو تلك الموجودة في العراق ولكن من منشأ أجنبي، بشكل منفصل، وذلك في العامود رقم ٥ من جدول الأسعار المرفق في القسم الرابع (٢)، على النحو التالي:</p> <p>العامود رقم ٥ (أ): أسعار السلع التي يتم تسليمها عند المصنع (ex-factory) / السلع التي يتم تسليمها في صالة العرض (ex-showroom) / السلع التي يتم تسليمها من المستودع (ex-warehouse) / السلع الجاهزة (off-the-shelf)، وذلك بحسب الحالة؛ يجب أن تشمل هذه الأسعار جميع الرسوم والضرائب (مثل الضريبة على المبيعات والرسوم الكمركية والرسوم على مواد الاستهلاك، الخ...) المدفوعة أو التي يتم تسديدها على أساس مكونات السلع وعلى المواد الخام المستخدمة في تصنيع السلع أو تجميعها والتي تم تحديد أسعارها على أساس تسليمها عند المصنع أو في صالة العرض أو من المستودع، الخ... أو الرسوم والضرائب المدفوعة على السلع ذات المنشأ الأجنبي والتي تم استيرادها مسبقاً، وتم تحديد أسعارها على أساس تسليمها في صالة العرض الخ.... تشمل</p>	<p><b>١٤. أسعار العطاء والحسومات</b></p>



<p>العطاءات. يتوجب على مقدم العطاء تحديد أية ضرائب إضافية يتعين تسديدها. ما لم يحدد خلافًا لذلك في وثائق المناقصة، تعتبر الأسعار شاملة لهذه الضرائب ولا يجوز المطالبة بها لاحقًا. خلال مدة عقد الصيانة السنوية، على المجهز أن يحتفظ بالكمية الكافية من قطع الغيار وأن يستجيب فوراً لأي طلب صيانة/تصليح. يتوجب على مقدم العطاء أن يضمن بقاء المعدات موضوع عقد الصيانة السنوية عاملة بشكل سليم وصحيح بنسبة "x" % سنويا (UPTIME warranty) وكما هو محدد في القسم الخامس – قائمة متطلبات التعاقد، وذلك إن وجد. وفي حال تخطت فترات الأعطال (downtime) خلال عقد الصيانة السنوية، ما نسبته (100-x) %، فيتوجب عندها تمديد فترة هذا العقد بمدة تعادل ضعف فترات الأعطال.</p>	
<p>١٤.٤ سوف يتم اعتماد المصطلحات (EXW, FCA, FOB, CIF, CIP, DDP, الخ...) استناداً للأحكام الدولية لتفسير المصطلحات التجارية بحسب ما هو محدد في آخر إصدار من إصدارات الإنكوترمز INCOTERMS® الذي يتم نشره من قبل غرفة التجارة الدولية في باريس.</p>	
<p>١٤.٥ إن تقديم الأسعار وفقاً لتفصيل بنود الأسعار بحسب المادة ١٤.٣ أعلاه من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، يهدف فقط إلى تسهيل عملية مقارنة العطاءات من قبل جهة التعاقد، ولن يحد بأي شكل كان من حقها في التعاقد على أية مجموعة من البنود المقدمة في العطاء.</p>	
<p>١٤.٦ يجب ان تكون الاسعار المقدمة من قبل مقدم العطاء ثابتة وغير قابلة للتغير خلال فترة تنفيذ العقد مهما كان السبب.</p>	
<p>١٤.٧ إذا تم تحديد أكثر من جدول كميات واحد (أو مجموعة/وحدة - lot) في جدول متطلبات التعاقد لشراء الادوية، فعندها تسمح وثائق المناقصة لمقدمي العطاءات بتقديم أسعاره بشكل منفصل لمادة أو أكثر من المواد المذكورة في الجداول وسوف يتم تقييم العطاءات للمواد ولكل مادة على حدة مع العرض. اما في حالة الاجهزة الطبية، فيتم تحديد اكثر من جدول كميات واحد (او المجموعات/وحدات - lots) على ان يتم تسعير جميع بنود وكميات السلع الواردة في هذا الجدول او المجموعة. يتوجب على مقدم العطاء ان يحدد الجداول (المجموعات)</p>	

بوضوح ويقوم بتسعير كل منها بشكل منفصل في جداول الاسعار المخصصة لكل منها. سوف يتم تقييم العطاءات لكل جدول (مجموعة) بشكل منفصل.	
١٥.١ يجب أن تقدم الأسعار بالعملات التالية: (أ) على مقدم العطاء أن يقدم أسعار السلع التي سيتم تقديمها من العراق بالدينار العراقي (ب) يجوز لمقدم العطاء أن يقدم أسعار السلع التي سيتم تقديمها من خارج العراق بالعملة المحددة في ورقة بيانات العطاء.	<b>١٥. عملات العطاء</b>
١٦.١ يجب أن تبقى العطاءات نافذة/سارية على الأقل للمدة المحددة في ورقة بيانات العطاء بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات والمحدد من قبل جهة التعاقد وفقاً للمادة ٢٠ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات. سيتم رفض العطاء الذي تكون مدة نفاذه أقل من المطلوب باعتباره عطاء غير مستجيب للشروط.	<b>١٦. فترة نفاذ العطاءات</b>
١٦.٢ في حالات استثنائية، وقبل إنتهاء فترة نفاذ العطاء الأولية، يجوز لجهة التعاقد أن تطلب من مقدمي العطاءات تمديد فترة نفاذ عطاءاتهم لمدة إضافية محددة. يجب أن يتم هذا الطلب وجواب مقدمي العطاءات تحريريًا. يجوز لمقدم العطاء أن يرفض طلب التمديد هذا، وذلك دون مصادرة ضمان عطائه. أما في حال قبول مقدم العطاء لهذا الطلب، فعندها لن يطلب منه ولن يسمح له أن يقوم بتعديل عطائه؛ ولكن سيطلب منه في المقابل تمديد فترة نفاذ ضمان عطائه.	
١٧.١ على مقدم العطاء أن يقدم، كجزء من عطائه، ضمان عطاء غير مشروط وقابل للدفع عند أول طلب من جهة التعاقد، ويكون ضمان العطاء إما بصيغة: (أ) خطاب ضمان وفق النموذج المرفق في القسم الرابع، (ب) صك مصدق؛ (ج) أو اية صيغة أخرى تحددها جهة التعاقد في ورقة البيانات. يجب أن تكون قيمة ضمان العطاء وفق ما هو محدد في ورقة بيانات العطاء وفي قائمة متطلبات التعاقد في القسم الخامس.	<b>١٧. ضمان العطاء</b>
١٧.٢ يجب أن يكون ضمان العطاء موجهًا إلى جهة التعاقد مع ذكر عنوان ورقم مرجع كتاب الدعوة، كما يجب أن يبقى نافذًا لمدة لا تقل عن ٢٨ يوما بعد انتهاء فترة نفاذ العطاء أو بعد انتهاء أي تمديد لاحق لفترة نفاذ العطاء وفقاً للمادة ١٦.٢	



	من التعليمات إلى مقدمي العطاءات.
١٧.٣	يجب أن يكون ضمان العطاء، باختيار مقدم العطاء، إما على شكل (خطاب ضمان) ضمان مصرفي (Bank Guarantee) بحسب النموذج المرفق بوثائق المناقصة صادرا عن أحد المصارف المعتمدة في العراق وفقا لتعليمات المصرف المركزي العراقي، أو صدك مصدق أو اية صيغة تحددها جهة التعاقد في ورقة البيانات. وإذا صدر الضمان المصرفي (Bank Guarantee) عن مصرف موجود خارج العراق، فيجب أن يكون موقعا ومصدقا من المؤسسة المالية المرادفة لهذا المصرف المعتمدة في العراق لجعل هذا الضمان قابلا للتنفيذ (back-to-back counter guarantee)
١٧.٤	ستقوم جهة التعاقد (بناء على توصية لجان الدراسة والتحليل) برفض أي عطاء لا يرفق معه ضمان عطاء مقبول وذلك باعتباره عطاء غير مستجيب للشروط عدا الشركات المنتجة للنواء والمصنعة للأجهزة الطبية المشمولة بإستثناء وزير الصحة النافذ.
١٧.٥	بحسب موافقة جهة التعاقد، يحق لجهة التعاقد أن تطلق ضمانات العطاء العائدة الى مقدمي العطاءات الذين لا يحتمل ترسية العقد عليهم، وذلك قبل انتهاء مدة نفاذ عطاءاتهم وبعد أن تكون التوصية بالإحالة قد صدرت. في هذه الحالة، يتم الاحتفاظ بضمانات العطاء العائدة لمقدمي العطاءات الذين يحتلون المراتب الثلاث الأولى عملا بأحكام المادة ٣٨.٢ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات.
١٧.٦	يعاد ضمان العطاء لمقدم العطاء الفائز بعد توقيع اتفاقية العقد وتقديمه ضمان حسن الأداء المطلوب.
١٧.٧	يمكن أن تصدر جهة التعاقد ضمان العطاء إذا: (أ) سحب مقدم العطاء عطاءه قبل انتهاء مدة نفاذه وبعد غلق المناقصة، باستثناء ما نصت عليه الفقرتين ١٦.٢ و ٢٢.٣ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات؛ أو (ب) فشل مقدم العطاء الفائز خلال المدة المحددة في: (١) التوقيع على العقد، أو (٢) تقديم ضمان حسن الأداء المطلوب.
(ج)	إذا تقدم مقدم عطاء غير ناجح بشكوى أو اعتراض وفقا للمادة ٣٦ من

<p>التعليمات إلى مقدمي العطاءات، وتبين عندها للسلطات المختصة أن هذه الشكوى أو هذا الاعتراض كان لأسباب خاطئة أو غير مبررة؛ إن قيمة الأضرار الناتجة عن هذا التأخير في توقيع العقد سوف يتم تعويضها من ضمان العطاء لمقدم العطاء غير الناجح وصاحب الشكوى أعلاه. على الرغم من ذلك، سوف يقتصر المبلغ المصادر من الضمان على قيمة الغرامات التي تحددها السلطات المختصة وفق القوانين العراقية والإجراءات النافذة.</p>	
<p>١٧.٨ إذا لم يقدم بعض مقدمي العطاءات ضمان العطاء وذلك بسبب الإغفاء المنصوص عنه في القوانين العراقية النافذة، كما هو الحال مثلا بالنسبة للشركات العامة أو غيرها بحسب ما هو محدد في ورقة بيانات العطاء للمادة ١٧.١ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، و</p> <p>أ. إذا سحب مقدم العطاء هذا عطاءه قبل انتهاء مدة نفاذه المحددة من قبله في استمارة تقديم العطاء وبعد غلق المناقصة، باستثناء ما نصت عليه المادة ١٦.٢ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات؛ أو</p> <p>ب. إذا أصبح مقدم العطاء هذا مقدم العطاء الفائز ولكن فشل في توقيع العقد وفقا للمادة ٣٧ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات؛ أو في تقديم ضمان حسن الأداء وفقا للمادة ٣٨ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات؛</p> <p>فعندها، يمكن لجهة التعاقد- في حال نصت ورقة بيانات العطاء على ذلك-، أن تعلن مقدم العطاء غير مؤهل لإرساء عقد عليه ممول من جهة التعاقد، وأن تمضي في تطبيق الإجراءات الإدارية المنصوص عنها في ورقة بيانات العطاء.</p>	<p><b>١٨. شكل وتوقيع العطاء</b></p>
<p>١٨.١ يجب أن يعد مقدم العطاء عطاءه ويقدمه بنسخته الأصلية ويجوز أن تشمل قرصا مدمجا (Compact Disk) بالعرض الفني، أما العرض المالي فيقدم في نسخة أصلية (ورقية) واحدة.</p>	
<p>١٨.٢ يجب أن يتضمن العطاء الأصلي وكل من النسخ كافة الوثائق المحددة في المادة ١٢.١ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، على أن تكون كل وثائق العطاء مطبوعة أو محررة بجر لا يزول، وموقعة من مقدم العطاء أو الشخص أو الأشخاص المخولين لذلك لإلزام مقدم العطاء بالعقد. يجب أن يكون هذا التفويض</p>	

<p>بحسب ما هو محدد في ورقة بيانات العطاء، من قبل المخولين قانونيا للتوقيع والذي بموجب المادة ١٢.١ (ج) من التعليمات إلى مقدمي العطاءات سوف يرفق بالعطاء. على مقدم العطاء التأكد من توقيع المخول للتوقيع على استمارة تقديم العطاء (Bid Submission Form) وعلى كل صفحة من صفحات جداول الأسعار (Price Schedules) وعلى كافة الوثائق المرفقة بعطائه وذلك من الشخص الموقع على العطاء. ويجب الملاحظة أن جميع صفحات العطاء حيث تمت إضافات وتصحيحات على الإضافات من قبل مقدم العطاء الموقع على العطاء وسوف يقوم بالتوقيع عليها كاملا أو بالأحرف الأولى. على مقدم العطاء أن يحدد الأسعار بالحروف والأرقام على النحو المطلوب في جداول الأسعار. إن أية شروط أخرى يتم تحديدها في ورقة بيانات العطاء.</p>	
<p>١٨.٣ يجب ألا يحتوي العطاء على أية كتابة بين السطور أو محو أو تعديلات لوثائق المناقصة، باستثناء تلك الضرورية لتصحيح الأخطاء التي ارتكبها مقدم العطاء أثناء إعداد مستندات العطاء. وفي هذه الحالة، يتوجب على المخول أو المخولين للتوقيع على العطاء التوقيع كاملا وبالأحرف الأولى على هذه التصحيحات.</p>	

### د – تسليم العطاءات

<p>١٩.١ يمكن لمقدمي العطاءات أن يقوموا بتسليم عطاءاتهم بواسطة البريد الداخلي أو الخارجي السريع أو باليد مباشرة. على مقدم العطاء وضع العطاء وكل نسخة عنه في أغلفة منفصلة ومختومة، وذلك مع التأشير على الأغلفة بـ "أصل" أو "نسخة". توضع الأغلفة المتضمنة الأصل والنسخ في غلاف خارجي مختوم.</p>	<p>١٩. ختم وتأشير العطاءات</p>
<p>١٩.٢ يتعين على الأغلفة الداخلية والخارجية أن:</p> <p>(أ) تحمل إسم وعنوان مقدم العطاء مع ختمه على الزوايا الأربع من الغلاف؛</p> <p>(ب) تكون موجهة إلى جهة التعاقد على العنوان المحدد في ورقة بيانات العطاء؛</p> <p>(ج) تحمل اسم ورقم المناقصة وكتاب الدعوة، كما هو محدد في ورقة بيانات العطاء؛</p>	

<p>(د) وأن تحمل عبارة "لا يفتح قبل [تاريخ الغلق ٢٣ / ٢ / ٢٠٢٠]"، على أن تستكمل بالوقت والتاريخ المحددين في ورقة بيانات العطاء للفقرة ٢٠.١ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات.</p>	
<p>١٩.٣ إذا لم يكن الغلاف الخارجي مختوما ومؤشرا عليه وفق ما هو محدد في المادة ١٩.٢ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات المذكورة أعلاه ووفق القوانين العراقية النافذة، فعندها لن تتحمل جهة التعاقد أية مسؤولية لفقدان العطاء أو فتحه قبل موعد فتح العطاءات.</p>	
<p>٢٠.١ يجب أن يتم تسليم العطاءات إلى جهة التعاقد على العنوان المحدد في المادة ١٩.٢ (ب) من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، وفي مهلة لا تتجاوز الوقت والتاريخ المحددين في ورقة بيانات العطاء. يتم إصدار وصل من قبل جهة التعاقد إلى كل مقدم عطاء تم استلام عطائه، وتحفظ جهة التعاقد بنسخة لها كمرجع لاحق.</p>	<p><b>٢٠.٢. الموعد النهائي لتسليم العطاءات</b></p>
<p>٢٠.٢ قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات، يجوز لجهة التعاقد وفق تقديرها تمديد الموعد النهائي لتسليم العطاءات من خلال تعديل وثيقة العطاء وفقا للفقرة ٥.٣ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، وفي هذه الحالة سوف تمتد كافة حقوق وواجبات جهة التعاقد ومقدمي العطاءات الملزمين بها قبل التمديد إلى الموعد النهائي بحسب المهلة الجديدة.</p>	
<p>٢١.١ سيتم رفض أي عطاء تستلمه جهة التعاقد بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات المحدد في المادة ٢٠ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، وسيتم إعادته مغلقا إلى مقدم هذا العطاء.</p>	<p><b>٢١. العطاءات المتأخرة</b></p>
<p>٢٢.١ يجوز لمقدم العطاء تعديل أو سحب عطائه بعد تقديمه إلى جهة التعاقد وذلك قبل الموعد النهائي المحدد مسبقا لتسليم العطاءات، على أن يقدم لجهة التعاقد إشعارا تحريريا بتعديل أو سحب العطاء، موقعا من المخول للتوقيع بذلك مع تفويض نافذ بالتوقيع.</p>	<p><b>٢٢. تعديل وسحب العطاءات</b></p>
<p>٢٢.٢ يتوجب على مقدم العطاء إعداد أي تعديل أو إستبدال لعطائه ووضعها في غلاف مختوم ويتم التأشير عليه وفق الأصول، ويرسله الى جهة التعاقد قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات بحسب ما يلي:</p>	

<p>(أ) على مقدم العطاء تقديم نسخة أصلية مع عدد النسخ المحدد في ورقة بيانات العطاء للمادة ١٩.١ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، لأي تعديل على عطائه، وذلك في غلافين يتم التأشير عليهما بشكل واضح بـ: "تعديل العطاء - الأصل" أو "تعديل العطاء - النسخ"، أو "استبدال العطاء - الأصل" و "استبدال العطاء - النسخ" بحسب الحالة. يوضع الغلافين ضمن غلاف خارجي مختوم يتم التأشير عليه بذلك بشكل واضح بـ: "تعديل العطاء" أو "استبدال العطاء".</p> <p>(ب) الأحكام الأخرى المتعلقة بالتأشير على تعديلات العطاء، يجب أن تتم وفقا للفقرتين ١٩.٢ و ١٩.٣ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات.</p>	
<p>٢٢.٣ يتوجب على مقدم العطاء الراغب في سحب عطائه إشعار جهة التعاقد تحريريا قبل الموعد النهائي المحدد مسبقا لتسليم العطاءات. يجب أن يتم استلام إشعار سحب العطاء قبل الموعد النهائي المحدد لتسليم العطاءات كما يجب أن:</p> <p>(أ) يكون موجها إلى جهة التعاقد على العنوان المحدد في المادة ١٩.٢</p> <p>(ب) من التعليمات إلى مقدمي العطاءات؛</p> <p>(ب) يحمل الاسم والمرجع في كتاب الدعوة والمحدد في المادة ١٩.٢ (ج) من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، وأن يتم التأشير عليه بـ "إشعار بسحب العطاء"؛ و</p> <p>(ج) أن يتضمن تفويضا نافذا يخول للتوقيع على الإشعار بسحب العطاء.</p>	
<p>٢٢.٤ إن العطاءات المطلوب سحبها وفقا للمادة ٢٢.٣ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، سوف تعاد إلى مقدمي العطاءات دون فتحها.</p>	
<p>٢٢.٥ لا يجوز سحب أو استبدال أو تعديل أي عطاء خلال الفترة التي تلي الموعد النهائي لتسليم العطاءات وحتى انتهاء فترة نفاذ العطاء المحددة في المادة ١٦ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات. إن سحب العطاء خلال هذه الفترة قد يؤدي إلى مصادرة ضمان العطاء، وفقا للمادة ١٧.٧ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات.</p>	

## هـ – فتح وتقييم العطاءات

٢٣. فتح العطاءات	٢٣.١ ستقوم لجنة فتح العطاءات لدى جهة التعاقد بفتح جميع العطاءات بما في ذلك اشعارات الإنسحابات والتعديلات، وذلك في جلسة عامة بحضور الراغبين من مقدمي العطاءات او ممثلي مقدمي العطاءات (المخولين)، في الوقت والتاريخ والمكان كما هو محدد في ورقة بيانات العطاء. على مقدمي العطاءات او ممثلي مقدمي العطاءات التوقيع على سجل الحضور كإثبات عل حضورهم.
٢٣.٢	٢٣.٢ يتم أولاً فتح الأغلفة المؤشر عليها بالانسحابات وقراءة محتوياتها، ولا تفتح بعدها أغلفة العطاءات التي تم سحبها بل تعاد كما هي إلى مقدم العطاء. لا يسمح بأي إشعار لسحب العطاء إلا إذا تم قراءة إشعار الإنسحاب مع التفويض النافذ علنا خلال جلسة فتح العطاءات. وثم يتم فتح الأغلفة التي جرى التأشير عليها بالإستبدالات وقراءة محتوياتها ويتم استبدالها ولا تفتح بعدها أغلفة العطاءات التي تم استبدالها، بل تعاد كما هي إلى مقدم العطاء مغلقة. لا يسمح بأي إشعار لاستبدال العطاء إلا إذا تم قراءة إشعار الإستبدال مع التفويض النافذ بهذا الاستبدال علنا خلال جلسة فتح العطاءات. الأغلفة المؤشر عليها بتعديلات مع التفويض النافذ يجب أن تفتح وتقرأ محتوياتها علنا مع العطاء العائد لها المقدم أصلا والذي تم تعديله.
٢٣.٣	٢٣.٣ يتم فتح العطاءات في وقت واحد، ويقرأ علنا: اسم مقدم العطاء وسعر العطاء لكل بند أو جدول (أو مجموعة) بما في ذلك أية تخفيضات، و وجود أو عدم وجود ضمان العطاء في حال كان مطلوباً، ووجود أو عدم وجود التفويض بالتوقيع المطلوب، إضافة إلى أية تفاصيل أخرى قد تراها جهة التعاقد مناسبة. لا يرفض أي عطاء خلال جلسة فتح العطاءات باستثناء العطاءات المتأخرة عملاً بالفقرة ٢١.١ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات. يتم التأشير على جميع صفحات كل من العطاءات الأصلية بختم لجنة فتح العطاءات مع توقيع أعضائها على جميع صفحات جداول الأسعار الأصلية الخاصة بكل عطاء.
٢٣.٤	٢٣.٤ إن العطاءات (والتعديلات التي ترسل وفقاً للفقرة ٢٢.٢ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات) والتي لم يتم فتحها وقراءتها خلال جلسة فتح العطاءات، لا تخضع للتقييم مهما كانت الظروف.

<p>٢٣.٥ تعد جهة التعاقد محضرا لجلسة فتح العطاءات في نهاية الجلسة متضمنا المعلومات المذكورة في الفقرات ٢٣.١ و ٢٣.٢ و ٢٣.٤ و ٢٣.٦ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات المذكورة أعلاه، بالإضافة إلى ما يلي وبالحد الأدنى:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- إغلاق الأغلفة بإحكام وختمها أو تسميعها؛</li> <li>- سعر العطاء (لكل وحدة (lot) إن وجد)، بما في ذلك أية تخفيضات أو أية أسعار مشروطة أو أية تخفيضات على أساس عطاءات أخرى؛</li> <li>- التأشير بعلامة واضحة حول كل تعديل أو محو أو تصحيح لمقدم العطاء على جداول الأسعار، وذلك مع توقيع رئيس وأعضاء لجنة فتح العطاءات؛</li> <li>- وضع خط أفقي بجانب كل فقرة(بند) غير مسعرة، وذلك مع توقيع رئيس وأعضاء لجنة فتح العطاءات؛</li> <li>- توقيع مقدم العطاء على استمارة تقديم العطاء وعلى مستندات العطاء الأخرى المرفقة وعلى كل صفحة من جداول الأسعار؛</li> <li>- عدد الأوراق المكون منها كل عطاء؛</li> <li>- أية ملاحظات أو تحفظات ذات صلة مدونة في العطاء من مقدم العطاء؛</li> <li>- أية ملاحظات أو تحفظات أخرى قد تبديها اللجنة على أي من مرفقات العطاء.</li> </ul> <p>يتم التوقيع بالأحرف الأولى على جميع محتويات العطاء والمرفقات بختم اللجنة.</p>	
<p>٢٣.٧ يطلب من ممثلي مقدمي العطاءات الحاضرين التوقيع على محضر جلسة فتح العطاءات مع الحق بإضافة أية ملاحظة على أداء اللجنة. إن عدم توقيع أي مقدم عطاء على محضر الجلسة لا يبطل مضمون ونفاذ المحضر. يجب توزيع نسخ عن المحضر إلى كل مقدمي العطاء الذين يرغبون بالحصول على نسخة منه.</p>	
<p>٢٣.٨ سيتم إعلان جميع أسعار العطاءات والمواصفات الفنية ومدد التنفيذ رسميا على لوحة إعلانات جهة التعاقد مع التأكيد على أن الأسعار والمواصفات المعلنة خاضعة لمزيد من التدقيق والتحليل.</p>	
<p>٢٣.٩ سيتم إحالة العطاءات إلى لجنة تقييم وتحليل العطاءات بموافقة رئيس جهة التعاقد.</p>	
<p>٢٤.١ يمكن لجهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات) ، ووفقا لتقديرها، طلب توضيحات من مقدم العطاء حول عطائه أثناء عملية تقييم العطاءات. يجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه تحريريا؛ ويمنع طلب أو تقديم أو السماح</p>	<p><b>٢٤. توضيح العطاءات</b></p>

<p>بتغيير السعر أو مضمون العطاء، إلا إذا كان ذلك لتصحيح أخطاء حسابية نكتشفها جهة التعاقد خلال عملية تقييم العطاءات وفقاً للفقرة ٢٧.١ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات.</p> <p>إذا لم يقدم العطاء بتقديم التوضيحات بشأن عطائه في الموعد والوقت المحددين لذلك في طلب جهة التعاقد، فقد يؤدي ذلك إلى رفض عطائه.</p>	
<p>٢٥.١ لا يجوز الكشف عن أية معلومات تتعلق بفحص، توضيح، وتقييم ومقارنة العطاءات والتوصية بإرساء العقد، إلى مقدمي العطاءات أو أي شخص آخر غير معني رسمياً بعملية العطاء، وذلك إلى أن يتم تبليغ جميع مقدمي العطاءات بإشعار إرساء العقد.</p>	<b>٢٥. سرية الإجراءات</b>
<p>٢٥.٢ إذا حاول مقدم العطاء التأثير على جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات) في عملية تقييمها للعطاء ومقارنة العطاء، أو في قرارها بترسية العقد، فقد يؤدي ذلك إلى رفض عطائه.</p>	
<p>٢٥.٣ إذا رغب أي مقدم عطاء بالاتصال بجهة التعاقد بشأن مسألة تتعلق بعطائه خلال الفترة الممتدة من تاريخ فتح العطاءات إلى تاريخ ترسية العقد، فعليه أن يقوم بذلك تحريراً.</p>	
<p>٢٦.١ ستقوم جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات) بتقييم وتحليل العطاءات لتتأكد من أنها كاملة ومن عدم وجود أخطاء حسابية ومن وجود ضمان العطاء المطلوب وأنه تم التوقيع على الوثائق وفق الأصول ومن أن العطاءات صحيحة بشكل عام.</p>	<b>٢٦. التدقيق الأولي للعطاءات وتحديد استجابتها</b>
<p>٢٦.٢ يمكن لجهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات) قبول أية شكليات ثانوية أو عدم مطابقة أو انحرافات بسيطة في العطاء، إذا كان ذلك لا يشكل انحرافاً جوهرياً، على أن لا يجحف هذا القبول أو يؤثر على ترتيب أي مقدم عطاء في التقييم.</p>	
<p>٢٦.٣ قبل التحليل المفصل، وعملاً بالمادة ٢٩ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، تحدد جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات) ما إذا كان العطاء بجودة مقبولة، مكتملاً، ومستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثيقة العطاء. لأغراض هذا التأكد، فإن العطاء الذي يستجيب جوهرياً هو العطاء المتطابق مع جميع أحكام وشروط ومواصفات ووثائق المناقصة دون أية انحرافات جوهرية أو استثناءات أو اعتراضات أو شروط أو تحفظات. إن الانحراف أو الاستثناء أو الاعتراض أو</p>	



<p>الشرط أو التحفظ الجوهري هو ذلك: (١) الذي يؤثر بشكل جوهري على نطاق أو جودة أو أداء السلع والخدمات المتصلة بها؛ أو (٢) الذي يحد بأي شكل جوهري وبما لا يتوافق مع وثيقة العطاء، من حقوق جهة التعاقد أو من الواجبات التعاقدية لمقدم العطاء الفائز؛ أو (٣) الذي يؤثر بشكل غير عادل، في حالة قبول جهة التعاقد لهذا التحفظ (أو التغيير...) الجوهري، على الموقف التنافسي لمقدمي العطاءات الآخرين الذين قدموا عطاءات مستجيبة جوهريا.</p>	
<p>٢٦.٤ سترفض جهة التعاقد (لجنة تقييم و تحليل العطاءات) العطاء الذي لا يستجيب جوهريا، ولا يجوز لمقدم العطاء لاحقا تصحيح عدم المطابقة ليصبح عطاؤه مستوفيا للشروط. تستند جهة التعاقد في قرارها ما اذا كان العطاء مستجيبا للشروط أم لا على محتويات العطاء نفسه.</p>	
<p>٢٧.١ سيتم تصحيح الأخطاء الحسابية على الشكل التالي: إذا كان هناك من تعارض بين سعر الوحدة (unit price) وبين المجموع (المبلغ) الإجمالي (total price)، الذي ينتج عن ضرب سعر الوحدة بالكمية، أو بين المجموع الفرعي (subtotal) والمجموع الإجمالي (total price)، تعتمد سعر الوحدة ومن ثم المجموع الفرعي (subtotal) ويصحح المجموع الإجمالي. إذا كان هناك تعارض بين الكلمات (الأحرف) والأرقام، تعتمد المبالغ المذكورة بالكلمات (الأحرف). إذا رفض مقدم العطاء تصحيح الأخطاء الحسابية، سوف يتم رفض عطائه. أما إذا رفض مقدم العطاء ذي التقييم الأقل كلفة قيمة عطائه المصححة ستصادر قيمة ضمان عطائه.</p>	<p><b>٢٧. تصحيح الأخطاء</b></p>
<p>٢٨.١ بهدف تسهيل إجراءات التحليل والمقارنة، يتعين على جهة التعاقد (لجنة تقييم و تحليل العطاءات) تحويل جميع أسعار العطاءات المقدمة بعملة مختلفة إلى الدينار العراقي، وذلك باستخدام سعر الصرف المعتمد في عمليات البيع المماثلة والصادر عن المصرف المركزي أو مصرف تجاري في العراق.</p>	<p><b>٢٨. التحويل إلى عملة واحدة</b></p>
<p>٢٨.٢ إن سعر الصرف الذي سيعتمد لتحويل جميع الأسعار المقدمة بعملة مختلفة إلى الدينار العراقي، هو سعر الصرف الصادر بتاريخ تقديم العطاءات.</p>	

٢٩.١ سوف تقوم جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات) بتقييم ومقارنة العطاءات التي حققت الإستجابة الجوهرية وفقا للمادة ٢٦ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات.	<b>٢٩. تقييم ومقارنة العطاءات</b>
٢٩.٢ بهدف مقارنة وتقييم العطاءات وتحديد ترتيب المرشحين، سوف تتم مقارنة العطاءات المستجيبة على أساس تسليم السلع - DDP - إلى موقع المستخدم النهائي أو على أساس التوصيل المجاني إلى موقع المستخدم النهائي. وفي حال نصت قائمة متطلبات التعاقد والمادة ١٤.٣.٣ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات على ضرورة تقديم صيانة للسنوات التي تلي فترة ضمان العيوب، فسوف يتم أيضا احتساب سعر عقد الصيانة السنوية (Annual Maintenance Contract - AMC) عند مقارنة أسعار العطاءات وتحديد ترتيب المرشحين.	
٢٩.٣ <ul style="list-style-type: none"> <li>• بهدف مقارنة وتقييم العطاءات وتحديد ترتيب المرشحين، سوف يتم احتساب: أسعار السلع المحلية أو السلع الأجنبية المتوفرة في العراق كما وردت في جدول الأسعار المرفق في <b>القسم الرابع (٢)</b> بموجب الفقرة ١٤.٣.١ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات؛</li> <li>• أسعار السلع التي سيتم استيرادها من خارج العراق كما وردت في جدول الأسعار المرفق في <b>القسم الرابع (٣)</b> بموجب الفقرة ١٤.٣.٢ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات؛</li> <li>• سعر عقد الصيانة السنوية (Annual Maintenance Contract - AMC)، كما ورد في جدول الأسعار المرفق في <b>القسم الرابع (٤)</b> وفي حال نصت قائمة متطلبات التعاقد والفقرة ١٤.٣.٣ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات على ضرورة تأمين صيانة للسنوات التي تلي فترة ضمان العيوب.</li> </ul>	
٢٩.٤ بهدف مقارنة وتقييم العطاءات وتحديد ترتيب المرشحين، سوف يتم احتساب صافي القيمة الحالية (Net Present Value - NPV) لعقد الصيانة السنوية (AMC) في حال نص <b>القسم الخامس - قائمة متطلبات التعاقد</b> على ضرورة تأمين هذه الصيانة، مع الأخذ بعين الاعتبار معدل التخفيض كما هو محدد في ورقة <b>بيانات العطاء</b> .	
٢٩.٥ في حال حددت قائمة متطلبات التعاقد (القسم الخامس) إمكانية تقديم عطاءات لأكثر	

من جدول (أو مجموعة)، فعندها يتوجب على مقدمي العطاءات أن يحددوا أسعار كل جدول (أو مجموعة) وفقا للفقرة ١٤.٧ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات. سوف يتم تقييم العطاءات المقدمة لكل جدول (أو مجموعة) بشكل منفصل.	
٢٩.٦ يمكن أن يتم ترسية العقود لكل جدول (أو مجموعة) بشكل منفصل، وذلك على مقدم العطاء الذي قدم العطاء المستحجب وذات التقييم الأقل كلفة ( Lowest Evaluated Bid ) ، بحسب المادة ٨ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، وبعد تطبيق الأفضلية المحلية وفق المادة ٣٠ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات.	
٣٠.١ ما لم ينص على خلاف ذلك في ورقة بيانات العطاء، يتم اعتماد هامش للأفضلية للعطاءات المقدمة من مقدمي العطاءات المحليين.	<b>٣٠. الأفضلية المحلية</b>
٣١.١ تحتفظ جهة التعاقد بحقها في قبول أو رفض أي عطاء أو في إلغاء عملية المناقصة ورفض جميع العطاءات في أي وقت قبل إصدار كتاب الإحالة والتبلغ به رسمياً، وذلك من دون أن تتحمل أية مسؤولية/التزامات قانونية تجاه مقدم(ي) العطاء(ات) الذي(ن) تأثر(وا) بذلك. في حال تم الإلغاء، ستقوم جهة التعاقد بإعادة جميع العطاءات التي جرى تقديمها وتحديدًا ضمان العطاءات مع مبلغ رسم شراء وثائق المناقصة بحسب ما تم تسديده من مقدمي هذه العطاءات.	<b>٣١. حق جهة التعاقد في قبول أو رفض أي أو كل العطاءات</b>
٣٢.١ ستحدد جهة التعاقد ، ما إذا كان مقدم العطاء المستحجب للشروط والذي يحقق الأهلية القانونية المحددة، والذي قدم العطاء ذي التقييم الأقل كلفة ( Lowest Evaluated Bid )، يحقق المؤهلات المحددة في المادة ٨.١ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، وذلك للتأكد من قدرته على تنفيذ العقد بشكل مقبول.	<b>٣٢. الأهلية القانونية ومؤهلات مقدم العطاء</b>
٣٢.٢ إن هذا التحديد يعتمد على تقييم قدرات مقدم العطاء المالية، الفنية، والانتاجية. وسيكون على أساس دراسة وتحليل الإثباتات الموثقة لمؤهلات مقدم العطاء والمقدمة منه بموجب الفقرة ٨.١ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، بالإضافة إلى أية معلومات أخرى تراها جهة التعاقد ضرورية ومناسبة.	
٣٢.٣ يعتبر التأهيل الناجح شرطاً أساسياً لترسية العقد على مقدم العطاء المؤهل قانونياً والذي قدم العطاء (الوحدة/المجموعة) ذي التقييم الأقل كلفة ( Lowest Evaluated Bid ). أما إذا كانت نتيجة التأهيل سلبية، فسيؤدي ذلك إلى رفض عطاء مقدم العطاء	

ذي التقييم الأقل كلفة؛ وفي هذه الحالة، ستقوم جهة التعاقد بعملية تقييم مشابهة لقدرات مقدم العطاء ذي التقييم الأقل كلفة الذي يلي، للتأكد من قدرته على تنفيذ العقد بشكل مقبول.

### و – ترسية العقد

<p>٣٣.١ مع مراعاة أحكام المواد ٢٩ و ٣٠ و ٣٢ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، ستقوم جهة التعاقد بترسية العقد على مقدم العطاء المؤهل قانونياً صاحب العطاء المستجيب جوهرياً وذي التقييم الأقل كلفة، وذلك شرط أن يكون قد تم التأكد من مؤهلاته لتنفيذ العقد بشكل مقبول.</p> <p>٣٣.٢ قبل ترسية العقد، يتوجب على جهة التعاقد التأكد من صحة و نفاذ المستندات/النماذج الأساسية المقدمة في عطاءات المرشحين لا سيما ضمان العطاء وذلك عبر السلطات المختصة.</p>	<p><b>٣٣. معايير الترسية</b></p>
<p>٣٤.١ عند ترسية العقد، تحتفظ جهة التعاقد بحقها في زيادة أو تخفيض كمية البنود والخدمات المحددة أصلاً في قائمة متطلبات التعاقد بنسبة ٢٠% من قيمة العقد ، وذلك من دون أي تغيير في أسعار الوحدات أو الشروط والأحكام الأخرى.</p>	<p><b>٣٤. حق جهة التعاقد في تعديل الكميات عند إرساء العقد</b></p>
<p>٣٥.١ قبل انتهاء فترة نفاذ العطاء، ستقوم جهة التعاقد بإشعار مقدم العطاء الفائز بموجب إشعار تحريري أو عبر الكابل على أن يتبع بخطاب تحريري مسجل، بأن عطاءه قد قبل. في الوقت نفسه، يتعين على جهة التعاقد إشعار جميع مقدمي العطاءات الآخرين بنتيجة عملية إرساء العطاء، كما ستقوم بنشر النتائج وفقاً للقوانين العراقية النافذة، مع تحديد اسم ومرجع المناقصة وعدد الوحدات/المجموعات والمعلومات التالية: (١) أسماء جميع مقدمي العطاءات الذين قدموا عطاءات، و(٢) أسعار العطاءات كما تم الإعلان عنها في جلسة فتح العطاءات، و(٣) اسم والسعر الذي تم تقييمه لكل عطاء تم تحليله، و(٤) أسماء مقدمي العطاءات الذين رفضت عطاءاتهم وأسباب رفضها، و(٥) اسم مقدم العطاء الفائز والسعر المقدم والعملة، بالإضافة إلى مدة العقد وموعد عن نطاق العقد موضوع الترسية.</p>	<p><b>٣٥. إشعار بقرار الترسية</b></p>
<p>٣٥.٢ يعد الإشعار بقرار الترسية والتبلغ به تأسيساً للعقد الذي يصبح نافذاً فوراً (عقد أولي)، وذلك بحسب قرار التسوية القانونية المتعلقة بأي طعن قد يتقدم به أي مقدم</p>	

عطاء غير فائز وفقا للمادة ٣٦ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات.	
٣٥.٣ بعد تقديم العقد الموقع من قبل مقدم العطاء الفائز مرفق بضمان حسن الأداء وفقا للمادة ٣٨ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، ستقوم جهة التعاقد فورا بإعادة ضمانات العطاءات إلى مقدمي العطاءات غير الفائزين وفقا للمادة ١٧ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات.	
٣٥.٤ يتعين على جهة التعاقد الاستجابة فورا وتحريريا إلى أي مقدم عطاء قد يتقدم إلى جهة التعاقد مستفسرا عن أسباب عدم اختيار عطائه وذلك ليس بموجب المادة ٣٦ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، بعد استلامه للإشعار بقرار الترسية.	
تعتمد الآلية المعتمدة بالنظر في الشكاوى الخاصة لمقدمي العطاءات وفقا لتعليمات تنفيذ العقود الحكومية العامة النافذة.	<b>٣٦. الشكاوى والطعون</b>
٣٧.١ فورا بعد إشعار مقدم العطاء الفائز بقبول عطائه من قبل جهة التعاقد، وبعد انتهاء فترة انتظار تسوية الشكاوى والطعون وفقا للمادة ٣٦ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات (إن وجدت)، سترسل جهة التعاقد اتفاقية العقد المحددة في <b>القسم الثامن</b> من وثائق المناقصة والتي تشمل كل ما تم الإتفاق عليه بين الطرفين، إلى مقدم العطاء الفائز. يجب أن يتم تصديق العقد كما هو محدد في ورقة بيانات <b>العطاء</b> .	<b>٣٧. توقيع العقد</b>
٣٧.٢ يتوجب على مقدم العطاء الفائز التوقيع على إتفاقية العقد وإعادتها إلى جهة التعاقد ضمن المدة المحددة. في حال تقدم أحد مقدمي العطاءات بطعن بحسب الفقرة ٣٦، يبقى لجهة التعاقد الحق بمتابعة إجراءات التعاقد مع مقدم العطاء الفائز إذا وجدت جهة التعاقد أن العقد يستوفي جميع الشروط وأنه من المصلحة العامة عدم تأخير بدء تنفيذ العقد وأن مثل هذا التأخير/الإلغاء سوف يتسبب بأضرار كبيرة، وذلك بعد: (أ) إشعار المحكمة المختصة بقرارها مع كافة التفاصيل والتبريرات؛ و (ب) تأمين الحصول على موافقة المحكمة المختصة عبر تقديم تعهد موقع بالتعويض عن أية أضرار قد تنتج في المستقبل بسبب تنفيذ العقد وذلك في حال كان حكم المحكمة المختصة مخالفا لقرار جهة التعاقد؛	
٣٨.١ يتعين على مقدم العطاء الفائز أن يقدم ضمانا لحسن الأداء وفق الشروط العامة للعقد، خلال (١٤) يوما واعتبارا من تاريخ استلام الإشعار بقرار الترسية الصادر عن جهة التعاقد أو ٢٩ يوما بضمنها مدة الإشعار الموجه من جهة التعاقد	<b>٣٨. ضمان حسن الأداء</b>

الى المرشح الفائز وحسب ما محدد في ورقة البيانات ، وذلك وفق النموذج المرفق في القسم الثامن من وثيقة العطاء- مستندات العقد. تعفى الشركات العامة للدولة والقطاع العام من موجب تقديم ضمان حسن الأداء إذا كانت الأحكام والتعليمات النافذة في جمهورية العراق تمنح هذه الاستثناءات.

٣٨.٢ عند فشل مقدم العطاء الفائز في تقديم ضمان حسن الأداء المذكور أعلاه أو في توقيع العقد خلال المدة المحددة في الفقرة ٣٧.٢ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، ستقوم جهة التعاقد بإرسال انذار رسمي إليه لتوقيع العقد وتقديم ضمان حسن الأداء في غضون خمسة عشر (١٥) يوما من تاريخ استلام هذا الانذار؛ وبعد مضي هذه المدة، يحق لجهة التعاقد إلغاء الترسية ومصادرة ضمان العطاء لمقدم العطاء الناكل، وترسية العقد على مقدم العطاء المستجيب جوهريا للشروط وذي التقييم الذي يلي الأقل كلفة بعد التأكد من أنه يستوفي المؤهلات المطلوبة لتنفيذ العقد. وفي هذه الحالة، وإضافة إلى مصادرة ضمان عطائه، يتوجب على مقدم العطاء الناكل أن يدفع الفرق ما بين أسعار العطاءين. تتخذ هذه الإجراءات بحق مقدمي العطاءات الناكلين خلال فترة نفاذ عطاءاتهم.

## القسم الثاني:- ورقة بيانات العطاء





## ج، إعداد العطاءات

<p>قائمة بأسماء مقدمي العطاءات المستبعدين (غير المؤهلين قانونياً)، متوفرة على العنوان الإلكتروني التالي: <a href="http://www.mop.gov.iq">HTTP://WWW.MOP.GOV.IQ</a></p> <p>بالإضافة إلى ما ورد في تعليمات إلى مقدمي العطاءات يتم إضافة ما يلي:</p> <p>- أو المتلكأة أو المخلة بالتزاماتها التعاقدية السابقة لدى نفس جهة التعاقد أو في جهات تعاقد أخرى وبموجب وثائق أصولية</p> <p>- تدرج الشركات في القائمة السوداء في الحالات التالية :-</p> <p>أ- التعامل مع الشركات الأجنبية المقاطعة.</p> <p>ب - ثبوت رشوة احد منتسبي الحكومة.</p> <p>ج - ثبوت القيام بتزوير العطاءات او اي وثيقة من مستندات المناقصة.</p> <p>د - ثبوت تقديم معلومات او امور مغايرة للحقيقة فيما يتعلق بالعمل المحال عليه بقصد الاضرار بالمصلحة العامة.</p> <p>هـ- ثبوت مخالفة شروط المناقصة او المواصفات الفنية المتعاقد عليها بقصد الاضرار بالمصلحة العامة.</p> <p>و- ثبوت عدم الالتزام باداب المهنة باتباع اساليب المنافسة غير المشروعة.</p> <p>ي - الامتناع عن توقيع العقد بعد التبليغ بقرار الاحالة.</p> <p>ك - سحب العمل بسبب ثبوت التلكؤ بتنفيذ المناقصة او اخلاله بالتزاماته التعاقدية.</p>	٦.٣
<p>يكون تصديق للشهادات حسب تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ بخصوص البنود المستوردة من بلد عربي.</p>	٧.٢
<p>المستندات الثبوتية لأهلية السلع: يجب أن يتضمن العطاء، إضافة إلى المستندات المذكورة في الفقرات ٧.٢ و ٧.٣ (أ) و(ب)، المستندات التالية:</p> <p>١- ان تقدم شهادة المنشأ للمواد المستوردة لصالح جهة التعاقد الصادرة من البلد المصنع او المنتج او البلد الذي يتم فيه التجميع الاخير او بلد الشحن (بلد التصدير) مع الاشارة الى منشأ المواد الاستيرادية والتي يجب ان تكون دقيقة من حيث المواصفات الفنية الخاصة بالمواد او المعدات المراد تصديرها الى العراق شرط وجود تعهد مصدق اصوليا من الشركة الشاحنة والمجهزة للمواد الاستيرادية يتضمن تحملها كافة المسؤوليات المالية والقانونية المتعلقة بمدى صحة المعلومات المذكورة في شهادات المنشأ الاصلية المرسله من الجهات المصنعة او المنتجة الى المجهز في دولة الشحن الاخيرة.</p> <p>٢- تقديم شهادات ( , FDA,GMP.,EMA,JAP.,MHLW , Canadian ,AUS – TAG , ( U.S UK.MHRA , SWISS –MEDIC).</p> <p>٣- تقديم شهادة تأسيس الشركة المجهزة والمنتجة على ان تكون اصلية ومصدقة وحديثة.</p> <p>٤- تقديم الحسابات الختامية الاصلية والمصدقة للشركة المنتجة للسنوات (الخمس الاخيرة) الحسابات الختامية التي تظهر تحقيق ارباح خلال السنوات (الخمس الاخيرة) وتحديد متوسط معدلاتها وعلى ان تقدم الحسابات الختامية باللغة الانكليزية والعربية حصرا ويكون مؤشر حساباتها الختامية الاصولية للسنوات الخمسة الاخيرة ايجابيا.</p> <p>٥- على الشركات المشاركة في المناقصة تقديم اسعارها المثبتة في عقودها مع الدول الاخرى والدول المجاورة للعراق على ان تكون تلك الاسعار مرفقة مع العطاء وبتأييد وختم وتوقيع مقدم العطاء عليها.</p>	٧.٣ (ج)

<p><b>تقديم ما يلي للمواد المصنعة من مشتقات الدم البشري :-</b></p> <p>١- أ- شهادة السلامة الخاصة بمصادر انتاج المركب(plasma pool data) وشهادات التأكد من السلامة اثناء الانتاج.</p> <p>ب- الطرق المستخدمة للتخلص من الفايروسات HBV,HCV,HIV وغيرها اثناء التصنيع.</p> <p>ج- تقدم الشركة المنتجة طريقة تحليل وشهادة سلامة منتجها النهائي بخلوه من الفايروسات Final product safety</p> <p>٢ - يكون الجلاتين المستعمل في الكبسول من اصل نباتي او حيواني (حلال) وحسب الشريعة الاسلامية مع تقديم ما يثبت ذلك</p> <p>٣- الشركات المجهزة للأدوية السرطانية ملزمة باعادة اصدار الكميات الفاشلة والمنتھية المفعول من هذه الادوية وعدم اللجوء الى طلب اتلافها من قبل شركتنا</p> <p>٤- على الشركات المجهزة لأدوية CMI الالتزام بتوفير كافة متطلبات التشخيص والمتابعة السريرية وحسب الدليل العلاجي العراقي لمرضى CMI.</p> <p>- شروط خاصة للمادة الحليب الطبي:</p> <p>١- اعتماد وزن ٤٠٠ غم كوحدة قياس والحد الاعلى هو ١٠٠٠ غم بالنسبة لكيماديا عند التعاقد</p> <p>٢- ان يكون الحليب مذكور في كتاب (BNF) او (MARTIN) (اخترطبعة) من الممكن ان تتغير المواصفات حسب المستجدات المشهودة التي قد تظهر مستقبلا.</p> <p>٣- ان يكون الحليب مطابق المواصفات البريطانية المحدثه اخيرا.</p> <p>٤- ان يكون معبأ في بلد المنشأ لتجنب التلوث خلال التعبئة.</p>	
<p>يطلب تسجيل السلع في العراق .</p> <p><b>ملاحظة:</b> لن تتم مصادرة ضمان العطاء أو ضمان حسن الأداء في حال فشل مقدم العطاء في تسجيل السلع.</p>	٧.٤
<p>يتوجب على مقدم العطاء الفائز، وفي مهلة أقصاها موعد توقيع العقد، تقديم الوثائق المطلوبة من اجل تسجيل السلع التي سيتم تقديمها بموجب هذا العقد: الشروط الخاصة بالتسجيل المعتمدة من قبل وزارة الصحة / دائرة الامور الفنية / قسم التسجيل/ الطابق الثامن.</p> <p><b>ملاحظة:</b> على مقدمي العطاءات الاستفسار عن شروط وإجراءات تسجيل السلع في أسرع وقت ممكن، وذلك لتفادي أي تأخير قد ينتج خلال عملية التسجيل من قبل مختلف الجهات الحكومية المختصة. }</p> <p>- بالإضافة الى ما تم الإشارة اليه يتم مراعاة مايلي:</p> <p>١- على الشركة تسجيل مستحضراتها قبل تسديد مستحقاتها عن البضاعة المشحونة.</p> <p>٢- في حالة الاحالة على شركة لمادة غير مسجلة يتم تقديم المواصفات وطريقة التحليل والمواد القياسية عند تأييد الاحالة وقيل ابرام العقد وخلال فترة اقصاها شهر واحد.</p> <p>٣- في حال كون المادة غير مسجلة فلن يتم تسديد اي مستحقات الشركة لهذا العقد ما لم يتم تقديم ما يثبت تقديم وثائق المادة الى قسم التسجيل او اعادة تسجيلها.</p>	٧.٤ (ب)
<p>للحصول على معلومات إضافية حول متطلبات التسجيل، بإمكان مقدمي العطاءات مراجعة وزارة الصحة/البيئة/الدائرة الامور الفنية / قسم التسجيل / الطابق الثامن.</p>	٧.٤.١

١١.١	لغة العطاء هي: العربية أو الإنجليزية في حال وردت وثائق المناقصة والعقد باللغتين العربية والانكليزية عند الاختلاف في التفسير يكون اعتماد ما ورد باللغة العربية بوصفها اللغة الرسمية للدولة.
١٢.١	يجب أن يتضمن العطاء بالإضافة إلى المستندات المحددة في الفقرة ١٢.١ من (أ) إلى (و)، المستندات التالية: ١- على مقدم العطاء الذي سبق له الاشتراك في المناقصة المعاد اعلانها ان يقدم وصل الشراء السابق لها مع وثائق العطاء للمناقصة المعاد اعلانها وفي حالة تعديل اسعار بشراء هذه الوثائق فيتحمل مقدم العطاء الفرق بين السعريين في حالة زيادة السعر ويرافق مع عطاءه الوصلين الاول والثاني. ٢- وعند التعاقد يجب ان يكون المستفيد من الاعتماد المستندي هو نفس الجهة المتعاقد معها وتكون التفاصيل البنكية باسم تلك الشركة حصرا متضمنة اسم وعنوان البنك المرسل, اسم صاحب الحساب (الشركة المتعاقد معها) ورقم الحساب, الاسم والعنوان الكامل للمستفيد swift code و sort code وiban... الخ يجب ان يتم تثبيتها جميعا في العرض ولا يقبل ان يكون الحساب باسم الشخص واي تغيير في اسم وعنوان المستفيد والبنك المبلغ ورقم الحساب والمعلومات البنكية الاخرى بعد الاتفاق يعتبر مخالف بعد اعلام المجهز بالاحالة عن المعلومات المثبتة في العرض سيعرض المجهز الى غرامة. ٣- تقديم تجديد اجازة المصنع بخصوص المصانع الوطنية ٤- يجب تسجيل المصانع المشاركة وموادهم في قسم التسجيل في وزارة الصحة العراقية حيث ان الوزارة سوف لا تقوم بتسويق اي منتج غير مسجل. ٥- المواد المعروضة يجب ان تكون باسمائها التجارية فيما اذا كانت المواد المعروضة باسماء علمية يجب ان يثبت دستور للدوية. ٦- ضرورة قيام الشركات بتقديم كتاب عدم ممانعة صادر من الهيئة العامة للضرائب عند مشاركتها بالمفاتحات المعلنة .
١٤	١٤.٦ بالإضافة الى ما ورد في التعليمات الى مقدمي العطاءات فانه سيتم: - إهمال العرض المبني على تخفيض نسبة مئوية أو مبلغ مقطوع من اي العطاءات الاخرى المقدمة في المناقصة وعدم قبول اي تحفظ واي تخفيض للسعر يقدم بعد موعد غلق المناقصة ونؤكد على شرط عدم اجراء التغييرات بعد التبليغ بالاحالة واي رسالة للتخفيض ترد بعد تاريخ الغلق بدون طلب من كيماديا سيتم اهمالها وعدم النظر فيها.
١٥.١	ب) العملات الأجنبية: بالدولار الأمريكي بالمداد او بشكل مطبوع رقما وكتابة وبصورة واضحة من دون مسح او شطب.
١٦.١	يجب ان تكون فترة نفاذ العطاء (٣٦٥) يوما. لذلك، فإن كل عطاء يجب ان يكون نافذا لغاية [٢٠٢١ / ٢ / ٢٣]. يجب ان يبقى ضمان العطاء نافذا لمدة ثمانية وعشرين (٢٨) يوما بعد انتهاء فترة نفاذ العطاء. لذلك، فإن العطاء الذي يقدم مع ضمان عطاء تنتهي نفاذيته قبل [٢٠٢١ / ٣ / ٢٢]. سيتم رفضه على أنه غير مستجيب للشروط.
١٧.١	تعفى الشركات العامة للدولة والقطاع العام من تقديم ضمانات العطاء وحسب تعليمات تنفيذ العقود الحكومية النافذة.

<p>يجب أن تكون قيمة ضمان العطاء مبلغ (ادخل قيمة ضمان العطاء) اي ١% من القيمة التقديرية للمناقصة بالدينار العراقي أو ما يعادلها بعملة قابلة للتحويل من ضمن قائمة العملات التي يصدر البنك المركزي العراقي أسعار صرفها إلى الدينار العراقي. بالإضافة الى ما تم الإشارة اليه في ١٧.١ تكون (ج) او سفتجة.</p> <p>مع مراعاة ما يلي:</p> <p>١- تقدم التامينات الاولية من قبل مقدم العطاء او (اي من المساهمين في الشركة او الشركات المشاركة بموجب عقد مشاركة) لمصلحة جهة التعاقد ويتضمن الإشارة لاسم ورقم المناقصة.</p> <p>٢- تصدر الكفالة بامر الشركة المتعاقد معها او من تخوله اصوليا لاصدار الكفالة وبموجب تحويل رسمي مصدق.</p> <p>٣- تقترن الكفالة بكتاب صحة صدور (سري وشخصي) يرسل الى كيماديا من قبل المصرف المصدر للكفالة.</p> <p>٤- ان تكون صادرة باللغتين العربية والانكليزية.</p> <p>- بالإضافة الى ما تم الإشارة اليه في ١٧.٧ يتم مراعاة العبارة التالية: (او رفض التصحيح على اخطائه الحسابية في العطاء وانعكاسها على قرار الاحالة وتتخذ بحقه الاجراءات القانونية المنصوص عليها في تعليمات تنفيذ العقود الحكومية).</p>	
<p><b>مع مراعاة الضوابط رقم (١٥) من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم ٢ لسنة ٢٠١٤ والخاص بالشركات الرصينة</b></p>	١٧.٤
<p>إذا أحل مقدم العطاء بإحدى أحكام الفقرتين (١) و (٢) من هذه المادة، ستقوم جهة التعاقد باعتباره ناكلا، ومن دون الإجحاف بأية تدابير أخرى، سيتم إبلاغ وزارة التخطيط لإتخاذ التدابير اللازمة بحقه (بما في ذلك تعليق مشاركته في تقديم العطاءات أو إدراج اسمه على القائمة السوداء) بحسب القوانين العراقية النافذة.</p> <p>بالإضافة الى ما تم الإشارة اليه في تعليمات الى مقدمي العطاءات يتم اضافة التالي: إذا امتنع المناقص عن التعاقد بعد تبليغه بالاحالة تتبع بحقه الاجراءات التالية:-</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- تنفيذ العمل على حسابه دون الحاجة الى توجيه اذار او اتخاذ اي اجراء قانوني اخر.</li> <li>- في حالة نكول المرشح الاول والثاني فلجهة التعاقد احالة المناقصة على المناقص الثالث ويتحمل كل من الناقلين الاول والثاني فرق البديلين وحسب فرق المبالغ الخاصة بالترشيح لهما ومصادرة التامينات الاولية للمرشحين الاول والثاني.</li> <li>- في حالة نكول المرشح الثالث يتم مصادرة التامينات الاولية له ويتم اعادة الاعلان عن المناقصة ويتحمل المناقصون الناقلون الثالث فرق البديلين كل بحسب سعره المقدم مع مصادرة التامينات الاولية للمناقصين الثالث الناقلين.</li> <li>- تطبق على المناقصين الناقلين الاجراءات المنصوص عليها في اعلاه عند حدوث النكول اثناء فترة نفاذ العطاءات الخاصة بالمناقصة.</li> </ul>	١٧.٨
<p>عدد نسخ العطاء المطلوبة بالإضافة إلى العطاء الأصلي هو: (٣) ثلاثة نسخ. ويتم تعديل ما ذكر في الفقرة ١٨.١ من تعليمات مقدمي العطاءات لتكون كالتالي: العروض يجب ان تجهز بنفس الصيغة كما مطلوب في العطاء في القرص (دسك) CD، وكذلك نسخة ورقية ويجب ان تكون النسخة الورقية (مسحوبة من العرض الآلي) موقعة توقيع اصلي ومختوم في كل اوراقها وكل المعلومات يجب ان تكون متطابقة وعند حصول اختلافات جوهرية بين العرض الورقي والعرض الآلي لشركتنا الحق باهمال العرض والاعتماد على العرض الورقي في حالة وجود اختلافات بسيطة علما انه يتم تحديد هذه الخلافات فيما كانت بسيطة او غير بسيطة من قبل لجنة دراسة وتحليل العروض.</p>	١٨.١

يجب أن يكون تأكيد التحويل للتوقيع عن مقدم العطاء تحريريًا، إما بصيغة تفويض قانوني صادر عن مقدم العطاء لا يزيد عمره عن ثلاثة (٣) أشهر، أو بصيغة شهادة تسجيل الشركة (شهادة تأسيس الشركة، تظهر التحويل للتوقيع عنها).

- يجب ان تقدم العروض مباشرة من قبل الشركة المصنعة من خلال مايلي :-

المدير العام او ما يعادله

معاون المدير العام او مايعادله

مدير المبيعات (التسويق)

المدير التجاري

المكتب العلمي المخول اصوليا

ويمكن قبول تحويل اي منتسب للشركة غير المدرجة صفاتهم اعلاه على ان يستوفي تحويله الشكلية القانونية المطلوبة والتصديقات المطلوبة.

- تعليمات خاصة تتعلق برسائل التحويل (A-L) Authorization Letter

اولا- تكون رسالة التحويل مصدقة رسميا من قبل :-

ا- غرفة التجارة في بلد المنشأ.

ب- وزارة الخارجية في بلد المنشأ او كاتب العدل.

ج- السفارة العراقية في بلد المنشأ او تمثيلها هناك.

د- مصادقة وزارة الخارجية العراقية على ختم السفارة العراقية في بلد المنشأ.

هـ- على كل حال اذا كانت السفارة العراقية لم تتمكن من ختم كافة المستندات اعلاه اما

بسبب عدم وجود سفارة عراقية او عدم وجود معلومات معروضة حول هوية

الاشخاص الذين يمثلون الشركة فان سفارة بلد المنشأ في العراق يجب ان تصدق

وتختتم عند ذلك رسائل التحويل الرسمية لكي تكون قانونية ومنفق عليها.

و- اذا كان لا يوجد تمثيل دبلوماسي بين العراق وبلد المنشأ فيمكن ان يتم التصديق في

بلد ثالث من قبل سفارة بلد المنشأ والسفارة العراقية ومن ثم تصادق وزارة

الخارجية على ختم وتوقيع السفارة العراقية.

ثانيا- يجب ان تذكر الشركة في رسالة التحويل فيما اذا كانت مصنعة او مجهزة (مسوقة)

أ-في حالة كونها مجهزة يجب ان توضح مايلي:-

- أسماء واختصاص الشركات المصنعة

- يجب ان تكون لديها تحويل مصدق من الشركات المصنعة كما مذكور اعلاه

الفقرة (اولا)

- شركتكم المنتجة يجب ان تشير كونكم المجهز الوحيد (الحصري) لكافة المواد في

العراق.

ب- في حالة كونكم مصنعين يجب ان تذكر وثبتت اختصاصاتكم (لديكم معرفة خاصة

نظام خاص) يجب ان تذكر انكم الوحيدين وعلى الحصر الممثلين للتعامل مع

كافة منتجاتكم كذلك يجب ان تذكر الشركة أسماء مصانعها وفروعها عن طريق

تقديم شهادات تأسيس اصلية ومصدقة تثبت مصانع وفروع الشركة.

ج- يجب ان تصدق رسالة التحويل (A.L) Authorization Letter وكما مذكور في الفقرة

اولا.

د- تقديم الشركات المنتجة كالتوكات مع CD يتضمن منتجات الشركة الى قسم الاعلام و

العلاقات العامة مع تثبيت ايميل الشركات المنتجة على التخويل ولا يستلم اي

تحويل غير مثبت عليه الايميل.

ثالثا:أ- على الشركة تثبيت اسم المكتب العلمي العراقي واسم الصيدلي الذي لديه المسؤولية

من نقابة الصيادلة العراقية للمتابعة وصلاحيه استكمال البيانات الفنية عند طلبها من قبل لجنة

الدراسة والتحليل في حال تقديم العطاءات عن طريق المكتب العلمي او تزويده تحويل

وتوكيل لغرض التوقيع وكالة على العقد وعلى استمارة تقديم العطاء ووثائقه وان يكون

المكتب العلمي هو المخول الحصري الوحيد لكل منتجات الشركة او ان يتم التعامل المباشر

مع الشركة من خلال مخول رسمي وفق ماثبت في الفقرة (٦).

<p>ب- استمرار مسؤولية المكتب العلمي حتى بعد انتهاء تخويله من الشركات الاجنبية التي خولته ما لم يكن التخويل اللاحق قد عالج التزامات الشركة الاجنبية السابقة وأثارها</p> <p>رابعاً: ترفق رسالة التخويل معنونه الى كيماديا(الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية) (قسم الاعلام والعلاقات العامة الدوائي (GRD) الطابق الخامس, وقبل تاريخ الغلق.</p> <p>خامساً: سيتم اضافة اسم المكتب العلمي صراحة في العقد.</p> <p>سادساً: يجب ان يتضمن التخويل الصادر من الشركة المنتجة الى الشركة المجهزة (في حال الضرورة للتعاقد مع الشركات المجهزة) ان تثبت فيه بوضوح صلاحيات الشركة المجهزة فيما يتعلق بالاتي:</p> <p>أ- توقيع العقد وتنفيذ كافة التزاماته على ان يكون من قبل الشركة المنتجة حصراً".</p> <p>ب- التفاوض الفني والسعري.</p> <p>ج- بيان الجهة المستفيدة بوضوح وتفصيل من الاعتماد المستندي والمستفيد من الحساب البنكي مع كافة التفاصيل البنكية الاخرى مع العلم ان الذي يوقع العقد مع شركتنا هو نفسه الجهة المستفيدة.</p> <p>د- تحديد المراسلات والصلاحيات المتعلقة بالعطاءات من حيث تقديمها وختمها وفتحها وتوقيعها وتقديم الاسعار دون الاكتفاء باصدار تخويل مطلق يخول كل تلك الصلاحيات.</p> <p>هـ - التاكيد على استمرار تنفيذ كافة الالتزامات التعاقدية وتحمل الشركة المجهزة المسؤولية القانونية عن طيلة فترة تنفيذ العقد حتى وان انتهت فترة التخويل مع الاشارة الى ضرورة استكمال كل الاجراءات من ضمنها تسجيل الشركة ومنتجاتها والعناوين الكاملة والتفصيلية للشركات المنتجة والمجهزة واكمال الاختام والتصديقات وكما معمول به حالياً.</p> <p>و- على الشركات المتعاقدة تقديم التامينات القانونية المطلوبة وفقاً للشروط المفاتيحة وخلال المدة المنصوص عليها في التعليمات.</p> <p>سابعاً: يذكر اسماء المخولين بتوقيع وختم العقود والعروض وصفاتهم الادارية ونماذج من توقيعاتهم.</p> <p>٧- تضمين عروضكم نسخة من كافة التذاويل الاصلية والمصدقة من الشركات المنتجة الى الشركات <b>المسوقة</b> اضافة الى تقديمه نسخ اصلية ومصدقة كما اشارت الفقرة رابعاً من المادة السادسة الى قسم العلاقات العامة ومتضمنة كافة التصديقات اعلاه.</p>	١٨.٣
---	------

### د. تسليم العطاءات

<p><b>العنوان المخصص لتسليم العطاءات :</b> إن عنوان جهة التعاقد هو:</p> <p>انتباه:</p> <p>عنوان الشارع: بغداد- باب المعظم - مقر وزارة الصحة/ البيئة.</p> <p>المبنى والطابق / رقم الغرفة: وزارة الصحة/البيئة /الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية (كيماديا)- الطابق السادس -لجنة استلام وفتح العطاءات .</p> <p>المدينة: بغداد</p> <p>البلد: العراق</p>	١٩.٢ (ب)
---	----------

<p>اسم ومرجع المناقصة، ومرجع كتاب الدعوة لتقديم العطاءات هي كالتالي: المناقصة: MED/1 /2020 مرجع المناقصة: عقود تجهيز الادوية تنظم على الموازنة الجارية مرجع كتاب الدعوة لتقديم العطاءات: [ الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية (كيماديا)] بالاضافة الى ما ورد في هذا البند بخصوص العطاءات التي تقدم عن طريق البريد السريع يجب ان تتضمن كافة التحويل والمستندات (الاصلية والمصدقة) في ظرف منفصل كي تدقق ويجب ان تصل الى كيماديا قبل تاريخ الغلق ويخلافه سوف يهمل العرض على ان يثبت على الظرف الخارجي اضافة الى ما تم ذكره عنوان الشركة داخل وخارج العراق وكذلك: - المرفقات الاضافية ترسل مع العرض. - رقم الصفحات لكل عرض.</p>	١٩.٢ (ج)
<p>الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو: <u>تاريخ غلق المناقصة</u> [نهاية الدوام الرسمي ليوم المصادف ٢٣ / ٢ / ٢٠٢٠]. وإذا صادف يوم الغلق عطلة رسمية يكون تاريخ الغلق في اول يوم عمل رسمي تالي للعطلة.</p>	٢٠.١

### هـ. فتح وتقييم العطاءات

<p>مكان فتح العطاءات هو: عنوان الشارع: بغداد- باب المعظم - مقر وزارة الصحة/ البيئة المبنى والطابق/ رقم الغرفة: وزارة الصحة/ البيئة/ الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية (كيماديا)- الطابق السادس - لجنة استلام وفتح العطاءات. المدينة: بغداد البلد: العراق التاريخ: ٢٤ / ٢ / ٢٠٢٠ التوقيت: {حسب توقيت بغداد}</p>	٢٣.١
<p>بالاضافة الى ما ورد في تعليمات الى مقدمي العطاءات في هذه الفقرة في حال: - اذا وردت فقرة او فقرات لم يدون سعر ازائها في العطاء المقدم ففي هذه الحالة تعد كلفة تلك الفقرة او الفقرات وبحدود الكميات المدونة ازئها مشمولة بالسعر الاجمالي للعطاء.</p>	٢٧
<p>لاينطبق على تجهيز الادوية.</p>	٢٩.٤
<p>- إذا كان العطاء المستجيب الذي جرى تقييمه على أنه الأقل كلفة ويستوفي شروط الأهلية المطلوبة، يتضمن سلعا أجنبية وفق المادة ٢٩ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، فعندها سيتم إعطاء هامش أفضلية إلى العطاء المستجيب للشروط والمقدم من المصانع الوطنية العراقية، وذلك شرط أن لا يتجاوز سعر السلع المحلية سعر السلع الأجنبية بأكثر من (١٠%). - يتعهد الطرف الثاني بان تكون الاولوية للمواد الاولية المصنعة داخل العراق لتجهيز مواد العقد او لتنفيذ المشاريع ومن خلال شركات وزارة الصناعة والمعادن</p>	٣٠.١



وحسب اعمام وزارة التخطيط ذي العدد ١٦١٣٥ في ٢٠١٧/٨/٣.	
<p>٣٢.٢ بالاضافة الى ما ورد ذكره في هذه الفقرة من تعليمات الى مقدمي العطاءات يتم مراعاة الشرط التالي:</p> <p>- استبعاد العطاء الذي يقل مبلغه او يزيد بنسبة ٢٠% فاكثر من الكلفة التخمينية المخصصة لغرض الاحالة وفي حال التورود عطاء مستجيب والانسب سعرا مع وجود نسبة انحراف بالتحليل السعري ببعض الفقرات (غير المتوازنه) بنسبة تتجاوز ٢٠% زيادة او نقصان لكل فقرة على حدة والتي يشكل مجموعها بنسبة لا تتجاوز ١٠% من مجموع الفقرات الكلية فيالامكان قبول الاحالة وبخلاف ذلك يتم استبعاد العطاء مع مراعاة الاستثناء الوارد من قبل مكتب رئيس الوزراء المرقم ١٥٧٧٣ في ٢٠١٥/١١/١٠ بخصوص قبول العطاء الذي تقل قيمته عن (٢٠%) من الكلفة التخمينية.</p>	٣٢
<p>٣٤.١ تعدل هذه الفقرة من تعليمات الى مقدمي العطاءات لتكون :</p> <p>١- يجوز لجهة التعاقد زيادة كمية السلع او المواد او الخدمات غير الاستشارية او تعديل مواصفاتها الفنية المتعاقد عليها بما لايزيد عن نسبة مبلغ الاحتياط المنصوص عليه في تعليمات تنفيذ الموازنة السنوية على ان يتوفر التخصيص المالي وان يتم اعتماد اسعار الفقرات المشمولة بالزيادة وفقا للفقرات المسعرة من المتعاقد عند عدم تجاوزها (٢٠%) من كمية الفقرة وما زاد عن ذلك يخضع الى اسعار السوق السائدة مع مراعاة انعكاس هذه المتغيرات على الالتزامات التعاقدية وكذلك الضمانات المالية بملحق عقد وبنفس الشروط المتعاقد عليها بالنسبة للمشاريع المدرجة في الموازنة الاستثمارية</p> <p>٢- يجوز لجهة التعاقد زيادة كمية السلع او المواد او الخدمات غير الاستشارية او تعديل مواصفاتها الفنية المتعاقد عليها بما لايزيد عن نسبة (٢٠%) من مبلغ العقد على ان يتوفر التخصيص المالي وان يتم اعتماد اسعار الفقرات المشمولة بالزيادة وفقا للفقرات المسعرة من المتعاقد عند عدم تجاوزها (٢٠%) من كمية الفقرة وما زاد عن ذلك يخضع الى اسعار السوق السائدة مع مراعاة انعكاس هذه المتغيرات على الالتزامات التعاقدية وكذلك الضمانات المالية بملحق عقد بالنسبة للمشاريع المدرجة في الموازنة التشغيلية والموازنات الخاصة التي صدرت بها موافقات من الجهات المختصة ( بعد استحصال موافقة وزارة المالية )</p> <p>٣- يجوز لجهة التعاقد انقاص السلع او المواد او الخدمات غير الاستشارية وبما لا يزيد عن (١٥%) خمسة عشر بالمئة من مبلغ العقد</p> <p>- يجوز لجهة التعاقد تجزئة احالة تجهيز السلع والمواد او الخدمات المطلوب تجهيزها.</p>	٣٤
<p>٣٧.١ يجب أن يحرر العقد الذي سيوقع مع مقدم العطاء الفائز باللغة التي قدم بها العطاء، وهي اللغة التي ستعتمد في العلاقات التعاقدية بين جهة التعاقد ومقدم العطاء الفائز. لا يجوز أن يوقع مقدم العطاء الفائز على نسخة مترجمة عن عقده.</p> <p>واضافة الى ذلك تحرر نسخة عقد اصلية باللغة العربية.</p> <p>يتوجب تصديق العقد وفق الاجراءات المعتمدة في هذا الصدد في العراق.</p>	٣٧.١
<p>في حال كان حكم المحكمة المختصة مخالفا لقرار جهة التعاقد التي استمرت باجراءات</p>	٣٧.٢ (ب)



التعاقد فلمقدم العطاء الذي طعن مراجعة المحاكم المختصة لطلب التعويض اذا كان طعنه لأسباب صحيحة.  
اما في حال توقف اجراءات التعاقد بأمر من المحكمة المختصة وصدور حكم من ذات المحكمة تلزم جهة التعاقد باستكمال اجراءات التعاقد مع مقدم العطاء المعارض فلجهة التعاقد تحرك دعوى متقابلة تطلب فيها الزام المعارض بالتعويض عن اية اضرار تنتج في المستقبل بسبب تنفيذ العقد.

اضافة الى ما ورد في تعليمات الى مقدمي العطاءات يتم اضافة ما يلي:  
لايحق للمشارك الاعتراض على اي شرط من شروط المناقصة.

## ورقة بيانات العطاء

### اللقاحات

(شروط إضافية)

٧.٣ (ج)

[أمثلة عن هذه المواد/الفقرات:

١. يجب أن تكون السلع التي سيتم تقديمها بموجب هذا العقد، مرخصة في بلد المنشأ وفي العراق عند توقيع العقد وذلك من قبل هيئة رقابة وطنية (National Control - NCA Authority) معترف بها. إن هيئة الرقابة الوطنية هي منظمة تقوم بأداء جميع الوظائف الحيوية الست (٦) لمراقبة المنتجات البيولوجية وفق ما تحدده منظمة الصحة العالمية، وبالتحديد: الترخيص استناداً إلى مجموعة من المتطلبات المحددة مسبقاً؛ مراقبة أداء اللقاح الميداني (على الموقع)؛ نظام إطلاق اللقاحات في مجموعات؛ استخدام المختبرات عند الحاجة؛ إجراء عمليات التفتيش والمعاينة للممارسات الجيدة المعتمدة في التصنيع وتقييم الأداء السريري بشكل منتظم (licensing based on published set of requirements; surveillance of vaccine field performance; system of lot release for vaccines; use of laboratory when needed; regular inspections for good manufacturing practice and evaluation of clinical performance). يجب أن يحدد الترخيص من بلد المنشأ، أن مقدم العطاء لديه الترخيص من هيئة الرقابة الوطنية لتصنيع هذه السلع. يجب أن ترفق بالعطاء، نسخة مصدقة عن هذا الترخيص بالإضافة إلى نسخة عن تسجيل اللقاح من قبل هيئة الرقابة الوطنية في بلد المنشأ. ويجب تقديم نسخة مصدقة عن الترخيص المعطى من قبل هيئة الرقابة الوطنية في العراق عند توقيع العقد. في حال عدم وجود هيئة رقابة وطنية ذي خبرة بيولوجية في العراق، على مقدم العطاء أن يقدم أدلة تثبت أن السلع المقدمة هي مطابقة لمعايير التأهيل المحددة في المواصفات الفنية.
٢. إذا كانت السلع المعروضة لا تطابق المقاييس المحددة للأدوية (pharmacopoeia standards) بحسب ما ورد في المواصفات الفنية، يتوجب على مقدم العطاء أن يقدم بروتوكولات الإختبارات والمقاييس المرجعية البديلة لهذه السلع. ]

## القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل

## القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل

### ١. معايير التقييم

لقد تم تحديد معايير التقييم في التعليمات إلى مقدمي العطاءات في القسم الأول، وفي ورقة بيانات العطاء في القسم الثاني. إن المعلومات الخاصة بورقة بيانات العطاء للسلع المطلوب تقديمها تكمل أو تضيف أو تعدل الأحكام المحددة في التعليمات إلى مقدمي العطاءات. في حال وجود تناقض، تعتمد الأحكام الواردة في ورقة بيانات العطاء بدل تلك الواردة في التعليمات إلى مقدمي العطاء.

### ٢. معايير التأهيل

متطلبات التأهيل لسلع مقدمي العطاءات هي: (فيما يتعلق بسلع القطاع الصحي)  
أ- يجب ان يتضمن العطاء، الوثائق التالية:

الوثائق التي تثبت مؤهلات مقدم العطاء لتنفيذ العقد في حال تم قبول عطائه:

- (١) في حال عرض مقدم العطاء تقديم السلع المطلوبة، على أن يقوم بتصنيعها بنفسه أو إنتاجها (مستخدماً المكونات التي يشتريها من المصنعين الأساسيين)، فعندها يتوجب على مقدم العطاء أن:
  - (أ) يحمل جنسية بلد منشأ/تصنيع السلع؛
  - (ب) يحمل ترخيصاً ببيع السلع من قبل السلطة المختصة في بلد التصنيع؛
  - (ج) يكون قد صنع وسوق السلع المحددة في وثيقة العطاء لمدة [ادخل سنتين (٢) أو خلافه بحسب توفر السلع في السوق] على الأقل، ولمدة خمس (٥) سنوات على الأقل للسلع المشابهة.
  - (د) يكون حائزاً على شهادة "مقبول - satisfactory" لممارسات التصنيع الجيدة ( Good Manufacturing Practice) وفق مخطط منظمة الصحة العالمية لشهادات المستحضرات الصيدلانية المنقولة إلى التجارة الدولية، وذلك من قبل السلطة المختصة (RA) في بلد تصنيع السلع، أو أن يكون قد حصل على رخصة من قبل السلطة المختصة التابعة لبلد عضو في معاهدة التفتيش الصيدلي (Pharmaceuticals Inspection Convention)، وقد امتثل لمعايير الجودة خلال العامين (٢) الماضيين قبل تقديم العطاءات.

(٢) في حال عرض مقدم العطاء تقديم السلع المطلوبة، على أن لا يقوم بتصنيعها أو إنتاجها بنفسه، فعندها يتوجب على مقدم العطاء أن:

- (أ) يكون مخولاً وفق الأصول لبيع السلع في العراق، وذلك من قبل مصنع سلع يستوفي المقاييس المحددة في البند (١) أعلاه؛ و
- (٣) على مقدم العطاء ان يقدم ايضاً المعلومات الاضافية التالية:
  - (أ) تصريحاً بالقدرة الإنتاجية القائمة (installed manufacturing capacity)
  - (ب) نسخاً عن الشهادات المالية المدققة للسنوات المالية الثلاث السابقة؛
  - (ج) تفاصيل عن منشآت رقابة الجودة الميدانية والخدمات ومجموعة الاختبارات التي أجريت؛
  - (د) قائمة بأبرز عقود تقديم السلع المنفذة خلال السنوات الخمس الماضية والشهادات ذات الصلة المصدقة من أصحاب العمل (المشتري) المعنيين. {

أ-١

**{ فيما يتعلق بالمستحضرات الصيدلانية ادخل المواد/الفقرات الاضافية التالية: }**

الوثائق التي تثبت مؤهلات مقدم العطاء لتنفيذ العقد في حال تم قبول عطائه:

(١)

(هـ) أن يكون مقدم العطاء حائزا على شهادة بممارسات التوزيع الجيد ( Good Distribution Practice) وفق الحالة.

(٣) على مقدم العطاء ان يقدم المعلومات الاضافية التالية:

(و) قائمة بالمستحضرات الصيدلانية قيد التصنيع حاليا من قبل مقدم العطاء مع رقم وتاريخ رخصة/تسجيل المنتجات.  
(ز) شهادة المنتج الصيدلي لكل بند من بنود العطاء وفقا لتوصيات منظمة الصحة العالمية.]

أ-٢

**{ فيما يتعلق باللقاحات، ادخل المواد/الفقرات الاضافية التالية: }**

الوثائق التي تثبت مؤهلات مقدم العطاء لتنفيذ العقد في حال تم قبول عطائه:

(١)

(هـ) ان يكون حائزا على تصريح من قبل السلطة المختصة في بلد التصنيع وفقا للقرار رقم (2) WHA 28 65 المتعلق بمخطط شهادات منظمة الصحة العالمية حول جودة المستحضرات الصيدلانية المنقولة الى سوق التجارة الدولية.

(٣) على مقدم العطاء ان يقدم المعلومات الاضافية التالية:

(و) (هـ) قائمة باللقاحات الصيدلانية قيد التصنيع حاليا من قبل مقدم العطاء مع رقم وتاريخ رخصة/تسجيل المنتجات.]

- ب- بالإضافة الى ما ورد في اعلاه فان معايير التأهيل :
- ١- المواصفات الفنية الدقيقة التي تتضمن تحديد الخصائص الفنية للسلع والخدمات المتصلة بها التي تطلبها جهة التعاقد  
(وهي الخصائص التقنية ومقياس السلع النوعية التي تطلبها جهة التعاقد ومدى مطابقتها للمواصفات والتي تسهل عملية تقييم العطاء وتحتوي على مؤشرات لوضحة تبين غاية السلع من استخدامها وتتضمن تفاصيل ظروف بيئة العمل لتلك السلع (حرارة, رطوبة, ظروف الخزن.....وغيرها) ومتطلبات الرزم والتعبئة والتغليف .
  - ٢- اقرار الدواء ومدى المطابقة للمواصفات الفنية المقررة من قبل اللجنة الوطنية لانتقاء الادوية.-  
القدرة والكفاءة المالية
  - أ- الحسابات الختامية لآخر سنتين وخمسة سنوات بخصوص الشركات الرصينة والمصادق عليها من قبل مراقب حسابات وتحقق الارباح في حساباته.
  - ب- الايراد السنوي : للسنوات من (١-١٠) سنوات
  - ج- السيولة النقدية :-
    - السيولة النقدية (العقود الكبيرة) بقدر الكلفة التخمينية للعقد .
    - السيولة النقدية (العقود المتوسطة) يتراوح بين (٧٠-١٠٠) % من الكلفة التخمينية
    - السيولة النقدية (العقود الصغيرة) يتراوح بين (٣٠-٥٠) % من الكلفة التخمينية
  - ٣- الخبرة التخصصية (الأعمال المماثلة) :-
    - عدد الاعمال المطلوب في وثائق المناقصة تتراوح بين (١-٣)
    - عدد السنوات الواجب طلبها للاعمال المماثلة تتراوح بين (٥-١٠) سنوات علماً ان طلب الاعمال المماثلة امراً " جوازياً" في الاعمال الصغيرة
  - ٤- نوع البيع التجاري واسلوب التجهيز (النقل , التأمين , التسليم) ومكان الاستلام للمواد .
  - ٥- الافضلية المحلية (Domestic Preference)
  - ٦- وجود عقود واعمال منجزة مماثلة سابقة ضمن الاختصاص ومدى التزام ومستوى تنفيذ الشركة بها
  - ٧- شهادة تداول في بلد المنشأ .
  - ٨- تصنيع السلع يتطابق مع متطلبات ممارسات التصنيع الجيد (شهادة GMP) (Good manufacturing practice) والشهادات الاخرى..... (FDA) المشار اليها في وثائق المناقصة وآليات مراقبة الجودة.
  - ٩- الاستجابة للشروط القانونية والمواصفات الفنية ومعايير التأهيل المطلوبة وتوافق جدول الاسعار ونماذج الوثائق القياسية وكونه اوطأ الاسعار ومتوازن ومنسجم مع الكلفة التخمينية
  - ١٠- مدة تنفيذ العقد
  - ١١- موقف الشركة من التسجيل
  - ١٢- موقف المستحضر من التسجيل: علماً انه في التعليمات لمقدمي العطاءات بان يبدأ مقدم العطاء بالشروع بالتسجيل في الجهات المختصة وسوف يصبح العقد نافذا اعتباراً من تاريخ استلام شهادة

التسجيل هذا في حال لم يكن المستحضر مسجل. اما اذا كان المستحضر مسجل او بموجب استثناء لوزير الصحة من تقديم شهادة التسجيل فيكون العقد نافذا من تاريخ توقيعه

## القسم الرابع: مستندات العطاء



## القسم الرابع: مستندات العطاء

### ملاحظات حول مستندات العطاء

إن مستندات العطاء الموجودة في وثائق المناقصة النموذجية للقطاعات التخصصية هذه تقدم نماذج قياسية لعدد من الوثائق الأساسية التي تتبادلها جهة التعاقد مع مقدمي العطاءات خلال عملية المناقصة.

يملأ مقدم العطاء الجزء الخاص به في النموذج حيث حدد بين قوسين أو \_\_\_\_\_.

يتوجب على مقدمي العطاءات إكمال هذه المستندات بحسب ما هو مطلوب وتقديمها الى جهة التعاقد من ضمن عطاءاتهم.

جداول الأسعار: إن تفصيل الأسعار (التبويب) الوارد في نماذج جداول الأسعار يتبع عامة التفصيل المعتاد للتعاقد على السلع والمستخدم لتطبيق إجراءات هامش الأفضلية المحلية. هذا ومن الضروري أن يقدم مقدمو العطاءات أسعارهم بالطريقة المنصوص عنها في جداول الأسعار. إن عدم التقيد بذلك قد يؤدي الى خسارة مقدم العطاء لهذه الأفضلية، حينما تطبق.

نموذج تصريح من الجهة/الشركة المصنعة: وفقا للمادة ٨.١ (ب) من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، على مقدمي العطاء تقديم نموذج (نماذج) تصريح من الشركة المصنعة كجزء من عطاءهم، بالشكل المطلوب في وثائق المناقصة النموذجية للقطاعات التخصصية، وذلك لكل البنود المحددة في ورقة بيانات العطاء.

نموذج ضمان العطاء: تطبيقا للمادة ١٧ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، يتوجب على جهة التعاقد تضمين وثائق المناقصة نموذج ضمان العطاء الوارد في وثائق المناقصة النموذجية للقطاعات التخصصية. كما ينبغي على جهة التعاقد التأكد من أن النموذج المقدم يطابق جوهريا خصائص النموذج المعتمد في وثيقة العطاء نسبة إلى درجة الحماية ووضوح الشروط التي بموجبها يصبح النموذج نافذا وفقا للقوانين العراقية المعتمدة.

## ١. استمارة تقديم العطاء

التاريخ: [ادخل: تاريخ العطاء]

مناقصة رقم: [ MED/1 /2020 ]

كتاب الدعوة رقم: { 1 }

الى: وزارة الصحة/البيئة /الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية (كيمايا)

حضرة السيد/السيدة:

بعد ان قمنا بدراسة وثائق المناقصة، بما فيها التعديلات رقم [ادخل الأرقام] التي نقر باستلامنا اياها، نحن الموقعون أدناه، نتقدم بعطائنا هذا لتقديم وتسليم السلع المطلوبة بموجب العقد المذكور اعلاه وبالالتزام الكامل بوثائق المناقصة، وذلك بمبلغ:

[ ادخل: القيمة بالدينار العراقي بالكلمات ]	[ ادخل: القيمة بالدينار العراقي بالأرقام ]	
[ ادخل: القيمة بالدولار الاميركي بالكلمات ]	[ ادخل: القيمة بالدولار الاميركي بالأرقام ]	زائد
[ ادخل: القيمة باليورو بالكلمات ]	[ ادخل: القيمة باليورو بالأرقام ]	زائد

(يسمى في ما يلي "السعر الاجمالي للعطاء") او تلك المبالغ الأخرى التي يجري تحديدها استنادا الى أحكام وشروط العقد. المبالغ أعلاه هي وفقا لجداول الأسعار المرفقة وهي جزء من هذا العطاء.

٢. في حال قبول عطائنا، نتعهد بتوصيل وتسليم السلع وفقا لجدول التنفيذ المحدد في [ادخل "جدول المتطلبات في القسم الخامس" او "بحسب ما ورد في جدول الأسعار في القسم الرابع"] (يمكن لمقدم العطاء اختيار العبارة المناسبة).

٣. نوافق على جميع الشروط العامة للعقد في القسم السادس والتي اطلعنا عليها بالترابط مع الشروط الخاصة للعقد في القسم السابع.

٤. في حال قبول عطائنا، نتعهد بتقديم ضمان الدفعة المقدمة و ضمان حسن الأداء بالشكل والقيمة وضمن المدد المحددة في وثائق المناقصة.
٥. نوافق على الالتزام بهذا العطاء، لمدة نفاذ العطاء المحددة في الفقرة ١٦.١ من ورقة بيانات العطاء في القسم الثاني؛ وسيبقى هذا العطاء ملزماً لنا خلال هذه الفترة والتي يمكن أن تقبلوه في أي وقت قبل انتهاء هذه الفترة.
٦. لحين إعداد الصيغة النهائية للعقد الرسمي و ابرامه بيننا، سيكون هذا العطاء، مع قبولكم التحرييري له و اشعاركم بترسية العقد، بمثابة العقد الملزم بيننا.
٧. ندرك بأنكم غير ملزمين بقبول العطاء الأوطأ بعد التقييم أو أي عطاء آخر تستلمونه.
٨. نوافق على معايير الأهلية القانونية التالية:

- (أ) إننا نحمل (جنسية) جنسيات دول مؤهلة وفق الفقرة ٦.١ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات القسم الأول.
- (ب) ليس لدينا أي تضارب في المصالح وفق المادة ٦.١ (أ) من التعليمات إلى مقدمي العطاءات القسم الأول.
- (ج) إننا لسنا جهة مملوكة للدولة في جمهورية العراق / إننا جهة مملوكة للدولة في جمهورية العراق ونلبي المتطلبات بحسب المادة ٦.١ (ب) من التعليمات إلى مقدمي العطاءات القسم الأول.
- (د) لم يتم إعلاننا أو أي من مقاولينا الثانويين أو المصنّعين لأي قسم من هذا العقد، غير مؤهلين قانونياً من قبل جهة التعاقد بموجب القوانين العراقية النافذة أو التعليمات الرسمية ذات الصلة أو التزاماً بقرار صادر عن مجلس الامن التابع للامم المتحدة؛
- (هـ) لم يصدر أي قرار بوضعنا على القائمة السوداء او بتعليق اعمالنا من قبل وزارة التخطيط أو بإعلاننا غير مؤهلين قانونياً للمشاركة في العطاءات خلال المدة المحددة في المادة ٦.٣ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، القسم الأول.
٩. نفيد بأن عنوان موقعنا الإلكتروني هو [أدخل: عنوان الموقع الإلكتروني]، وعنواننا البريدي هو [أدخل: العنوان البريدي]. إن السيد/السيدة [أدخل: الاسم] ذات المسمى الوظيفي [أدخل: المنصب] والبريد الإلكتروني [أدخل: عنوان البريد الإلكتروني] سيتابع/ستتابع كل الأمور المتعلقة بأي توضيحات قد تطلبونها خلال المناقصة.

بتاريخ اليوم [أدخل: الرقم] من شهر [أدخل: الشهر]، سنة [أدخل: السنة]

التوقيع:

التاريخ:

بمنصب: [أدخل: منصب او أي تعريف اخر]

وذلك كشخص مخول لتوقيع هذا العطاء لصالح وبالنيابة عن [أدخل: اسم مقدم العطاء]

## ٢-أ- جدول الأسعار للسلع المحلية أو للسلع ذات المنشأ الأجنبي الموجودة في العراق

١ وصف موجز للسلع																				
رقم وارد العطاء الى لجنة الاستلام	رمز الشركة المنتجة	تقديم العرض	الرمز الوطني	الاسم العلمي	الاسم الخاص بالشركة مقدمة العطاء	الاسم التجاري	المادة الفعالة	الشكل الصيدلاني	الحجم	الوزن	رقم تسجيل المادة	تاريخ تسجيل المادة	شهادات الجودة	تقديم نموذج	وجود هذه مادة (sodium meta bisulfate في منتج الشركة نعم او لا	المادة الاولية	رقم تسجيل المنتج	تاريخ تسجيل المنتج	الوحدة الواحدة للعبوة	الوحدة الواحدة للشريط

(المجموع الإجمالي للعطاء بالدينار العراقي: \_\_\_\_\_ (بالأرقام)

(بالأحرف/الكلمات) \_\_\_\_\_

مدة التسليم: \_\_\_\_\_ [ يمكن لمقدم العطاء إدراج مدة التسليم المحددة] وفقا للمصطلحات التجارية الدولية (انكوترمز) - الطبعة الحالية \_\_\_\_\_ [ادخل الانكوترمز].

توقيع مقدم العطاء: \_\_\_\_\_

الإسم والمنصب: \_\_\_\_\_

ختم مقدم العطاء: \_\_\_\_\_

التاريخ: \_\_\_\_\_

## ٢-ب- جدول الأسعار للسلع المحلية أو للسلع ذات المنشأ الأجنبي الموجودة في العراق

٦	٥					٤			٣		٢	
السعر الإجمالي	الاسعار وطريقة التوصيل					سعر الوحدة بالدينار العراقي رقما وكتابة			بلد المنشأ		الكمية المقدمة	
السعر الإجمالي /DDP التوصيل المجاني الى مكان المستخدم النهائي (بالدينار العراقي) الكمية*هـ	السعر DDP/ التوصيل المجاني الى المستخدم النهائي هـ=(أ+ب+ج+د)	الخدمات الثانوية كما حددت في جدول المتطلبات (د)	النقل الداخلي تأمين / التفريغ والتكاليف الطائرة حتى بلوغ مكان المستخدم النهائي (ج)	المبيعات والضرائب والرسوم المستحقة في حالة ترسية العقد (ب)	تسليم المصنع/ تسليم م المستودع/ تسليم صالحة العرض/ شراء مباشر من صالة العرض (تكاليف التغليف والنقل ضمنا) (أ)	نوع العملة	سعر الوحدة الواحدة	سعر العبوة	منشأ الشركة المنتجة	اسم الشركة المنتجة	البضاعة المجانية	كمية العطاء المقدم

(المجموع الإجمالي للعطاء بالدينار العراقي: \_\_\_\_\_ (بالأرقام)

(بالأحرف/الكلمات) \_\_\_\_\_

مدة التسليم: \_\_\_\_\_ [ يمكن لمقدم العطاء إدراج مدة التسليم المحددة] وفقا للمصطلحات التجارية الدولية (انكوترمز) - الطبعة الحالية \_\_\_\_\_ [ادخل الانكوترمز].

توقيع مقدم العطاء: \_\_\_\_\_

الإسم والمنصب: \_\_\_\_\_

ختم مقدم العطاء: \_\_\_\_\_

التاريخ: \_\_\_\_\_

## ٣- أ- جدول الأسعار للمسلع التي سيتم استيرادها من خارج العراق

٤		٣											٢		١				ت		
بلد المنشأ.....		وصف المادة للشركة المصنعة											الكمية	الوحدة	الوصف الوطني		الرمز الوطني		رقم وارد لعطاء	تسلسل	
رقم تسجيل الشركة مقفمة لعطاء	بلد المنشأ	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء	رقم وتسجيل الشركة مقفمة لعطاء

















































































الاساسية .																		
														Atracurium besilate inj 10mg/ml (5ml) Ampoule احتياج واحد يقسم الى ٧٠% الى Atracurium و ٣٠% الى Rocuronium على ان تجهز في وقت واحد	14- AC0- 008			
														Rocuronium bromide inj 10mg/ml (5ml) Vial احتياج واحد و Atracurium الى 70% يقسم الى على ان Rocuronium ٣٠% الى تجهز في وقت واحد	14- AC0- 011			
														Suxamethonium chloride 100mg/2ml OR 100mg/5ml Ampoule	14- AC0- 012			
														Fentanyl as citrate inj 50mcg/ml ( 2ml) Ampoule	14- AD0- 029			
														Remifentanil as Hcl inj 2mg/ vial i.v injection	14- AD0- 032			
														Ketorolac trometamol 30 mg / ml iv infusion, IM, slow injection لا يقل عن ١٥ ثانية I.V (1ml ampoule)	14- AD0- 034			
														Lidocaine HCL 2% (20mg/ml) + Epinephrine as bitartrate 1:80000( 0.0125 mg/ ml) ( cartridges(1.7-2.2 ml-	14- B00- 015			















														HER/2/neu في المختبرات					
															Capecitabine 500mg tablet	15- AF0- 038			
															Bortezomib( as mannitol boronic ester )inj.3.5 mg i.v, s.c vial يستعمل للحالات المعقدة للعلاج التقليدي وغير المناسبة لغرس نخاع العظم في ورم ليفي العظم ، (multiple myloma) المتعدد الخلايا يحدد صرف العقار للمرضى المصابين بأبيضاض الدم النقوي المتعدد -في الحالات التالية (Multiple Myloma ( relapse) أ- المرضى الذين لديهم أنتكاسة (Refractory disease). أو مرض متعذر ب- المرضى الذين لديهم قصور كلوي نتيجة للمرض ت- المرضى الذين لديهم مرض شرس (aggressive disease) والذين قد يستفادون من عملية زرع الخلايا "الجزعية الذاتية مستقبلا". • أن يحدد الصرف في المستشفيات والمراكز التي تتوفر فيها وحدات متخصصة لعلاج أمراض الدم السريرية	15- AF0- 051			
															Brentuximab Vedotin 50mg vial يحصر صرفه في مركز زرع النخاع في دائرة مدينة الطب وتكون الاستطبانات كالاتي ولمدة : اربع جرع a-used in potient with hodgkin's lymphoma who has resistance and failed to respond to two lines of chemotherapy and he is fit for autologous transplant	15- AF0- 062			

















																				Dicobalt edetate 300mg/ (20ml) Ampoule	17- 000- 016			
																				Dimercaprol in arachis oil (solvent) 50mg/ml 2ml Ampoule injection يتم تثبيت الاحتياج من قبل المركز الاستشاري لاستعلامات السموم + ذي قار	17- 000- 018			
																				Naloxone Hcl 400mcg/ml inj (1ml) Amp or Pfs or vial مع الاخذ بنظر الاعتبار استخدامه ضمن قائمة التخدير و قائمة السموم	17- 000- 028			
																				Carbamazepine 100mg/5ml liquid	04- J00- 005			
																				Alphacalcidol 0.25mcg (1alphahydroxy cholecalciferol) soft gelatin Capsule	09- AD0- 001			
																				Mesalazine 500mg m\r (modified release)Tablet	02- E00- 006			
																				Clonazepam 0.5mg Tablet	04- J00-			







## ٣- ب- جدول الأسعار للسلع التي سيتم استيرادها من خارج العراق

٦ الاسعر الاجملي (CIP)	٥ سعر الوحدة (CIP)						٤ بلد المنشأ																				
	كلل سعر الى مكان المستخدم النهائي للكمية المقمة للبيضاء {ج×الكمية}	المستخدم النهائي مع الخدمات الثانوية {ج+أ+ب}	طريقة الدفع	البيضاء المجنية	الخدمات كما حددت في جدول المتطلبات (ب)	سعر الوحدة الى مكان المستخدم النهائي CIP (أ)	نوع العملة	سعر لعوة	رقم الحساب	هاتف المصرف	عنوان المصرف	اسم المصرف	اسم المستفيد	اسم لمكتب لعملي ممثل شركة في لعوق	موقع الشركة على الشبكة العكوبتية	البريد الالكتروني للشركة	هاتف الشركة	عنوان الشركة	تاريخ تسجيل الشركة المنتجة	رقم تسجيل الشركة المنتجة	الشهلات العملية الحصله عليها	اسم الشركة المنتجة	منشأ شركة العطاء	اسم شركة العطاء	تاريخ تسجيل شركة العطاء		

المجموع الاجمالي للعطاء {يمكن لمدمي العطاءات ادراج العملة المسموح بها}: (بالارقام) \_\_\_\_\_ (بالاحرف) \_\_\_\_\_

مدة التسليم: \_\_\_\_\_ [ يمكن لمقدم العطاء إدراج مدة التسليم المحددة] وفقا للمصطلحات التجارية الدولية (انكوترمز)-الطبعة الحالية \_\_\_\_\_ [ادخل الانكوترمز].

اسم وعنوان الوكيل: \_\_\_\_\_ [ يمكن لمقدم العطاء إدراجه، إن وجد]

عمولة الوكالة: \_\_\_\_\_ [ يمكن لمقدم العطاء إدراجه، إن وجد]

توقيع مقدم العطاء: \_\_\_\_\_

الإسم والمنصب: \_\_\_\_\_

عنوان العمل: \_\_\_\_\_

ختم مقدم العطاء: \_\_\_\_\_

المكان: \_\_\_\_\_

التاريخ: \_\_\_\_\_

#### ٤. ضمان حسن الأداء المصرفي (ضمان العطاء غير مشروطة)

[يملاً المصرف الكفالة وفق الصيغة التالية او اية صيغة اخرى معتمدة من قبل البنك المركزي العراقي

[ادخل اسم المصرف وعنوان الفرع او المكتب المصدر]

**المستفيد:** [ادخل اسم وعنوان جهة التعاقد]

**التاريخ:**

**ضمان العطاء رقم:**

تم إبلاغنا بأن [أدخل اسم مقدم العطاء] (فيما يلي يسمى "مقدم العطاء") قد قدم لكم عطاءه المؤرخ [أدخل التاريخ] (فيما يلي يسمى "العطاء") لتنفيذ [أدخل اسم المناقصة/المشروع] بموجب كتاب الدعوة رقم [ ادخل الرقم].

إضافة الى ذلك، فإننا ندرك، وفقاً لشروطكم، بأن العطاءات يجب أن تدعم بضمان عطاء.

وبناء على طلب من مقدم العطاء، نحن [أدخل اسم المصرف] ملتزمون بموجب هذه الوثيقة بشكل لا رجوع عنه بأن ندفع لكم أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز مجملها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] ([أدخل المبلغ بالكلمات]) فور تسلمنا منكم أول طلب تحريري مصحوب بإفادة تحريرية تفيد بأن مقدم العطاء قد أخل بالتزامه (بالتزاماته) تحت شروط العطاء إذ أنه:

(أ) قد سحب عطاءه خلال فترة نفاذية العطاء المحددة من مقدم العطاء نفسه في استمارة تقديم العطاء؛  
أو

(ب) بعد تبليغه خلال مدة نفاذ عطائه بقبول عطائه من قبل جهة التعاقد، (١) فشل أو رفض توقيع إتفاقية العقد، إن كان ذلك مطلوباً، أو (٢) فشل أو رفض تقديم ضمان حسن الأداء وفق التعليمات الى مقدمي العطاءات؛

(ج) قد قدم شكوى أو طعنا وفق المادة ٣٦ من التعليمات إلى مقدمي العطاءات، وحيث قررت المحكمة المختصة بأنه قد تسبب بتأخير توقيع العقد لأسباب خاطئة وغير مبررة وعليه تعويض جميع الأضرار الناتجة عن ذلك.

تنتهي مدة نفاذ هذا الضمان: (أ) إذا كان مقدم العطاء هو الفائز، فور تسلمنا منه نسخة موقعة عن العقد وإصدار ضمان حسن الأداء لكم بناء على طلب مقدم العطاء؛ أو (ب) إذا لم يتم ترسية المناقصة على مقدم العطاء، فعند تحقق الاقرب مما يلي: (١) عند تسلمنا لنسخة من إشعاركم لمقدم العطاء بأنه لم يتم ترسية العطاء عليه ومقدم العطاء لم يقدم شكوى او اعتراضاً لدى جهة التعاقد في ذلك؛ أو (٢) بعد ثمانية وعشرين يوماً من انتهاء مدة نفاذ العطاء ومقدم العطاء لم يقدم أي شكوى او اعتراض لدى جهة التعاقد.

وبالتالي، فإن أي طلب دفع بموجب هذا الضمان يجب أن يتم استلامه من قبلنا في مكتبنا في ذلك التاريخ أو قبله. يخضع هذا الضمان للقوانين الموحدة للضمانات تحت الطلب (Uniform Rules for Demand Guarantees)، إصدارات غرفة التجارة الدولية رقم ٧٥٨ (ICC Publication No. 758).

[التوقيع/التواقيع]

## ٥. تصريح من الجهة/الشركة المصنعة

[على مقدم العطاء الطلب من الشركة المصنعة ملء هذا النموذج وفق التعليمات المشار إليها هنا. يجب أن يتم إعداد كتاب التصريح هذا على نموذج الرسالة الرسمية العائدة للشركة المصنعة؛ ويجب أن يوقع من قبل شخص مخول بشكل مناسب لتوقيع الوثائق الملزمة للجهة المصنعة. يجب أن يضم مقدم العطاء هذا الكتاب الى عطائه كما هو محدد في التعليمات الى مقدمي العطاءات.]

التاريخ: [ادخل: تاريخ تقديم العطاء (اليوم، الشهر، السنة)]

كتاب الدعوة رقم: [ادخل الرقم]

الى: [ادخل: الاسم الكامل لجهة التعاقد]

حيث اننا نحن [ادخل: الاسم الكامل للشركة المصنعة]، المصنعون الرسميون لـ [ادخل: نوع السلع المصنعة]، ومصانعنا في [ادخل: العنوان الكامل لمصانع الشركة]، نرخص ههنا لـ [ادخل: الاسم الكامل لمقدم العطاء] بتقديم عطاء لكم ومن ثم التفاوض على عقد وتوقيعه معكم، وذلك بهدف تقديم السلع التالية والمصنعة من قبلنا [ادخل: الاسم و/أو وصف موجز للسلع].

نقدم لكم ههنا كفالة كاملة و ضمان شامل وفقا للمادة ١٥ من الشروط العامة للعقد، في ما يتعلق بالسلع المقدمة من الشركة أعلاه.

التوقيع: [ادخل: توقيع (تواقيع) ممثل (ممثل) الشركة المصنعة المخول (المخولين) للتوقيع]

الاسم: [ادخل اسم (اسماء) ممثل (ممثل) الشركة المصنعة المخول (المخولين) للتوقيع]

المنصب: [ادخل: الصفة]

المفوض الرسمي بتوقيع هذا التصريح لصالح وبالنيابة عن: [ادخل: الاسم الكامل لمقدم العطاء]

بتاريخ اليوم \_\_\_\_\_ من شهر \_\_\_\_\_ ، [ادخل: تاريخ التوقيع]



## ٦. نموذج شهادة حسن أداء

هل السلع المقدمة مقبولة؟	اسباب التأخير، ان وجدت	تاريخ تنفيذ العقد		الكمية	وصف السلع	تاريخ امر الشراء	رقم وتاريخ امر الشراء	الجهة المتعاقدة
		فعليا	بحسب العقد					
٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١

## الجزء الثاني متطلبات التعاقد

### القسم الخامس. قائمة متطلبات التعاقد

### ملاحظات على قائمة متطلبات التعاقد

تقدم قائمة متطلبات التعاقد وصفا موجزا عن كل منتج والكمية المطلوبة إضافة إلى أية مواصفات فنية خاصة بهذا المنتج.

## قائمة متطلبات التعاقد

جدول رقم ١. قائمة بالسلع وجدول التنفيذ وشروط التسليم

٦	٥	٤	٣	٢					١		
				وصف موجز للسلع	المنتج	القوة (Strength)	شكل الجرعة	مقاييس مستور الأدوية	حجم وحدة التوضيب	جدول رقم	بند رقم
مدة التسليم المطلوبة وفق [أدخل الإصدار المحلي من الانكوترمز]	جهة التسليم [ملاحظة: أدخل عنوان المستخدم النهائي]	قيمة ضمان العطاء بالدينار العراقي [ملاحظة: أدخل مبلغ ضمان العطاء لكل جنول كواحد بالمنة من القيمة المقرة]	الكمية/الوحدة	[أدخل للمنتجات الصيدلانية: المنتج، شكل الجرعة، مقاييس مستور الأدوية، حجم العبة. للمعدات/الأجهزة الطبية يمكن إدراج وصف موجز فقط]	المنتج (أ)	القوة (Strength) (ب)	شكل الجرعة (ج)	مقاييس مستور الأدوية (د)	حجم وحدة التوضيب (هـ)	(أ)	(ب)
[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]
[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]
[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]	[أدخل]

شروط التسليم: يطلب من مقدمي العطاءات أن يقدموا أسعارهم وفق شروط التسليم المنصوص عنها في جدول الأسعار في القسم الرابع.

## جدول رقم ٢: نطاق الخدمات الثانوية:

[أدخل: "الاشيء" لسلع القطاع الصحي  
أو للمعدات/الأجهزة الطبية، أدخل: "يتوجب تركيب المعدات، إجراءات ما قبل التشغيل، والتدريب المطلوب على الموقع"]

### الجدول الرابع. المواصفات الفنية

الغرض من المواصفات الفنية هو تحديد الخصائص الفنية للسلع والخدمات المتصلة بها التي تطلبها جهة التعاقد.

### المواصفات الفنية

### (كما مشار إليها في جدول الاسعار في القسم الرابع)

#### المواصفات الفنية: الأدوية

١- المواد المعروضة يجب ان تكون باسمائها التجارية فيما اذا كانت المواد المعروضة باسماء علمية يجب ان تثبت في دستور الادوية.

٢- يجب ذكر العمر الزمني لكل مادة.

٣- يجب ذكر منشأ المواد الاولية.

و/أو

#### المواصفات الفنية: اللقاحات

## المواصفات الفنية

### المنتجات الصيدلانية (PHARMACEUTICALS)

١. مواصفات المنتج والتوضيب
- ١.١ إن السلع التي ستقوم جهة التعاقد بشرائها بموجب هذه الدعوة لتقديم العطاءات، هي مدرجة على قائمة الأدوية الأساسية أو تركيبات الأدوية الوطنية (national essential drugs list or national formulary) المعتمدة حاليا في العراق. يجب أن تكون المقاييس المطلوبة للتوضيب وللتأشير (الملصقات) على العلب متطابقة في جميع النواحي مع أحدث مقاييس ممارسات التصنيع الجيدة (GMP) الموضوعه من قبل منظمة الصحة العالمية (WHO). (ترد هذه المقاييس في "الممارسات الجيدة في مجال تصنيع ومراقبة جودة الأدوية – Good Practices in the Manufacture (and Quality Control of Drugs").
- ١.٢ تشير مواصفات المنتج إلى شكل الجرعة (على سبيل المثال، قرص أو كبسولة أو شراب جاف أو شراب سائل أو مرهم أو قابل للحقن أو معلق أو مستحلب أو emulsion أو معلق suspension، الخ...)، وتركيبه الدواء (exact number of mg or international units [IU] or % v/v, w/w or v/w acceptable range). يجب أن تطابق السلع المقاييس المحددة في الخلاصات التالية: [يتوجب على جهة التعاقد أن تحدد مقياسا مقبولا من إحدى الدساتير التالية: دستور الأدوية البريطاني، دستور الأدوية الأميركي، دستور الأدوية الفرنسي، دستور الأدوية الدولي أو دستور الأدوية الأوروبي، والأخير خاصة في ما يتعلق بالمواد الخام]. يجب أن يعتمد الإصدار الأحدث من هذه المقاييس ما لم تحدد جهة التعاقد خلاف ذلك أو غيره، وفق الحالة. في حال لم يكن المنتج الصيدلاني المطلوب مدرجا في الخلاصة المحددة (أي الدستور المعتمد) ولكنه مدرج على قائمة الأدوية الأساسية في العراق، فعندها يتوجب على جهة التعاقد أن تبين بوضوح الحدود المقبولة، وعلى مقدم العطاء الفائز (المجهز) أن يقدم، عند ترسية العقد، المقاييس المرجعية لهذا المنتج وبروتوكولات الاختبار وذلك لإختبارات مراقبة الجودة.

- ١.٣ ليس فقط المنتجات الصيدلانية، ولكن يتوجب أيضا على التوضيب والوسم/التأشير (على سبيل المثال، الزجاجات/العبوات وطريقة إغلاقها ووضع الملصقات عليها) أن يلبي المواصفات المناسبة للتوزيع والتخزين والاستعمال في مناخ مشابه للمناخ السائد في العراق. يجب أن تكون كل العلب محكمة الإغلاق (مختومة) بشكل يمنع التلاعب (tamper proof) وتكون عناصر التوضيب مطابقة لأحدث مقاييس الخلاصات (compendium standards) وحاصلة على الموافقة لاستخدامها في أغراض توضيب الأدوية من قبل الهيئة الوطنية الناظمة في بلد المصنع (National Regulatory Authority). يجب على جهة التعاقد أن تحدد أية متطلبات إضافية خاصة.
- ١.٤ يجب إدراج جميع الملصقات والمعلومات الخاصة بالتوضيب باللغة التي تطلبها جهة التعاقد أو باللغة الإنجليزية إذا لم يتم تحديد لغة بذلك.
- ١.٥ يجب أن تحدد بشكل دقيق متطلبات التخزين للسلع التي تتطلب التبريد أو التجميد أو تلك التي يجب أن تحفظ في درجة حرارة معينة لضمان استقرارها (stability) على ملصقات وعلب هذه السلع، كما يجب أن يتم شحنها في مستوعبات أو حاويات خاصة لضمان استقرارها أثناء نقلها من نقطة الشحن إلى ميناء نقطة الوصول.
- ١.٦ عند ترسية العقد، يتوجب على مقدم العطاء الفائز (المجهز)، وبناء على الطلب، أن يقدم نسخة مترجمة إلى لغة العطاء عن المعلومات والبيانات الوصفية لأية سلعة معينة قد تطلبها جهة التعاقد..
٢. إرشادات ٢.١ يجب أن يستوفي الملصق على المستوعب الأساسي لكل دواء أو لقاح مقياس التآشير أو الممارسات الجيدة للتصنيع W210 GMP، كما يجب أن يتضمن البيانات التالية:
- الوسم أو (أ) الاسم الدولي غير مسجل الملكية (The international nonproprietary name INN) ، أو الاسم العلمي (generic name) بارزا بوضوح فوق اسم العلامة التجارية (brand name)، حيث يكون هناك علامة تجارية. لا يجب أن يطغى (بالحجم أو بالشكل) اسم العلامة التجارية على الاسم العلمي للمنتج؛
- (ب) شكل الجرعة (dosage form)، على سبيل المثال، قرص tablet أو أمبولة ampoule، أو شراب syrup، الخ...
- (ج) المكون الفعال (active ingredient) وذلك "لكل وحدة أو جرعة أو قرص أو كبسولة، الخ...؛
- (د) مقياس دستور الأدوية ذات الصلة؛
- (هـ) شعار المشتري والرمز وأي ترميز بالألوان محدد إذا كان مطلوباً؛
- (و) محتوى كل علبه؛
- (ز) إرشادات الاستعمال
- (ح) المتطلبات الخاصة للتخزين؛
- (ط) رقم المجموعة أو الدفعة أو العجينة (batch number) التي تم تصنيعها؛
- (ي) تاريخ الصنع وتاريخ انتهاء الصلاحية (بلغة واضحة، وليس باستخدام رمز)؛
- (ك) إسم وعنوان المصنع؛
- (ل) أية تحذيرات إضافية.

- ٢.٢ يجب أن تحمل العبوة أو الغلاف الخارجي أيضا البيانات المحددة أعلاه.
- ٣.١ يجب أن تحمل جميع الصناديق البيانات التالية:
٣. الطريقة التي تعتمد للتعرف على الصناديق - (Case Identification)
- (أ) إشارة إلى رقم البند ورمز المنتج المعتمد من قبل المشتري - Purchaser's line and code numbers
- (ب) الاسم العلمي للمنتج (Generic Name)؛
- (ج) شكل الجرعة (dosage form)، على سبيل المثال، قرص tablet أو أمبولة ampoule، أو شراب syrup، الخ...؛
- (د) تاريخ الصنع وتاريخ انتهاء الصلاحية (بلغة واضحة، وليس باستخدام رمز)؛
- (هـ) رقم المجموعة أو الدفعة أو العجنة (batch number) التي تم تصنيعها؛
- (و) الكمية في كل صندوق؛
- (ز) الارشادات الخاصة بالتخزين؛
- (ح) اسم وعنوان المصنع؛
- (ط) أية تحذيرات إضافية.
- ٣.٢ لا يجب أن يحتوي الصندوق على منتجات صيدلانية من أكثر من مجموعة واحدة (Batch).
٤. المعارف الفريدة - (Unique Identifiers)
- يحق لجهة التعاقد (المشتري) وفي حال كانت كمية السلع تبرر ذلك، أن تطلب من المجهز أن يضع شعارا (logo) على ملصقات المستوعبات أو العلب التي ستستخدم في التوضيب، وعلى بعض أشكال الجرعات مثال الأقراص والأمبولات وتحدد هذه المتطلبات في المواصفات الفنية. يتم تحديد التصميم والتفاصيل بوضوح في وثيقة العطاء، ويتم التأكيد على هذه التصميم والتفاصيل وتقديمها إلى مقدم العطاء الفائز (المجهز) عند ترسية العقد.
- سوف يطلب من مقدم العطاء الفائز (المجهز) أن يقدم إلى جهة التعاقد، ما يلي:
- ٥.١ مقاييس مراقبة جودة السلع
- (أ) شهادة منظمة الصحة العالمية المتعلقة بنتائج اختبارات مراقبة الجودة في فحص الكمية والتحليل الكيميائي والتعقيم والحد من الجراثيم وغيرها من الاختبارات بحسب السلع المطلوبة ( quantitative assay, chemical analysis, sterility, pyrogen content uniformity, microbial limit and other tests as applicable)، وذلك مع كل شحنة ولكل بند، إضافة إلى شهادة التحليل من الشركة المصنعة.
- (ب) منهجية الفحص لأي أو لجميع الاختبارات، إذا كان ذلك مطلوباً.
- (ج) وثائق ثبوتية على التوافر البيولوجي (bio availability) و/أو التكافؤ البيولوجي (bio equivalence) لبعض السلع الحساسة والأساسية، وذلك عند الطلب. تقدم هذه المعلومات بطريقة سرية للغاية فقط.
- (د) وثائق ثبوتية على أساس احتساب تاريخ انتهاء الصلاحية وغيرها من البيانات المتعلقة باستقرار السلع بشكلها التجاري النهائي، وذلك عند الطلب.
- ٥.٢ سيطلب أيضا من مقدم العطاء الفائز (المجهز) تسهيل وصول جهة التعاقد (المشتري) إلى منشآت التصنيع للتأكد من أن تصنيع السلع يتطابق مع متطلبات ممارسات التصنيع الجيد (GMP) وآليات مراقبة الجودة.]

## المواصفات الفنية

## اللقاحات (VACCINES)

١. متطلبات تأهيل المنتج
- ١ الخيار أ:
- ١ يجب أن تنتج السلع التي سيتم شراؤها من قبل جهة التعاقد بموجب هذه الدعوة لتقديم العطاءات، تحت إشراف هيئة رقابة وطنية (NCA - National Control Authority) للشؤون البيولوجية فاعلة ومعترف بها، والتي تقوم بكامل الوظائف الحيوية الست لمراقبة المنتجات البيولوجية وفق ما تحدده منظمة الصحة العالمية (WHO - World Health Organization):
- (أ) الترخيص استناداً إلى مجموعة من المتطلبات التي تم الإعلان عنها - licensing based on published set of requirements
- (ب) مراقبة أداء اللقاح ميدانياً - surveillance of vaccine field performance
- (ج) نظام إطلاق اللقاحات في مجموعات - system of lot release for vaccines
- (د) استخدام المختبرات عند الحاجة - use of laboratory when needed
- (هـ) إجراء عمليات التفتيش والمعاينة لممارسات التصنيع الجيدة - regular inspections for good manufacturing practice
- (و) تقييم الأداء السريري - evaluation of clinical performance
- أو حدد ما يلي:
- الخيار ب:
- ١.١ إن السلع التي ستقوم جهة التعاقد بشرائها بموجب هذه الدعوة لتقديم العطاءات، يجب أن يتم شراؤها فقط من المصادر المعترف بها من قبل منظمة الصحة العالمية.
- ١.٢ إن السلع التي ستقوم جهة التعاقد بشرائها بموجب هذه الدعوة لتقديم العطاءات، يجب أن يتم تصنيعها وفق ممارسات التصنيع الجيدة (GMP) للمنتجات البيولوجية التي أوصت بها منظمة الصحة العالمية (WHO).
- ١.٣ إن السلع التي ستقوم جهة التعاقد بشرائها بموجب هذه الدعوة لتقديم العطاءات، يجب أن تكون مسجلة لدى هيئة الرقابة الوطنية (NCA) في العراق.
- ٢.١ شكل الجرعة - dosage form (على سبيل المثال: عن طريق الفم oral، أو عن طريق الحقن injectable؛ سائل liquid، أو مجمد مجفف مع منظفة معقمة موضبة بشكل منفصل freeze dried with sterile dilutents packed separately، الخ...).
- ٢.٢ النوع -
- type (e.g.: "live attenuated," "manufactured from purified inactivated (...) obtained from human plasma or manufactured using recombinant DNA technology," etc.).
- ٢.٣ طريقة الاستخدام - administration (على سبيل المثال: "معدة للحقن في العضل"، الخ...).
- ٢.٤ وصف حالات الاستخدام - description of intended use (على سبيل المثال: "التطعيم للأطفال حديثي الولادة" immunization of newborn infants، الخ...).
- ٢.٥ حجم الجرعة (إذا لم تكن محددة) - أو عوارض التفاعل المناعي (Dosage size (if not restrictive), or expected immunogenic reaction (e.g.: each dose shall contain that amount of Hbsag protein with micrograms/ml specified by the manufacturer for newborn dosage, that when given as part of a primary immunization series [3 doses] is capable of producing specific humoral antibody [anti



- HBs] at a level of at least 10 milli international units in >90 percent of recipients," etc.).
- ٢.٦ توضيب الجرعة (على سبيل المثال: " قرارورة زجاجية معقمة لخمس جرعات للأطفال الرضع" infant dose sterile glass vials 5 ، الخ...).
- ١.٧ حجم التعبئة - مثلا، يجب على المنتج النهائي أن يحتوي على ١٥% من الإضافة، الخ...
- ٢.٨ طريقة الإغلاق - closures: (على سبيل المثال: "يجب تصنيع قرارورة اللقاحات مع الاغلاقات التي تتوافق مع معيار ISO 8362-2 "vaccine vials (shall be fitted with closures that conform to ISO standard 8362-2).  
٢.٩ درجة حرارة الحفظ/التخزين (على سبيل المثال: "٢-٨ درجات مئوية. لا يجب أن تتجمد"، أو خلافه بحسب الحالة، الخ...).
- ٢.١٠ يجب أن يبقى المنتج مستقرا حتى تاريخ انتهاء مدة الاختبار المشار إليه، وذلك إذا تم حفظه في درجة الحرارة المطلوبة للحفظ.
- ٢.١١ المقاييس (على سبيل المثال: "يجب أن يتوافق اللقاح مع المقاييس المعتمدة في العراق أو، في حال لم يتم اعتماد أية مقياس، يجب أن يتوافق مع أحدث متطلبات المقاييس البيولوجية التي نشرتها لجنة خبراء منظمة الصحة العالمية، أو مع متطلبات هيئة مماثلة كالمقاييس المحددة في دستور الأدوية البريطاني، دستور الأدوية الأميركي، دستور الأدوية الفرنسي، أو دستور الأدوية الدولي").  
٣.١ يجب أن تحمل كل قرارورة (vial) أو أمبولة (ampoule) العلامة النموذجية للشركة المصنعة في اللغة العربية، إذا كان ذلك متوفرا من دون أية كلفة إضافية، وإلا فإن الملصق يجب أن يكون باللغة الإنجليزية.  
٣.٢ يجب أن تحدد البيانات التالية على كل ملصق قرارورة أو أمبولة:  
(أ) اسم اللقاح؛  
(ب) اسم الشركة المصنعة؛  
(ج) مكان التصنيع؛  
(د) رقم المجموعة أو الخلطة أو العجينة - lot number؛  
(هـ) التركيبة - composition؛  
(و) التركيز - Concentration؛  
(ز) طريقة تناول الجرعة؛  
(ح) تاريخ انتهاء الصلاحية؛  
(ط) درجة حرارة الحفظ/التخزين؛  
(ي) أية معلومات أخرى مناسبة.  
٣.٣ يجب أن يبقى الملصق على حاله ومن دون تغيير في حال تعرضه للمياه.
- ٤.١ ٤. متطلبات التغليف والتوضيب  
الصناديق الداخلية: يجب أن لا تحتوي الصناديق الداخلية على أكثر من (عدد) من القوارير (vials) الفردية / الأمبولات، ويجب أن تكون مصنوعة من مادة الكرتون الأبيض المتين، ومجهزة بشرائح فردية (sturdy white cardboard outfitted with individual segments) حماية وفصل القوارير / الأمبولات.
- ٤.٢ المواد المطبوعة: يجب أن تحتوي كل علبه داخلية على (عدد) من المواد المطبوعة النموذجية الصادرة عن المصنع باللغة العربية إذا كان ذلك متوفرا من دون أية كلفة إضافية، وإلا فيجب أن تكون هذه المواد المطبوعة باللغة الإنجليزية..
- ٤.٣ التوضيب المتين الخاص - Over packing: يجب أن تغلف الصناديق الداخلية بطريقة متينة لكي يبقى اللقاح مبردا على النحو المحدد في الفقرة ٢.٩. يجب أن تكون طريقة التعبئة والتغليف مناسبة لمتطلبات التصدير والشحن، كما يجب أن تكون وفق المبادئ التوجيهية لتعبئة وتغليف وشحن اللقاحات Guidelines on International Packaging and Shipping of Vaccines المنصوص عنها في دليل البرنامج الموسع للمناعة (Expanded Program of Immunization (EPI) Guidelines)) المعتمد من قبل منظمة الصحة العالمية بما في ذلك جميع التدابير اللازمة للحفاظ على درجة الحرارة المطلوبة طوال ٧٢ ساعة. يجب أن يكون العازل والتبريد كافيين للتأكد من أن درجة حرارة اللقاح الأكثر دفئا لن

تتجاوز تلك المحددة في الفقرة ٢.٩ عند تعرضها لدرجة حرارة خارجية تتجاوز ٤٣ درجة مئوية (+43 degrees C)، وأن لا تقل عن ٢٠ درجة مئوية (-20 degrees C) أثناء النقل وخلال مدة لا تقل عن ٢٤ ساعة بعد وصولها إلى مطار نقطة الوصول. يجب تأمين وسادات إضافية كافية لحماية القوارير/ الأمبولات من الكسر أثناء عمليات النقل والتحميل.

٤.٤ الكرتون الواجب استخدامه للشحن الخارجي: يجب أن تتم تعبئة المنتجات والمواد المطبوعة المذكورة أعلاه، في كرتون ثلاثي الجدار، مصنوع من ألواح ألياف كرتونية مضلعة (triple-wall corrugated fiberboard cartons) مقاومة لتقلبات حرارة الطقس weather-resistant ( )، وخاضعة لاختبار قوة صدمة (Bursting) لا تقل عن ١٩٠٠ كيلوباسكال (1,900 k Pa). يجب أن تكون أحجام المستوعبات الخارجية المستخدمة للشحن بشكل يحمي المنتج من الضرر خلال النقل والتخزين.

لا ينبغي أن تحتوي كرتونة/مستوعب الشحن على لفاح لأكثر من مجموعة واحدة (lot.).

٤.٥ بطاقات مراقبة التبريد (Cold chain monitor cards): يجب أن تشمل كل حاوية معزولة للشحن، الأجهزة المناسبة التي تحددها جهة التعاقد لمراقبة درجة الحرارة.

(أ) يجب أن يتم وضع ما لا يقل عن اثنين من بطاقات مراقبة التبريد، بموافقة جهة التعاقد، في كل مستوعب يستخدم في نقل اللقاحات.

(ب) يجب أن يتم وضع ساعة مؤشرات التجميد (Freeze watch indicators) في كل مستوعب نقل، بحسب توجيهات جهة التعاقد.

٥.١ يجب أن تحدد البيانات التالية على كل الحاويات والفواتير (Invoices):

(أ) اسم اللقاح؛

(ب) تاريخ انتهاء صلاحية اللقاح؛

(ج) درجة حرارة الحفظ/التخزين المناسبة.

٥.٢ الصناديق الداخلية: يجب أن يتم كتابة/تأشير المعلومات المحددة أدناه على الصناديق الداخلية التي تحتوي على قوارير اللقاح أو الأمبولات، وذلك بطريقة واضحة ومقبولة من قبل جهة التعاقد:

(أ) الإسم العلمي والاسم التجاري للقاح - Generic name and trade name of the vaccine؛

(ب) اسم الشركة المصنعة وعنوانها التجاري المسجل؛

(ج) رقم التسجيل الوطني الخاص بالشركة المصنعة؛

(د) رقم المجموعة أو الدفعة - Lot or batch number؛

(هـ) التركيبة والتركيز - Composition and concentration؛

(و) عدد القوارير في الصندوق؛

(ز) تاريخ انتهاء الصلاحية (الشهر، السنة وذلك بلغة واضحة، وليس باستخدام رمز)؛

(ح) الارشادات الخاصة بالتخزين والنقل؛

(ط) مكان التصنيع (صنع في \_\_\_\_\_)

٥.٣ علب الشحن الخارجي: يجب أن يتم كتابة/تأشير المعلومات الواردة أدناه على حاوية/كرتونة الشحن الخارجي على الجانبين المقابلين لبعضهما البعض، وذلك بأحرف بارزة لا تقل عن ٣٠ مم ارتفاع، وبحبر مقاوم للمياه (waterproof ink)، وبطريقة نظامية واضحة ومقبولة من قبل جهة التعاقد:

(أ) الإسم العلمي والاسم التجاري للقاح (Generic name and trade name)؛

(ب) رقم المجموعة أو الدفعة (Lot or batch number)؛

(ج) تاريخ انتهاء الصلاحية (الشهر، السنة وذلك بلغة واضحة، وليس باستخدام رمز)؛

(د) اسم الشركة المصنعة وعنوانها التجاري المسجل؛

(هـ) رقم التسجيل الوطني الخاص بالشركة المصنعة؛

(و) المطار، وجهة (routing) ونقطة الوصول؛

## ٥. متطلبات التأشير والوسم (marking)

- (ز) اسم المرسل إليه وعنوانه بالكامل؛  
 (ح) اسم المسؤول لدى المرسل إليه ورقم الهاتف؛  
 (ط) عدد القوارير أو الأمبولات في الكرتونة؛  
 (ي) الوزن الإجمالي لكل كرتونة (بالكيلو غرام)؛  
 (ك) كرتونة # \_\_\_\_\_ من \_\_\_\_\_؛  
 (ل) الارشادات الخاصة بالتخزين والحمل؛  
 (م) رقم العقد؛  
 (ن) مكان التصنيع (صنع في \_\_\_\_\_).
- يجب على جميع السلع:
- ٦.١ مراقبة جودة السلع
- (أ) أن تلبى متطلبات التشريعات والأنظمة الخاصة بتصنيع اللقاحات في بلد المنشأ؛  
 (ب) أن تلبى مقاييس السلامة والجودة والفعالية المعترف بها دولياً؛  
 (ج) أن تطابق جميع المواصفات والوثائق ذات الصلة الواردة في وثائق المناقصة؛  
 (د) أن تكون مناسبة لأغراض الاستخدام (fit for purpose) المحددة بوضوح من قبل جهة التعاقد والموجهة الى مقدمي العطاءات في وثيقة العطاء؛  
 (هـ) أن تكون خالية من عيوب في التصنيع والمواد (defects in workmanship and materials)؛  
 (و) أن تكون معتمدة بشهادة السلطة المختصة في بلد الشركة المصنعة وفقاً لقرار جمعية الصحة العالمية رقم ٢٨- ٦٥ (٢) (World Health Assembly - WHA)، المعتمدة بشهادة منظمة الصحة العالمية.  
 يتوجب على المجهز أن يقدم المستندات التالية إلى جهة التعاقد مع كل شحنة؛
- ٦.٢
- (أ) شهادة منظمة الصحة العالمية المتعلقة بنتائج اختبارات مراقبة الجودة؛  
 (ب) منهجية الفحص لأي أو لجميع الاختبارات إذا طلب الأمر؛  
 (ج) وثائق ثبوتية لأساس احتساب تاريخ انتهاء الصلاحية وغيرها من البيانات المتعلقة باستقرار السلع بشكلها التجاري النهائي (the commercial final package)، وذلك عند الطلب.
- ٦.٣
- التفتيش/المعاينة والفحص/الاختبار قبل الشحن: سيطلب من المجهز تسهيل وصول المشتري أو من يمثله لفحص المنتج كما هو معد للشحن في المصنع و/أو المستودع في وقت يتفق عليه الطرفين، وذلك قبل شحن المنتج.  
 (أ) يجوز للمشتري فحص وأخذ (أو التفويض بأخذ) عينة عن المنتج.  
 (ب) يجوز للمشتري أن يطلب إجراء اختبارات مستقلة يعتبرها ضرورية للتأكد من أن السلع مطابقة للمتطلبات المحددة سابقاً. يحق للمشتري أن يختار المختبر الذي يراه مناسباً ومجهزاً بالمعدات اللازمة ومؤهلاً لإجراء اختبار الرقابة على جودة المنتجات البيولوجية.]

## الجزء الثالث شروط ومستندات العقد

## القسم السادس. الشروط العامة للعقد

### ملاحظات حول الشروط العامة للعقد

تقرأ الشروط العامة للعقد في هذا القسم بالترابط مع الشروط الخاصة للعقد الواردة في القسم السابع كما والوثائق الأخرى الواردة في اتفاقية العقد، وتشكل مع هذه الوثائق وثيقة متكاملة تحدد كافة حقوق وواجبات طرفي العقد.

يجب المحافظة على الشروط العامة للعقد من دون أي تغيير أو تعديل. ويتم إدراج أي تعديل أو تمديد أو إلغاء أو إضافة خاصة بكل عقد في القسم السابع (الشروط الخاصة للعقد) وذلك من قبل جهة التعاقد فقط.

## قائمة المحتويات

١٧٥	1. التعريفات
١٧٦	2. تطبيقات
١٧٦	3. بلد المنشأ
١٧٦	4. المقاييس
١٧٦	5. استعمال وثائق ومعلومات العقد؛ المعاينة والتدقيق
١٧٧	6. شهادات السلع وفقاً لأنظمة الجمهورية العراقية
١٧٧	7. حقوق الملكية الصناعية أو براءات الاختراع - Patent Rights
١٧٧	8. ضمان حسن الأداء
١٧٨	9. المعاينة والاختبارات
١٧٨	10. التعبئة والتوضيب
١٧٨	11. التسليم والمستندات
١٧٨	12. التأمين
١٧٩	13. النقل
١٧٩	14. الخدمات العرضية/الثرية وعقد الصيانة السنوي
١٧٩	15. ضمان العيوب
١٧٩	16. الدفعات
١٨٠	17. الأسعار
١٨٠	18. أوامر التعديل
١٨٠	19. تعديل العقد
١٨٠	20. التنازل
١٨٠	21. تأخير الجهاز في التنفيذ
١٨١	22. الغرامات التأخيرية
١٨١	23. سحب العمل من قبل صاحب العمل
١٨٢	24. سحب العمل بسبب الإفلاس
٩٠	25. الظروف القاهرة
١٨٢	26. إنهاء العقد من قبل صاحب العمل (for convenience)
١٨٢	27. تسوية النزاعات
١٨٣	28. الحد من المسؤولية - Limitation of Liability
١٨٣	29. لغة العقد
١٨٣	30. القانون الحاكم
١٨٣	31. الإشعارات (مذكرات التبليغ)
١٨٣	32. الضرائب والرسوم
١٨٣	33. الاستقطاعات والامتيازات المرتبطة بالمبالغ المطالب بها

## الشروط العامة للعقد

### ١. التعريفات

إن الكلمات والمصطلحات المستعملة في هذا العقد، والمدرجة أدناه سيكون لها المعاني التالية:

(أ) تعني كلمة "عقد" إتفاق مبرم بين جهة التعاقد والمجهز، كما هو مسجل في مستند العقد الموقع من كافة الأطراف بما فيه جميع المرفقات والملاحق وكافة الوثائق المرتبطة والمشار إليها هنا.

(ب) "قيمة العقد" أو "سعر العقد" تعني المبلغ المستحق للمجهز بموجب العقد لقاء قيامه بكافة واجباته التعاقدية بشكل كامل وصحيح.

(ج) "يوم" يعني يوماً كاملاً وفق التقويم الشمسي.

(د) "تاريخ نفاذ العقد" يعني التاريخ حين يصبح العقد نافذاً عملاً بالفقرة 6.2 من الشروط العامة للعقد.

(هـ) "المستخدم النهائي" يعني المؤسسة حيث سيتم استخدام السلع، كما هو محدد في قائمة متطلبات التعاقد. (وهو إحدى الجهات المستفيدة).

(و) "ش.ع.ع." تعني الشروط العامة للعقد المحددة في هذا القسم.

(ز) "السلع" تعني جميع المستحضرات الصيدلانية ومن ضمنها الأغذية الكمالية ووسائل منع الحمل عن طريق الحقن أو بالفم واللقاحات والواقى الذكري والمعدات/الأجهزة الطبية، والتي على المجهز تقديمها إلى جهة التعاقد بموجب العقد.

(ح) "المشتري" ويعني المؤسسة أو جهة التعاقد التي تشتري السلع، كما هي محددة في الشروط الخاصة للعقد.

(ط) "شهادات التسجيل" تعني شهادات التسجيل أو سواها من الوثائق البديلة المطلوبة، والتي تؤكد أن السلع المقدمة بموجب العقد هي مسجلة للاستعمال في العراق بما يتوافق مع القوانين النافذة وذات الصلة.

(ي) "ش.خ.ع." تعني الشروط الخاصة للعقد.

(ك) "الخدمات" وتعني الخدمات الإضافية المطلوبة للتعاقد على السلع، كالنقل والتأمين، وسواها من الخدمات العرضية/النثرية، مثل التركيب واختبارات ما قبل التشغيل/الاستخدام والتدريب لدى المستخدمين النهائيين وعرض السلع وكيفية تشغيلها/استخدامها عليهم، وغيرها من واجبات المجهز وفق العقد.

(ل) "الموقع" وفق الحالة، يعني المكان أو الأمكنة العائدة للمستخدم النهائي وفق قائمة متطلبات التعاقد.

(م) "المجهز" تعني الفرد أو الشركة التي تقوم بتقديم السلع والخدمات بموجب هذا العقد وفق ما هو محدد في الشروط الخاصة للعقد.

(ن) الفساد والأعمال غير المشروعة:

يحدد المشتري الفساد والأعمال غير المشروعة بحسب القوانين النافذة في العراق. لأغراض هذه المادة، سيسترشد المشتري أيضا بتعريفات المصطلحات بحسب التالي:

(١) "ممارسة فاسدة" (corrupt practice) تعني عرض أو تقديم أو استلام أو استدراج أي شيء ذي قيمة، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، وذلك بهدف التأثير بشكل غير سليم على أفعال أي جهة أخرى؛

(٢) "ممارسة احتيالية" (fraudulent practice) تعني أي فعل أو إغفال (ومن ضمنها التشويه أو سوء التمثيل) يؤدي عن دراية أو بتهور، إلى خداع أو محاولة خداع جهة ما، سواء للحصول على منفعة مادية أو منفعة أخرى أو للتخلص من التزام ما؛

(٣) "ممارسة تواطؤية" (collusive practice) تعني أية خطة أو ترتيب بين طرفين أو أكثر، وذلك لغاية غير سليمة، مثال التأثير بشكل غير سليم على أفعال جهة أخرى.

(٤) "ممارسات قهرية" (coercive practice) تعني إلحاق الضرر أو إيذاء أو التهديد بإلحاق الضرر أو الإيذاء، بشكل مباشر أو غير مباشر، أي جهة أو ممتلكات تلك الجهة، وذلك بهدف التأثير بشكل غير سليم على أفعال جهة ما.

(٥) "ممارسة الإعاقة" (obstructive practice) وتعني ما يلي:

(أ) الإلتفاف المتعمد أو التزوير أو التغيير في الوثائق والأدلة أو حجبها عن التحقيق أو الإدلاء بشهادة زور إلى المحققين، وذلك لإعاقة أية إجراءات بشكل واضح، يجريها المشتري للتحقيق في إدعاءات ممارسات الفساد أو الإحتيال أو القهر أو التواطؤ وفق القوانين العراقية النافذة؛ و/أو تهديد أو مضايقة أو ترهيب أي جهة، وذلك لمنعها من كشف معرفتها بأمور تتعلق بالتحقيق أو لمنعها من متابعة أو مواصلة إجراءات التحقيق، أو

(ب) الممارسات التي تهدف إلى إعاقة أو عرقلة المشتري بشكل واضح في ممارسة حقه في المعاينة والتدقيق بحسب القوانين العراقية النافذة وبموجب الفقرة ٥.٤.

٢. تطبيقات الشروط والأحكام الواردة في الشروط العامة للعقد إلا إذا جرى إبطال أي شرط بموجب أحكام أخرى من سائر أقسام العقد.

٣.١ لأغراض هذه المادة، يقصد بـ"المنشأ" المكان حيث استخرجت منه السلع أو نمت أو أنتجت فيه أو المكان أو الذي قدمت فيه الخدمات. يقصد بالسلع المصنعة، السلع التي تصبح منتجا مميزا معترف به تجاريا ويختلف أساسيا (في الخصائص الأساسية أو الغرض أو الاستخدام) عن مكوناته، وذلك عبر التصنيع أو المعالجة أو عمليات التجميع الوزنة أو الجوهريّة (أو عمليات دمج المكونات).

٣.٢ يتوجب التمييز بين بلد منشأ السلع والخدمات وبين جنسية المجهز. يجب أن تتطابق السلع التي تم تقديمها بموجب هذا العقد مع المقاييس المحددة في المواصفات الفنية، وفي حال عدم وجود مقاييس معتمدة للسلع، فيجب أن تتطابق السلع المقدمة مقاييس السلطات المختصة (authoritative standards) المتناسبة مع بلد المنشأ. كما ويجب اعتماد أحدث نسخة من هذه المقاييس صادرة عن المؤسسة المعنية.

٥.١ لا يجوز للمجهز، من دون موافقة المشتري التحريرية والمسبقة، الكشف عن العقد أو عن أية أحكام مرتبطة به أو عن أية مواصفات فنية أو خطة أو مخطط أو نموذج أو عينة أو معلومة مرتبطة بالعقد، والتي سبق وزوده بها المشتري، وذلك لأي طرف/شخص آخر غير العاملين لدى المجهز لتنفيذ العقد. إن الإفصاح عن المعلومات لأي من العاملين لدى المجهز، يجب أن يخضع لأحكام السرية نفسها وأن يكون بالقدر الضروري فقط لأغراض تنفيذ العقد.

٥.٢ لا يجوز للمجهز دون الموافقة المسبقة والتحريرية للمشتري، استعمال أية وثيقة أو معلومة مذكورة في الفقرة ٥.١ من الشروط العامة للعقد إلا لأغراض تنفيذ العقد.

٢. تطبيقات

٣. بلد المنشأ

٤. المقاييس

٥. استعمال وثائق ومعلومات العقد؛ المعاينة والتدقيق



٥.٣ تبقى أية وثيقة محددة في الفقرة ٥.١ من الشروط العامة للعقد (باستثناء العقد نفسه)، ملكية المشتري ويجب أن يعيد المجهز جميع هذه الوثائق مع أي نسخ عنها الى المشتري بعد انتهائه من تنفيذ العقد، وبناء على طلب المشتري.

٥.٤ على المجهز السماح للمشتري عبر السلطات المختصة بمراقبة ومعاينة مكاتبه وملفاته و/أو حساباته وسجلاته وللمقاولين الثانويين المرتبطين بتنفيذ العقد، كما وعليه تقديم هذه الحسابات والسجلات للتدقيق من قبل مدققين مكلفين، وذلك وفق القوانين العراقية النافذة.

يلفت انتباه المجهز الى المادة ٢٣ من الشروط العامة للعقد، والتي تحدد من جملة أمور، أن الممارسات التي تهدف الى إعاقة أو عرقلة المشتري أو الجهات المختصة بشكل واضح في ممارسة حقها في المعاينة والتدقيق بموجب هذه المادة، تعتبر من الممارسات المحظورة التي تعرض المجهز الى إنهاء العقد وإلى تعليق مشاركته في مناقصات أخرى أو إدراج اسمه على القائمة السوداء وفق القوانين العراقية النافذة وذات الصلة.

٦.١ إذا كان ذلك مطلوباً وفق القوانين النافذة، يتوجب على المجهز تسجيل السلع المقدمة بموجب العقد، وذلك لإستخدامها في العراق. وعلى المشتري أن يتعاون مع المجهز لتسهيل عملية تسجيل السلع لإستخدامها في العراق.

٦.٢ إلا إذا حددت الشروط الخاصة للعقد خلاف ذلك، سوف يصبح العقد نافذاً في التاريخ (تاريخ نفاذ العقد) الذي يتسلم فيه المجهز إشعاراً تحريريًا من الجهة المختصة صاحبة الصلاحية في العراق بأن السلع قد تم تسجيلها للاستخدام في العراق.

٧.١ يتوجب على المجهز أن يخلي المشتري من أية مسؤولية وأن يحميه من أية أضرار ناتجة عن أية شكاوى أو مطالبات أو نزاعات من قبل أي طرف ثالث وذلك لمخالفة أو تعدي على براءات الاختراع أو العلامات التجارية أو حقوق التصميم الصناعي والناتجة عن استعمال السلع أو أي جزء منها في العراق.

٨.١ خلال أربعة عشرة (١٤) يوماً (أو ٢٩ يوماً بضمنها مدة الانذار أو في حال وجود اعتراضات حول إجراءات التعاقد)، يتوجب على مقدم العطاء الفائز (المجهز) أن يقدم إلى المشتري ضماناً لحسن تنفيذ العقد، بقيمة تعادل ٥% من قيمة العقد. تعفى الشركات العامة للدولة والقطاع العام من واجب تقديم ضمان حسن الأداء إذا كانت الأحكام والتعليمات النافذة وذات الصلة في جمهورية العراق تمنح هذه الاستثناءات.

٨.٢ تدفع مبالغ ضمان حسن الأداء الى المشتري كتعويض عن أية خسارة ناتجة عن إخفاق المجهز في إكمال واجباته التعاقدية.

٨.٣ يجب أن يكون ضمان حسن الأداء بالعملة أو العملات المحددة في العقد أو بأية عملة أخرى واسعة التداول ومقبولة من المشتري وتكون ضمن قائمة العملات التي يصدر البنك المركزي العراقي أسعار صرفها الى الدينار العراقي. يجب أن يكون الضمان غير مشروط ويدفع عند أول طلب ؛ يجب أن يكون ضمان حسن الأداء على الشكل التالي:

٦. شهادات السلع وفقاً  
لأنظمة الجمهورية العراقية

٧. حقوق الملكية  
الصناعية أو براءات  
الاختراع - Patent  
Rights

٨. ضمان حسن الأداء

(أ) خطاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف معتمد في العراق وفق تعليمات البنك المركزي في العراق وبحسب الصيغة المقدمة في وثائق المناقصة. إذا صدر خطاب الضمان عن مصرف موجود خارج العراق، فيجب أن يتم تصديق وتوقيع هذا الضمان من مصرف مؤسسة مالية مرادفة ومعتمدة في العراق لجعل هذا الضمان قابلاً للتنفيذ (back-to-back counter guarantee)؛ أو

(ب) اعتماد مستندي غير قابل للنقض؛ أو

(ج) سند قرض صادر عن جمهورية العراق.

٨.٤ يقوم المشتري بإعادة ضمان حسن الأداء إلى المجهز خلال مهلة ثلاثين (٣٠) يوماً بعد اكتمال موجبات المجهز التعاقدية، بما فيها أية التزامات مرتبطة بضمان العيوب. يتم إعادة ضمان حسن الأداء بعد صدور شهادة الإكمال من قبل المشتري تفيد بأن المجهز أتم واجباته التعاقدية بنجاح، وبعد إتمام الدفعة الأخيرة.

٩.١ للمشتري أو من يمثله الحق في معاينة و/أو اختبار السلع، للتأكد من مطابقتها لمواصفات العقد، يجب أن تحدد الشروط الخاصة للعقد والمواصفات الفنية نوع المعاينات والاختبارات المطلوبة من المشتري ومكان إجرائها. وعلى المشتري إشعار المجهز تحريماً، باسم ممثله المنتدب لهذه الغاية، وذلك في وقت كاف.

٩.٢ تكون هذه المادة وفق ما هو محدد في الشروط الخاصة للعقد.

٩.٣ إن أحكام المادة (٨) من الشروط العامة للعقد لا تعفي المجهز بأي شكل كان من مسؤولياته المرتبطة بضمان العيوب أو أي من التزاماته التعاقدية الأخرى.

١٠.١ يجب أن يكون تغليف السلع وتوضيها مناسبين وكافيين لضمان عدم إتلافها أو إلحاق أي ضرر بها طوال فترة النقل والشحن إلى نقطة الوصول النهائية، بحسب ما هو محدد في العقد. يجب أن تكون مواد التوضيب (التغليف الخارجي) كافية لمقاومة (والى أقصى الحدود)، المعاملة القاسية أثناء التحميل/التفريغ (النفاس) خلال العبور، والتعرض لدرجات حرارة شديدة الارتفاع/الإنخفاض، والأملاح والأمطار/الرطوبة أثناء التحميل/التفريغ خلال العبور وأثناء التخزين في الأماكن المفتوحة. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يتم تصميم حجم ووزن الحاويات/الصناديق مع الأخذ بنظر الاعتبار أن تكون نقطة الوصول النهائي للسلع نائية وأن تتوفر كافة أماكن التحميل/التفريغ خلال كافة نقاط العبور/النقل للمعدات الثقيلة للتعامل مع البضائع، وذلك وفق الحالة.

١٠.٢ إن مواد التوضيب (التغليف الخارجي) والعلامات/التأشير والملصقات والمستندات في داخل وخارج الغلافات، يجب أن تتطابق بشكل صارم مع المتطلبات الخاصة المنصوص عنها صراحة في العقد، بما فيها أية متطلبات إضافية إذا وجدت، والمحددة في الشروط الخاصة للعقد أو في المواصفات الفنية أو في أية تعليمات لاحقة صادرة عن المشتري.

١١.١ يقوم المجهز بتسليم السلع وفق الشروط الواردة في قائمة متطلبات التعاقد. تحدد الشروط الخاصة للعقد التفاصيل المرتبطة بمستندات ووثائق الشحن وغيرها من المستندات الواجب تقديمها من المجهز.

١١.٢ لأغراض هذا العقد، يجري تفسير أي عبارة تجارية أو مصطلح (EXW، CIF، CIP، DDP، الخ...) والمستخدم لوصف واجبات الأطراف المعنية استناداً إلى آخر إصدار من إصدارات الإنكوترمز® INCOTERMS الذي نشرتها غرفة التجارة الدولية في باريس.

١١.٣ تم تحديد المستندات المطلوب من المجهز تقديمها في الشروط الخاصة للعقد.

١٢.١ يتعين الحصول على الغطاء التأميني الكامل للسلع، وذلك بعملة مقبولة وواسعة التداول من ضمن قائمة العملات التي يصدر البنك المركزي العراقي أسعار صرفها إلى الدينار العراقي. يتوجب أن يشمل الغطاء التأميني، جميع السلع المطلوب تقديمها بموجب العقد، ويكون شاملاً للخسائر أو الأضرار المتصلة بالتصنيع أو الشراء والنقل/الشحن والتخزين والتوصيل/التسليم. عندما يحدد المشتري تسليم السلع على أساس CIF أو CIP، فعندها يتوجب على المجهز أن يتأكد من تأمين السلع بمبلغ يعادل ١١٠% بالمئة من قيمة السلع (CIF أو CIP) على أن يشمل الغطاء التأميني السلع من "المستودع إلى المستودع" ويشمل "جميع المخاطر" بما فيها مخاطر الحرب والإضرابات.

## ٩. المعاينة والاختبارات

## ١٠. التعبئة والتوضيب

## ١١. التسليم والمستندات

## ١٢. التأمين

١٢.٢ عندما يحدد المشتري توصيل السلع على أساس CIF أو CIP، فعندها يتوجب على المجهز أن يتأكد من الحصول على تأمين البضائع أثناء الشحن ( cargo insurance) وتسييد كلفة هذا التأمين، وأن يسمي المشتري كمنستفيد، وفي الحالات التي يكون فيها التوصيل على أساس FOB أو FCA، فعندها تقع مسؤولية تأمين الشحن على عاتق المشتري.

١٣.١ عندما يطلب من المجهز بموجب العقد، توصيل السلع على أساس FOB، فعندها تكون مسؤولية نقل السلع وحتى تحميلها ووضعها على ظهر المركب/السفينة في مرفأ الشحن/المغادرة (ضمننا)، على عاتق المجهز وعلى نفقته وتكون مشمولة في سعر العقد. عندما يطلب من المجهز، بموجب العقد، توصيل السلع على أساس FCA، فعندها تكون مسؤولية ترتيب عملية نقل السلع وتوصيلها الى شركة النقل في المكان الذي يحدده المشتري أو في أي مكان آخر متفق عليه، على عاتق المجهز وعلى نفقته وتكون مشمولة في سعر العقد.

١٣.٢ عندما يطلب من المجهز، بموجب العقد، توصيل السلع على أساس CIF أو CIP، فعندها تكون مسؤولية نقل السلع الى مرفأ وجهة الوصول أو إلى أي وجهة وصول أخرى في العراق كما يحدد في العقد، على عاتق المجهز وعلى نفقته وتكون مشمولة في سعر العقد.

١٣.٣ عندما يطلب من المجهز، بموجب العقد، نقل السلع الى وجهة محددة في العراق على أنها نقطة الوصول النهائي، فعندها تكون مسؤولية نقل السلع الى هذه الوجهة مع ما يتضمنه ذلك من تأمين وتخزين كما يحدد في العقد، على عاتق المجهز وعلى نفقته وتكون مشمولة في سعر العقد.

١٣.٤ عندما يطلب من المجهز، بموجب العقد، توصيل السلع على أساس CIF أو CIP، لا تفرض أية قيود على المجهز في اختياره شركة النقل.

١٤.١ على المجهز أن يقدم الخدمات العرضية/النثرية (incidental services)، وفق الحال، كما هي محددة في قائمة متطلبات التعاقد.

## ١٣. النقل

## ١٤. الخدمات العرضية/النثرية وعقد الصيانة السنوي

١٤.٢ على المجهز أن يقدم عقد صيانة سنوي (AMC)، إن وجد، بعد إنقضاء فترة ضمان العيوب، وذلك لعدد السنوات المحدد في قائمة متطلبات التعاقد.

١٥.١ حددت متطلبات ضمان العيوب في الشروط الخاصة للعقد.

١٦.١ تحدد أحكام وشروط الدفعات المستحقة للمجهز وفق هذا العقد، في الشروط هيئة العمليات الخاصة للعقد.

## ١٥. ضمان العيوب

## ١٦. الدفعات

١٦.٢ يجب أن يقدم المجهز طلب (طلبات) الدفع الى المشتري تحريرا، على أن يكون كل طلب مرفقا بفاتورة تصف السلع والخدمات المقدمة، كما هو مناسب، بالإضافة الى المستندات المطلوبة بموجب المادة (١١) من الشروط العامة للعقد، وبعد اتمام كافة الموجبات المحددة في العقد.

١٦.٣ يجب أن يصرف المشتري الدفعات في أقرب وقت ممكن وحسب سابقات العمل المتبعة في وزارة الصحة ووفق شروط إعلان المناقصة، وتحدد الشروط الخاصة للعقد الاجراءات الواجب اتباعها في حال تخلف المشتري عن دفع المبالغ المستحقة.

وفق الحالة، يتوجب أن يكون ضمان الدفعة المقدمة، ضمنا غير مشروط، يدفع عند أول طلب بالدفع، على أن يكون صادرا عن أحد المصارف المعتمدة في العراق بموجب نشرة رسمية صادرة عن البنك المركزي العراقي. وإذا صدر الضمان عن مصرف موجود خارج العراق، فيجب أن يكون لهذا المصرف مؤسسة/مصرف مالية مرادفة ومعتمدة في العراق لجعل هذا الضمان قابلا للتنفيذ.

في حال تقديم خطاب ضمان مصرفي، فيجب أن يقدم الضمان وفق نموذج الضمان المرفق في القسم الثامن (مستندات العقد) أو وفق صيغة أخرى معادلة بشكل جوهري ويتم قبولها مسبقا من قبل جهة التعاقد، وذلك بحسب القوانين العراقية النافذة.

١٦.٤ سوف تتم الدفعات بالعملة او بالعملات المحددة في العطاء المقدم من قبل المجهز.

١٦.٥ سيتم فتح اعتماد مستندي غير قابل للنقض أو للتحويل وغير مثبت (irrevocable, non-transferrable and unconfirmed) من قبل المشتري، وذلك وفق القوانين العراقية النافذة وذات الصلة. وفي حال طلب المجهز، بشكل خاص، أن يكون الإعتام مثبتا، فعندها سيتحمل المجهز التكاليف الإضافية لتثبيت الإعتام. كما وسيتحمل المجهز تكاليف تمديد نفاذ الإعتام أو تعديله في حال لم يكن سبب هذا التمديد أو التعديل عائدا الى المشتري. غير أنه في حال كان تعديل الإعتام ضروريا لجعله مطابقا لمتطلبات العقد، فعندها تقع كلفة التعديل على عاتق المشتري.

- ١٧.١ الأسعار لا يجوز تغيير الأسعار المحددة من قبل المجهز في عطائه لقاء السلع والخدمات المقدمة بموجب هذا العقد؛ وبالتالي يجب أن تبقى الأسعار ثابتة لا تتغير طوال فترة تنفيذ العقد.
- ١٨.١ أوامر التعديل لا يجوز إدراج أية تعديلات على العقد إلا للأسباب المحددة أدناه من (أ) إلى (هـ). في هذه الحالات، يجب أن يقتصر التعديل على الحد الأدنى الممكن، ويطبق عندها للأسباب التالية:
- (أ) في حال كان عدم تعديل العقد قد يؤدي إلى أضرار أساسية، اقتصادية وفنياً؛  
(ب) في حال لم يتم تعديل العقد، ستكون السلع دون فائدة بعد اكتمال التنفيذ؛  
(ج) في حال كان التعديل سيؤدي إلى تحقيق وفر في قيمة العقد؛  
(د) في حال لم يؤد التعديل إلى تغييرات جذرية على نطاق التعاقد المحدد سابقاً؛  
(هـ) في حال كان التعديل سيؤدي إلى الإسراع في إكمال التنفيذ من دون أن ينتج عنه تدني في المواصفات الفنية أو نطاق التعاقد؛
- يجوز للمشتري وبحسب القوانين العراقية النافذة، ومن خلال أمر تحريري موجه إلى المجهز بموجب المادة ٣١ من الشروط العامة للعقد، أن يدخل تعديلات على النطاق العام للعقد لأحد أو لمجموع الأمور التالية:
- (أ) على المواصفات الفنية، عندما تكون السلع المطلوب تقديمها في العقد مصنعة خصيصاً للمشتري؛  
(ب) على طريقة الشحن أو التوضيب؛  
(ج) على مكان التوصيل؛ و/أو  
(د) على الخدمات الواجب تقديمها من المجهز.
- ١٨.٢ إذا أدى أي تعديل إلى زيادة أو انقاص في قيمة العقد أو في الوقت اللازم لتنفيذ العقد، أو إلى التأثير على أي من موجبات المجهز التعاقدية، فيجب عندها إدراج تسوية عادلة على قيمة العقد أو على جدول التنفيذ أو على الاثنين معاً، على أن يتم تعديل العقد على هذا الأساس.
- يتوجب على المجهز تأكيد أي اعتراض على أي تعديل/تسوية مما سبق، خلال مهلة خمسة عشر (١٥) يوماً من تاريخ استلام المجهز لأمر التعديل.  
- تعني (موجبات المجهز التعاقدية) هي التزامات المجهز التعاقدية
- ١٩.١ تعديل العقد وفقاً للمادة (١٨) من الشروط العامة للعقد، لا يجوز تعديل أو تغيير أي من أحكام العقد إلا من خلال تعديل تحريري يوقعه الطرفين.
- ٢٠.١ لا يحق للمجهز أن يتنازل عن الإلتزامات المالية للعقد أو جزء منه لأي طرف آخر، باستثناء رهن العقد للمصارف المعتمدة في العراق (المستحقات المالية) ووفقاً للتعليمات والضوابط النافذة الصادرة عن وزارة التخطيط، ما لم يحدد خلاف ذلك في الشروط الخاصة للعقد.
- ٢١.١ يتوجب على المجهز تقديم السلع وتنفيذ الخدمات وفق الجدول الزمني للتنفيذ الذي حدده المشتري في قائمة متطلبات التعاقد.
- ٢١.٢ في أي وقت خلال تنفيذ العقد، إذا واجه المجهز أو أي من المتعاقدين الثانويين معه ظروفاً تعرقل (تعيق) تقديم السلع وتنفيذ الخدمات المطلوبة وفق الجدول الزمني، فيتعين على المجهز وفور وقوع هذه الظروف، إشعار المشتري تحريرياً بواقع التأخير، وبفترة التأخير المتوقعة وبسببه أو أسبابه. بعد استلام المشتري إشعار المجهز بالتأخير، وبالسرية المعقولة، يتعين عليه إجراء تقييم للوضع، وبناء عليه يجوز للمشتري، ووفق تقديره، أن يمدد مدة التنفيذ- مع أو من دون تطبيق الغرامات التأخيرية- على أن يوافق الطرفان على تمديد مدة التنفيذ هذه بتوقيعها على تعديل للعقد بهذا الخصوص.
- ٢١.٣ باستثناء ما تنص عليه المادة (٢٤) من الشروط العامة للعقد، فإن تأخير المجهز في تنفيذ التزاماته في تقديم السلع، يوجب فرض غرامات تأخيرية عليه بموجب المادة (٢٢) من الشروط العامة للعقد، إلا إذا تم الإتفاق على تمديد مدة التنفيذ عملاً بالفقرة ٢١.٢ من الشروط العامة للعقد من دون تطبيق أية غرامات تأخيرية.

## ٢٢. الغرامات التأخيرية (والمخفضة حسب نسب الإنجاز)

٢٢.١ لأغراض المادة (٢٤) من الشروط العامة للعقد، إذا أخفق المجهز بتقديم أي من أو كل السلع أو الخدمات في المدة (المدد) المحددة في العقد لذلك، يحق للمشتري، ومن دون الاجحاف بأية حقوق أو تعويضات أخرى تترتب له بموجب العقد، إستقطاع الغرامات التأخيرية من قيمة العقد و/أو تحصيلها وذلك وفق المعادلة التالية:

الغرامة التأخيرية لليوم الواحد = (قيمة العقد الكلية ÷ مدة العقد الكلية) (بالأيام)  $\times 10\% - 25\%$

كما يمكن تخفيض الغرامة التأخيرية وفقا للمعادلة ادناه:-

الغرامة التأخيرية المخفضة لليوم الواحد = (قيمة الأعمال المتأخرة ÷ مدة العقد) (بالأيام)  $\times 10\% - 25\%$

يجري تطبيق المعادلة أعلاه على قيمة الأعمال المتأخرة، (أي مجموع أسعار السلع التي تم التأخير في تقديمها أو الخدمات الغير منفذة)، وذلك حتى التسليم الفعلي أو تنفيذ الخدمات، ووصولاً إلى الحد الأقصى المسموح به للغرامات، وعند الوصول إلى الحد الأقصى المسموح به للغرامات، يحق للمشتري سحب العمل وفق المادة (٢٣) من الشروط العامة للعقد.

٢٣.١ يستطيع المشتري، من دون الاجحاف بأية حقوق أو تعويضات أخرى تترتب له عند الإخلال بالعقد، سحب العمل من خلال أذار تحريري لمدة (١٥) خمسة عشر يوماً بالإخلال موجه إلى المجهز، وذلك وفق القوانين العراقية النافذة والتي تشمل تحميله فرق البديلين وفي الحالات التالية:

(أ) إذا فشل المجهز بتقديم أي من أو كامل السلع خلال المدة المحددة لذلك في العقد، أو أي تمديد لهذه المدة وفق المادة (٢١) من الشروط العامة للعقد؛

## ٢٣. سحب العمل من قبل صاحب العمل

(ب) إذا لم تستوف السلع المواصفات الفنية المحددة في العقد أو أخفق في أستبدالها خلال ثلاثين يوماً من تسلمه أشعاراً تحريريًا من المشتري؛

(ج) إذا أخفق المجهز بتقديم أي تسجيل أو أي شهادة أخرى تتعلق بالسلع المطلوبة في المدة المحددة لذلك في الشروط الخاصة للعقد؛

(د) إذا تبين للمشتري بحسب القوانين العراقية النافذة، بأن المجهز قد تورط بممارسات الاحتيال أو الفساد الإداري أو التواطؤ أو القهر أو الإعاقة وفق المادة ١.١ من الشروط العامة للعقد، وذلك في تناقضه على العقد أو في تنفيذه؛ وعندها يجوز للمشتري وبعد (١٥) يوماً من أذار المجهز سحب العمل من المجهز على هذا الأساس؛ وتطبق عندها أحكام المادة (٢٣) كما لو كان سحب العمل قد تم بموجب الفقرة (٢٣.١).

(هـ) في حال تم التثبيت من اشتراك أي من العاملين لدى المجهز أثناء تقديم السلع، بممارسة الاحتيال أو الفساد أو التواطؤ أو القهر أو الإعاقة وفق المادة (١.١) من الشروط العامة للعقد، فعندها يتوجب فصل/طردها هذا العامل؛ أو

(و) إذا أخفق المجهز بتأدية أي من واجباته التعاقدية الأخرى.

(ي) إذا تنازل المجهز كلا أو جزءاً إلى مجهزة آخر أو تعاقد من الباطن مع مجهزة آخر.

(ن) إذا أحال أجزاء من المواد المجهزة إلى مجهزة آخر دون موافقة المشتري المسبقة،

٢٣.٢ عندما يقوم المشتري بسحب العمل وفق المادة (٢٣.١) من الشروط العامة للعقد، فيجوز للمشتري التعاقد على تجهيز سلع وخدمات مشابهة لتلك التي أخفق المجهز في تقديمها، وذلك وفقاً للأحكام والوسائل التي يراها المشتري مناسبة، وعلى أن يكون المجهز ملتزماً أمام المشتري بأية تكاليف إضافية التي قد تنتج عن شراء هذه السلع والخدمات.

يستطيع المشتري وفي أي وقت وبعد توجيه أذار تحريري إلى المجهز. لمدة (١٥) خمسة عشر يوماً أن يسحب العمل دون الرجوع إلى المحكمة في الحالات التالية:

أ- إذا أصبح المجهز مفلساً أو معسراً أو تعرض لتصفية موجوداته أو تقدم بطلب لأشهار أفلاسه أو أعساره.

## ٢٤. سحب العمل بسبب الإفلاس

ب- إذا صدر قرار من المحكمة المختصة بوضع أموال المجهز في يد أمين التفليسة.

ج- إذا عقد المجهز صلحاً بقيه الإفلاس أو تنازل عن حقوق لصالح دائته.

د- إذا وافق المجهز على تنفيذ التزامه التعاقدى تحت إشراف هيئة مراقبة مؤلفة من دائنيه.

هـ - إذا وقع الحجز على أموال المجهز من محكمة ذات اختصاص وكان من شأن هذا الحجز أن يؤدي إلى عجز المجهز عن الأيفاء بالتزاماته التعاقدية.

وفي هذه الحالة، يتم سحب العمل من دون أي تعويض للمجهز، ومن دون الاجحاف بأية حقوق أو تعويضات تترتب للمشتري بموجب العقد أو ستنترتب له لاحقاً.

٢٥.١ مع التقيد بأحكام المواد (١٢) و (٢٢) و (٢٣) من الشروط العامة للعقد، فإن تأخير المجهز في التنفيذ أو فشله في تنفيذ أي من التزاماته بموجب العقد نتيجة حدوث ظرف من الظروف القاهرة، لن يؤدي أو يكون سبباً في أية مطالبة بغرامات تأخيرية أو في مصادرة ضمان حسن الأداء أو في إنهاء العقد، وذلك بالقدر الذي يتأثر هذا الأداء بهذا الظرف.

٢٥.٢ لأغراض هذه المادة، يعني مصطلح "الظروف القاهرة" أي حدث خارج عن سيطرة المجهز وغير متوقع، والذي لا ينجم عن خطأ أو إهمال المجهز؛ تشمل الظروف القاهرة على سبيل المثال لا الحصر ما يلي: أعمال/قرارات المشتري بسلطته السيادية (sovereign capacity) أو الحروب أو الثورات أو الحرائق أو الفيضانات أو انتشار الأوبئة أو الحجر الصحي أو الحظر على الشحن.

٢٥.٣ عند حصول ظرف قاهر، فإنه يتعين على المجهز أن يرسل في أقرب وقت اشعاراً تحريرياً إلى المشتري يعلمه فيه بهذا الظرف وأسبابه. وما لم يوجه المشتري تحريراً تعليمات تخالف ذلك، فيتوجب على المجهز أن يستمر في تنفيذ واجباته التعاقدية، وذلك في الحدود المعقولة والعملية الممكنة، على أن يسعى لابتعاد وسائل معقولة بديلة للتنفيذ حيث لا يمنعه الظرف القاهر من ذلك.

٢٦.١ يحق للمشتري إنهاء العقد كلياً أو جزئياً، وفي أي وقت وفي الحالات التالية، أ- تحقيقاً للمصلحة العامة.

ب- في حالة استحالة تنفيذ العقد لأي سبب أو أسباب يتفق عليها على أنها خارجة عن إرادة الطرفين وأدت إلى استحالة التجهيز.

وذلك بحسب الملائمة، وعبر إصدار اشعاراً تحريرياً بذلك إلى المجهز، يحدد فيه بأن الانتهاء تم لعدم الملاءمة (convenience) ونطاق إنهاء تنفيذ المجهز بموجب العقد، وتاريخ نفاذ الانتهاء.

٢٦.٢ في ما يتعلق بالسلع المتبقية، فيجوز للمشتري أن يختار :  
(أ) شراء أي جزء من السلع منجزاً مع التسليم وفق شروط وأسعار العقد؛ و/أو

(ب) إلغاء ما تبقى من السلع والدفع للمجهز مبلغاً يتفق عليه لقاء السلع التي تم تجهيزها جزئياً ولقاء المواد والأجزاء التي سبق وأشتراها المجهز لأغراض العقد.

٢٦.٣ إذا تم إنهاء العقد وفق ما سبق، فإن حقوق وواجبات والتزامات الطرفين، بما فيها المبالغ المستحقة للمجهز، تخضع جميعها للإجراءات المحددة في المادة (٢٧).

٢٧.١ إذا حصل نزاع أو خلاف من أي نوع كان بين المشتري والمجهز يرتبط أو ينتج عن هذا العقد، سيسعى الطرفان إلى بذل أقصى الجهود لحل هذا النزاع أو الخلاف ودياً وذلك عبر التشاور فيما بينهما.

٢٧.٢ إذا فشل الطرفان في حل هذا الخلاف أو النزاع بالتشاور خلال ٣٠ يوماً، فيمكن لأي من الطرفين أن يرسل إشعاراً إلى الطرف الآخر يعلمه فيه برغبته اللجوء إلى التحكيم وفق هذا العقد، ويحدد فيه الخلاف موضوع التحكيم، ولا يمكن اللجوء إلى التحكيم في هذا الشأن ما لم يتم توجيه الإشعار وفق ما نصت عليه هذه المادة.

٢٧.٢.١ إن أي خلاف أو نزاع تم بموجبه الإشعار بالنية للجوء إلى التحكيم وفق إجراءات التحكيم المنوه عنها في هذه المادة، سوف يتم تسويته عبر التحكيم. يمكن للجوء إلى التحكيم قبل أو بعد تقديم السلع موضوع العقد. وإذا لم يتم الاتفاق على التحكيم يتم تطبيق القانون العراقي لفض النزاعات.

٢٧.٢.٢ تعتمد أحكام الإجراءات المحددة في الشروط الخاصة للعقد في إجراءات التحكيم.

## ٢٥. الظروف القاهرة

## ٢٦. إنهاء العقد من قبل صاحب العمل (for convenience)

## ٢٧. تسوية النزاعات



٢٧.٣ بصرف النظر عن إجراءات التحكيم المنصوص عنها في هذه المادة:  
أ. يستمر الطرفان في تنفيذ التزاماتهم بموجب العقد الا اذا اتفقا على غير ذلك؛ و  
ب. على المشتري ان يدفع للمجهز أية مستحقات مالية له.

٢٨.١ الحد من المسؤولية – ٢٨.١ باستثناء حالات الإهمال الجرمي (criminal negligence) أو سوء السلوك المتعمد، أو في حال وجود أي خرق بموجب المادة (٧)،  
(أ) لا يعتبر المجهز ملتزماً تجاه المشتري، سواء بموجب العقد أو حسب القانون أو خلافه، عن أية خسارة أو ضرر غير مباشرة أو ناتجة أو خسارة في الاستخدام أو خسارة في الإنتاج أو خسارة في الأرباح أو في فوائد التكاليف؛ لا علاقة لهذا الاستثناء بواجبات المجهز لتسديد الغرامات التأخيرية إلى المشتري وفق العقد؛ و  
(ب) لا يجوز ان يتخطى إجمالي أو سقف التزام المجهز (بموجب العقد أو بموجب القانون أو بخلاف ذلك) تجاه المشتري قيمة العقد كاملة، على أن لا يشمل هذا السقف كلفة تصليح العيوب أو استبدال المعدات المعيبة.

٢٩.١ لغة العقد ٢٩.١ يجب أن تكتب كافة وثائق العقد وجميع المراسلات والاتصالات المرتبطة بالعقد والمتبادلة بين الأطراف بلغة العقد. هذا ويجري تفسير العقد استناداً إلى هذه اللغة.

٣٠.١ القانون الحاكم ٣٠.١ يحتكم هذا العقد ويفسر وفق القوانين العراقية النافذة وذات الصلة وتحت ولاية النظام القضائي العراقي.

٣١.١ الإشعارات (مذكرات التبليغ) ٣١.١ إن أي إشعار (تبليغ) موجه من أحد الأطراف إلى الآخر في شأن هذا العقد، يجب أن يكون تحريراً أو عبر الكابل ("عبر الكابل" تشمل المراسلات عبر البريد الإلكتروني، التللكس، أو الفاكس، على أن تتبع بتأكيد تحريري) ومرسلاً إلى عنوان الطرف الآخر المحدد في شروط العقد الخاصة.

٣١.٢ يعتبر الإشعار أو مذكرة التبليغ نافذة من تاريخ تسليمها أو بدءاً من أي تاريخ لاحق تحدده هذه المذكرة.

٣٢.١ الضرائب والرسوم ٣٢.١ عندما يقوم المجهز بتقديم سلع من الخارج، فسيتحمل عندها كامل المسؤولية عن جميع الضرائب والرسوم ورسوم التراخيص، وغيرها من الرسوم والجبايات المطلوب تسديدها خارج العراق وحسب التشريعات النافذة.

٣٢.٢ عندما يقوم المجهز بتقديم سلع من داخل العراق، فسيتحمل عندها كامل المسؤولية عن جميع الضرائب والرسوم ورسوم التراخيص، وغيرها من الرسوم والجبايات المطلوب تسديدها حتى تسليم السلع أو الخدمات إلى المشتري.

٣٢.٣ تتحمل الشركة المجهزة التي يتم الاحالة عليها (الطرف الثاني المتعاقد مع شركتنا) كافة الرسوم الكمركية .

٣٣.١ الاستقطاعات والامتيازات المرتبطة بالمبالغ المطالب بها ٣٣.١ عندما يتم تقديم مطالبة أو مطالبات من جمهورية العراق إلى المجهز لتسديد مبالغ مالية ناتجة عن أو بموجب العقد، يجوز للمشتري اقتطاع وأيضا الاحتفاظ بأي مبلغ أو مبالغ، بشكل كامل أو جزئي، من خطاب الضمان (إذا كان موجوداً) الذي أودعه المجهز للأغراض المذكورة سابقاً، كما ويحتفظ بحقه بامتياز إحتجاز المبلغ النقدي أو الضمان، لحين تسوية هذه المطالبة.

٣٣.٢ Withholding and lien in respect of sums claimed  
٣٣.٢ أما في حال كان الضمان المصرفي غير كاف لتغطية المبلغ أو المبالغ المطالب بها، أو في حال عدم وجود خطاب ضمان مقدم من المجهز، فعندها يجوز للمشتري إقتطاع والإحتفاظ (كما يتمتع بالامتياز لإحتجاز المبلغ أو المبالغ المذكورة اعلاه)، وبقدر قيمة هذه المبالغ المطالب بها، أي مبلغ أو مبالغ مستحقة أو ستستحق للمجهز في أي وقت لاحق بموجب هذا العقد أو وفق أي عقد آخر (إن وجد، وفي حال عدم وجوده اتخاذ الإجراءات القانونية بصده) فيما بين المجهز والمشتري أو فيما بين المجهز وجمهورية العراق، وذلك إلى حين تسوية هكذا مطالبة ومن دون أي حق للمجهز بالمطالبة بأية فوائد أو أضرار ناتجة عما سبق ومهما كانت طبيعتها وعلى هذا الأساس أو أي أساس آخر متعلق بأي مجموع مبلغ مستقطع أو محتجز بموجب هذه المادة، على أن يتم إشعار المجهز بذلك بالشكل المناسب.

## القسم السابع. الشروط الخاصة للعقد



## الشروط الخاصة للعقد

إن الشروط الخاصة للعقد التالية تكمل أو تعدل الشروط العامة للعقد. في حال كان هناك تضارب بين الإثنین، تسود الأحكام الواردة في الشروط الخاصة. تعتمد مواد الشروط الخاصة نفس أرقام مواد الشروط العامة لضمان الوضوح وتظهر بين قوسين.	ش.ع.ع. ١.١ (ح)
إسم المشتري: وزارة الصحة/البيئة/الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية (كيماديا)	ش.ع.ع. ١.١ (م)
<p>ش.ع.ع. ٥.٣ إضافة الى ما ورد في التعليمات الى مقدمي العطاءات يتم إضافة ما يلي :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- تزويد الطرف الثاني بالكتب الرسمية التي لها علاقة بتنفيذ العقد دون ان يكون الطرف الاول مسؤول عن نتيجة تلك المخاطبات.</li> <li>- يتم اعتماد النسخة الاصلية للعقد والموقعة من الطرفين والمحفوظة لدى المشتري كونها النسخة المعمول بها في حال الاختلاف.</li> <li>- تقدم القوائم التجارية الاصلية الى قسم الاستيراد قبل شحن الارشالية عن كل شحنة وبخلافه سوف يقوم الطرف الاول بفرض غرامة استيرادية حسب نص المادة ش.ع.ع. ٢٢</li> </ul>	ش.ع.ع. ٥.٣
<p>تاريخ نفاذ العقد يبدأ من تاريخ توقيع العقد في حال:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>١- كون السلع مسجلة مسبقا</li> <li>٢- مستثنى من التسجيل</li> </ol> <p>ويكون نافذة من تاريخ استلام شهادة التسجيل اذا لم يتم تسجيل السلع التي سيقدمها مقدم العطاء الفائز عند توقيع العقد</p>	ش.ع.ع. ٦.٢
<p>ش.ع.ع. ٨ كفالة حسن الاداء:</p> <p>أ- تقدم التامينات النهائية على شكل خطاب ضمان حسن التنفيذ للعقد بنسبة (٥%) من مبلغ العقد بعد التبليغ بكتاب الاحالة وقبل توقيع العقد , ولايلغى الضمان الا باشعار من قبل كيماديا ويتم تقديم تعهد مع العرض بهذا الخصوص.</p> <p>ب- يجوز للشركات الاجنبية تقديم التامينات النهائية خلال (٢١ يوم) من تاريخ توقيع العقد بعد موافقة اللجنة المركزية للمراجعة ومصادقة الاحالة في جهة التعاقد</p> <p>ج- لاتطلق التامينات النهائية الا بعد صدور شهادة القبول النهائي وتصفية الحسابات ويجوز اطلاق اجزاء من مبلغ خطاب ضمان حسن التنفيذ بعد التسليم النهائي لتلك الاجزاء وصدور شهادة القبول لها بما يؤيد كونها مؤهلة للاستخدام مع مراعاة الضوابط الخاصة بالتامينات النهائية.</p> <p>د- ضمان حسن الاداء يجب ان يصدرالضمان المصرفي من قبل مصرف عراقي حكومي او مصرف عراقي اهلي ، ولا يجوز لتلك المصارف الحكوميه والمعتمدة اصدار كفالة مصرفية لشركة اجنبية الا بعد تقديم كفالة مقابلة صادرة من مصرف اجنبي( Back to Moody's ) ذي تصنيف صادر من احدى مؤسسات التصنيف الدولية ( Moody's standard and poor ) وغيرها او لقاء تأمينات نقدية بما لا يقل عن مبلغ الضمان ودون توسط المصرف العراقي للتجارة وان يكون الضمان باللغتين العربية والانكليزية وتكون اللغة العربية هي المعول عليها.</p> <p>هـ- ضمان حسن الاداء يصدر بامر الشركة المتعاقد معها او من تخوله اصوليا لاصدار الضمان وبموجب تحويل رسمي -ومصدق يقدم الى المصرف ويدرج على متن الضمان او كتاب مرفق يصدر من المصرف المصدر لها.</p> <p>و- يقترن تقديم الضمان بكتاب صحة صدور (سري وشخصي) يرسل الى كيماديا من قبل</p>	ش.ع.ع. ٨

<p>المصرف المصدر للضمان ويكون الضمان غير مشروط ولصالح كيماديا ولكيماديا حق تمديده او مصادرته حال مطالبته بذلك دون اعتراض المراسلين او المجهزين ومع اول مطالبه خطيه لها.</p> <p>ز- على الشركات والمكاتب العلمية مراعاة التالي عند اصدار ضمان حسن الاداء:</p> <p>١- تصدر خطابات الضمان باسم الشركة الموقعة للعقد حصرا.</p> <p>٢- التأكد من وجود رقم العقد في سند خطاب الضمان.</p> <p>٣- ضرورة ذكر الفقرة التالية في سند خطاب الضمان (تخضع وتفسر هذه الكفالة في كافة الامور وفقا لقوانين جمهورية العراق).</p> <p>٤- ان يكون خطاب الضمان مغطى ماليا من قبل المصرف.</p> <p>٥- لا يتم استلام اي خطاب ضمان مالم يكن مصحوبا بكتاب رسمي صادر من المصرف المصدر للضمان وبتوقيع المدير المفوض للمصرف او من ينوب عنه.</p> <p>٦- يكون باللغة العربية فقط او باللغتين العربية والانكليزية على ان تكون اللغة العربية هي المعول عليها في نشوء اي نزاع.</p> <p>٧- ان يكون نافذ لمدة سنة من تاريخ الاصدار.</p> <p>٨- ان لا يكون مشروطا او مباشرا.</p> <p>٩- (في حالة عدم موافقة المجهز على اجراء التعديلات او التمديدات على خطابات الضمان او نكول المجهز يتم مصادرة مبلغ الضمان وأيداعه في حساب شركتنا)</p> <p>١٠- يتم استلام خطابات الضمان الصادرة من المصارف المعتمدة بموجب نشرة تصدر من البنك المركزي العراقي.</p> <p>١١- يجب ان يكون خطاب الضمان بعملة العقد</p>	
<p>يتم اعتماد صيغة خطاب الضمان الوارد في الفقرة (أ) من الشروط العامة للعقد الفقرة (٨.٣).</p>	ش.ع.ع. ٨.٣.٤
<p>اضافة الى ما ورد في ٩.١ من الشروط العامة للعقد يتم اضافة ما يلي:</p> <p>- لا يعتبر استلام المواد اقرارا بمطابقتها للمواصفات والشروط الفنية ويعول على نتائج الفحوصات المختبرية الصادرة من مختبرات الصحة العامة العراقية (المركز الوطني للرقابة والبحوث الدوائية، مختبر الصحة المركزي العام). وبعد صدور قرار الفحص والقبول من قبل اجنة الاطلاق المركزية المشكلة لذلك وليس فقط نتيجة تحليل المختبر.</p> <p>- ارسال نماذج الى المركز الوطني للرقابة والبحوث الدوائية للتقييم والفحص ويعول على نتائج المختبر.</p> <p>- تقدم مادة قياسية للتحليل (حسب دستور الادوية البريطاني، دستور الادوية الامريكي، دستور الادوية الاوربي) ليست معملية مع شهادة وطريقة التحليل يجب ان ترسل مع الطلب الى المركز الوطني للرقابة والبحوث الدوائية.</p> <p>- اي مادة او كمية تفشل في التحليل حسب تأكيد مركز الرقابة الوطنية والبحوث الدوائية التابع لنا يجب ان تعوض من قبل المجهز.</p>	ش.ع.ع. ٩.١
<p>٩.٢.١:</p> <p>(أ) إن المعاينة والاختبارات المحددة هي لحساب او لصالح المشتري. في حال كان اختبار السلع ومعاينتها مطلوباً قبل ارسالها، فلا يجوز شحن السلع إلا إذا جرت معاينتها بشكل مقبول وتم إصدار تقرير مراقبة الجودة المتعلق بهذه السلع.</p>	ش.ع.ع. ٩.٢
<p>(ب) يجوز للمجهز أن يقوم باختبار جودة مستقل على مجموعة معينة من السلع جاهزة للشحن، على أن يتحمل المجهز تكاليف هذه الاختبارات.</p>	

<p>(ج) عند وصول السلع إلى نقطة الوصول النهائي، على ممثل المشتري أن يقوم بمعاينة السلع أو قسم منها للتأكد من مطابقتها لشروط العقد، ولإعلام المشتري بأن السلع قد وصلت بحالة تبدو جيدة. سوف يصدر المشتري إلى المجهز شهادة استلام متعلقة بالسلع (أو بقسم منها). يجب إصدار شهادة الاستلام خلال "خمسة عشر (١٥) يوم" من تاريخ دخول المادة المجهزة إلى مكان التجهيز المحدد من قبل الطرف الأول.</p>	
<p>٩.٢.٢ في حال اعتراض المجهز على نتائج الفحوص التي تجريها المختبرات المشار إليها في الفقرة ش.ع.ع.١ ٩.١ فيعاد الفحص في المختبر المركزي للصحة العامة وتكون نتائج الفحص عندئذ قطعية .</p>	*
<p>إضافة الى ما ورد في الشروط العامة يتم إضافة :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- المواد الطبية يجب ان تشحن في شكل ربطات مغطاة بالنايلون وموضوعة على قواعد خشبية.</li> <li>- يطبع على العبوة الخارجية (الباليت او الكارتون الكبير) الرمز الوطني ورقم الطلب والكمية، ويطبع على العبوة الداخلية واصغر شكل صيدلاني (امبول او قنبنة او شريط) وبصورة جيدة علامة تبين وزارة الصحة/ العراق (MOH- Iraq)، اسم المستفيد، وعمر المادة (تاريخ الصنع والنفاذ) ويطبع رقم الوجبة (Batch No.) على كافة العبوات الخارجية والداخلية واصغر شكل صيدلاني.</li> <li>- من اجل تسهيل نفاذ وخزن الشحنات يجب ان تكون الربطات بالابعاد التالية:</li> <li>- الطول ١٢٠٠ ملم</li> <li>- العرض ١٠٠٠ ملم</li> <li>- الارتفاع ١٠٠٠ ملم وبضمنه ارتفاع قاعدة الربطة</li> <li>- الوزن لكل باليت يجب ان لايزيد عن ٨٠٠ كيلو غرام</li> <li>- شحن البضاعة بواسطة وسائل مبردة ولكافة وسائل النقل ومراحله ويشمل شحن البضاعة من بلد المنشأ ولحين وصولها الى مخازن المشتري وسوف يكون البائع مسؤولاً عن تعويض أي مادة تفشل في التحليل بسبب كون درجة الحرارة غير ملائمة.</li> </ul>	ش.ع.ع.١٠.٢
<p><b>{ينود نموذجية تنطبق على (أحكام CIF/CIP/DDP):</b></p> <p><b>- للسلع المقدمة من خارج العراق:</b></p> <p>عند الشحن، يبادر المجهز الى إشعار شركة تأمين الشحن ماعدا (DDP) والمشتري تحريراً بكافة تفاصيل عملية الشحن بما فيها رقم العقد وتفصيل السلع والكمية وتاريخ ومكان الشحن ووسيلة النقل والوقت المتوقع لوصول الشحنة الى نقطة الوصول النهائي. في الحالات التي ترسل فيها السلع عبر الشحن الجوي، على المجهز ان يعلم المشتري اقله قبل ثمان وأربعون (٤٨) ساعة من موعد ارسال السلع، وذلك بالإضافة الى اسم شركة النقل ورقم الرحلة والوقت المتوقع للوصول ورقم أو بيان الشحنة (waybill number). كما وسيبادر المجهز إلى إرسال المستندات التالية الى المشتري بواسطة الفاكس ومن ثم بالبريد السريع، ويرسل نسخة عن هذه المستندات الى شركة تأمين الشحن ماعدا (DDP):</p> <p>(١) ثلاث (٣) نسخ أصلية مع نسختين إضافيتين (٢) من الفواتير التي يبين فيها اسم المشتري ووزارة الصحة/البيئة/الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية /قسم الاخراج الكمركي ورقم العقد ووصف السلع والكمية وأسعار الوحدات والقيمة الإجمالية. يجب أن يتم توقيع الفواتير أو</p>	ش.ع.ع.١١.١ و ١١.٣

- طلبات الدفع الأصلية وتختم بختم/طابع الشركة؛
- (٢) أصل واحد واثان (٢) نسخ عن مستند الشحن القابل للتفاوض والمنقح (negotiable, clean, on-board through bill of lading)، مؤشر عليه "تكاليف الشحن مدفوعة سلفاً"، وبيين إسم المشتري وزارة الصحة/البيئة/الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية /قسم الاخراج الكمركي ، واسم جهة التبليغ وفق العقد، وأن الشحن سيتم وصولاً حتى نقطة الوصول النهائي بحسب قائمة المتطلبات مع نسختين (٢) عن مستند الشحن غير قابل للتفاوض، أو ثلاث (٣) نسخ عن سجل الشحن عبر السكك الحديدية (railway consignment note)، أو سجل الشحن عبر الطرقات (road consignment note)، أو سجل شحن عبر شاحنات النقل البري، أو بوليصة الشحن الجوي (air waybill)، أو مستند الشحن بوسائط نقل متعددة (multimodal transport)، مؤشر عليها "تكاليف الشحن مدفوعة سلفاً" وأن الشحن سيتم وصولاً حتى نقطة الوصول النهائي بحسب قائمة المتطلبات؛
- (٣) أربع (٤) نسخ عن مستند قائمة التوضيب (packing list) التي تحدد محتويات كل رزمة؛
- (٤) نسخة واحدة عن شهادة أو بوليصة التأمين تبين أن المشتري هو المستفيد في حالة CIP, CIF؛
- (٥) أصل واحد عن شهادة الضمانة المصنعية من المصنع أو المجهز، على أن تشمل كافة البنود موضوع العقد؛
- (٦) أصل واحد و(٦) ستة نسخ من المجهز لشهادات المنشأ لكافة البنود مع قائمة التداول التجاري ذات الصلة، والمصدقة من قبل البعثات الدبلوماسية العراقية المختصة والموجودة في بلد المنشأ، إلا إذا كان بلد المنشأ بلداً عربياً عضواً في السوق العربية المشتركة، فعندها تصدق شهادة المنشأ فقط من قبل السلطات الرسمية المختصة في بلد المنشأ؛
- (٧) أصل واحد وستة (٦) نسخ عن شهادة الفحص المختبري والمعاينة المقدمة للمجهز من وكالة المعاينة المكلفة بذلك (في الحالات التي تكون فيها المعاينة مطلوبة)؛
- (٨) أي مستند تعاقد آخر معين ومطلوب لأغراض الاستلام/ أو الدفع.

#### للسلع المقدمة من داخل العراق:

- عند توصيل السلع أو قبله، يتعين على المجهز إشعار المشتري تحريراً بذلك وتقديم المستندات التالية له:
- (١) نسختان (٢) أصليتان مع نسختين إضافيتين من الفواتير التي يبين فيها إسم المشتري ورقم العقد ووصف السلع والكمية وأسعار الوحدات والقيمة الإجمالية. يجب أن يتم توقيع الفواتير أو طلبات الدفع الأصلية وتختم بختم/طابع الشركة؛
- (٢) نسختان (٢) أصليتان عن مذكرة التسليم (Delivery note)، أو سجل الشحن عبر السكك الحديدية (railway consignment note)، أو سجل الشحن عبر الطرقات (road consignment note)، أو سجل شحن عبر شاحنات النقل البري، أو بوليصة الشحن الجوي (air waybill)، أو مستند الشحن بوسائط نقل متعددة (multimodal transport)، وتبين إسم المشتري وزارة الصحة/البيئة/الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية ، ومؤشر عليها أن الشحن سيتم

<p>وصولاً حتى نقطة الوصول النهائي بحسب ما ورد في العقد؛</p> <p>(٣) نسخة واحدة عن شهادة أو بوليصة التأمين تبين أن المشتري هو المستفيد؛</p> <p>(٤) أربع (٤) نسخ عن مستند قائمة التوضيب (packing list) التي تحدد محتويات كل رزمة؛</p> <p>(٥) أصل واحد عن شهادة ضمان المصنعية أو العيوب من المصنع أو المجهز، على أن تشمل كافة البنود موضوع العقد؛</p> <p>(٦) أصل واحد من المجهز عن شهادات المنشأ لكافة البنود مع قائمة التداول التجاري ذات الصلة، والمصدقة من قبل البعثات الدبلوماسية العراقية المختصة والموجودة في بلد المنشأ، إلا إذا كان بلد المنشأ بلداً عربياً عضواً في السوق العربية المشتركة، فعندها تصدق شهادة المنشأ فقط من قبل السلطات الرسمية المختصة في بلد المنشأ؛</p> <p>(٧) أصل واحد وستة (٦) نسخ عن شهادة المعاينة المقدمة للمجهز من وكالة المعاينة المكلفة بذلك (في الحالات التي تكون فيها المعاينة مطلوبة)؛</p> <p>(٨) أي مستند تعاقد آخر معين ومطلوب لأغراض الاستلام/ أو الدفع.</p> <p>ملاحظة: إذا كانت المستندات التي يقدمها المجهز غير مطابقة للعقد، فعندها ستم المدفوعات المستحقة بعد إصدار شهادة الاستلام وفق المادة ٩ أعلاه من ش.ع. و ش.ع.ع..</p>	
<p>بالإضافة إلى ما ورد أعلاه يتم إضافة ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- كافة الشحنات يجب ان ترفق بقوائم الشحن التجارية وقوائم التعبئة وشهادة المنشأ الاصلية المصدقة</li> <li>- يجب على المجهز تقديم مستندات الشحن قبل وصول الارسالية بمدة لا تقل عن ١٥ يوم ويتحمل مسؤولية اي نقص يظهر في الشحنة او اي تاخير ينتج بسبب عدم توفر مستندات الشحن</li> <li>- يكون التسليم باسرع وقت ممكن وضمن فترة صلاحية الاعتماد وجدولة الشحن تكون حسب احتياج (طلب) كيمياديا.</li> <li>- * استلام المواد المتفق على تجهيزها عند وصولها الى مخازن وزارة الصحة ومخازن كيمياديا والتامين عليها CIP ولايتحلل من هذا الالتزام ولحين تنظيم محضر نفاض اصولي في مكان التسليم المتفق عليه.</li> <li>- يجب تجهيز العقد باعداد محدودة للوجبات وكمية كل وجبة يجب ان تذكر في قائمة الشحن مع تاريخ الصنع والنفاذ.</li> </ul>	
<p>" ١٥.١ يجب أن تكون السلع مصنعة حديثاً، وأن تحمل تاريخ الصنع وتاريخ انتهاء الصلاحية. وعلى المجهز ان يكفل ويتعهد بما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- بأن كافة السلع المقدمة بموجب هذا العقد وما لم يحدد العقد خلاف ذلك، وتاريخ وصولها إلى مخازن كيمياديا لديها فترة نفاذ متبقية لا تقل عن خمسة أسداس (5/6) فترة الصلاحية الأساسية (shelf life)، وذلك للسلع ذات فترة الصلاحية التي تفوق السنتين؛ وفي الحالة السنتين يكون قد مر على تصنيعها ثلاثة (٣) أشهر كحد أقصى.وبعكسه تفرض غرامة مالية وحسب النسب المنصوص عليها في الفقرة ش.ع.ع ٢٢</li> <li>- بأن كافة السلع ووفق الحالة، "فائض في الكمية" (overages)، وذلك ضمن النطاق المحدد في المواصفات الفنية؛ و</li> <li>- بأن السلع ليست عرضة للسحب من التداول أو الاسترداد (recall) من</li> </ul>	<p>ش.ع.ع. ١٥ *</p>

<p>السلطات الناظمة المختصة وذلك لكونها غير مقبولة الجودة أو بسبب وجود عوارض سلبية نتيجة استخدام الدواء؛ و - بأن السلع تحقق بالكامل المواصفات الفنية والشروط المحددة في العقد.</p>	
<p>١٥.٢ وفق الضمانة المحددة أعلاه، يحق للمشتري الاعتراض على أي من السلع موضوع العقد على ان يتم تقييد ذلك من تاريخ صدور نتائج التقييم الى اجراء معاملة صرف المستحقات عند عدم وجود اعتراض خلال هذه الفترة. على المجهز ولدى استلامه اشعارا تحريريا بالاعتراض من المشتري، أن يقوم وبالسرية الممكنة باستبدال السلع المتضمنة عيوباً مصنعية، ومن دون أن يرتب ذلك أية كلفة إضافية على المشتري. هذا ويكون المجهز مسؤولاً عن إزالة وإخلاء السلع المتضمنة عيوباً مصنعية ويتحمل كافة المخاطر وعلى نفقته الخاصة، وذلك فور تسلم السلع البديلة.</p>	
<p>١٥.٣ لاينطبق: (في حال النزاع أو الخلاف فيم بين المجهز والمشتري، فعندها يتم اجراء تحاليل إضافية على العينات التي يحتفظ بها المصنع، وذلك في مختبر مستقل ومحايدي يتفق عليه المجهز والمشتري. في حال أكدت التحاليل هذه وجود عيوب في السلع، فيتحمّل عندها المجهز كلفة التحاليل بالإضافة الى كلفة الاستبدال والتخلص من السلع المتضمنة عيوباً. أما في حال اكدت التحاليل على جودة السلع، فيتحمّل عندها المشتري كلفة هذه التحاليل)</p>	*
<p>١٥.٤ إذا فشل المجهز في استبدال السلع المتضمنة عيوباً ضمن المهلة المحددة لذلك (أي كما منصوص بالعقد)، بعد استلامه إشعار المشتري بتأكيد وجود عيوب في السلع وفق المادة ١٥.٢ أعلاه، فعندها يجوز للمشتري اتخاذ الخطوات اللازمة والضرورية، بما فيها إخلاء السلع من الموقع والتخلص منها، وذلك على مسؤولية ونفقة المجهز، وذلك من دون الاجحاف بأية حقوق أو تعويضات أخرى تترتب للمشتري بموجب العقد. يحق للمشتري أيضاً أن يطالب بتكاليف تخزين/حفظ السلع المتضمنة عيوباً وللمدة التي تلي الإشعار المنوه عنه أعلاه، وأن يستقطع هذه التكاليف من أية مدفوعات مستحقة للمجهز بموجب العقد.</p>	
<p>١٥.٥ سحب السلع من التداول / استرداد السلع (recalls): في حال تم سحب/استرداد أي من السلع من التداول، يتوجب على المجهز أن يقدم إشعاراً بذلك إلى المشتري خلال أربعة عشر (١٤) يوماً، مرفقاً بكافة تفاصيل وأسباب السحب/الاسترداد؛ يتوجب على المجهز أن يستبدل السلع موضوع السحب/الاسترداد، فوراً وعلى نفقته الخاصة، بسلع أخرى تطابق المواصفات الفنية بشكل تام، وان يقوم بالترتيبات اللازمة لجمع هذه السلع المتضمنة عيوباً أو إتلافها. إذا فشل المجهز بالقيام بمتوجبات السحب/الاسترداد بالسرية المطلوبة، فعندها سيقوم المشتري باتخاذ التدابير اللازمة لسحب/الاسترداد السلع على نفقة المجهز.</p>	
<p>- في حالة فشل المادة في التحليل الذي يجريه المركز الوطني للرقابة والبحوث الدوائية أو أي جهة مختصة يتم إضافة مبلغ المصاريف الإدارية بما يعادل نسبة ١٥% من المبلغ الكلي للمادة الفاشلة مع فرض غرامة تأخيرية في حال عدم شحن المادة التعويضية من قبل البائع خلال المدة المتفق عليها في العقد وبالنسبة المتفق عليها</p>	



- \*- يقوم المجهز بتعويض الكميات المنتهية المفعول غير المصروفة في مخازن وزارة الصحة ومخازن كيمايا بنسبة ١٠٠% من الكمية الكلية للمادة المنتهية المفعول.
- يجب على البائع تعويض المواد الفاشلة بالتحليل والمنتهية المفعول لأسباب فنية تعود الى المجهز وبنسبة ١٠٠% مع ١٥% مصاريف إدارية من كامل الكمية الفاشلة أو المنتهية المفعول وتفرض غرامة تأخيرية في حال عدم شحن الكمية التعويضية بنفس المدة والنسبة المتفق عليها في العقد.
- تعويض المواد المنتهية المفعول خلال مدة يتم تحديدها بأيعاز من الطرف الاوّل(المشتري /كيمايا).
- يكون التعويض للمواد الفاشلة بالتحليل خلال مدة التجهيز وبالنسبة المنصوص عليها في العقد من تاريخ التبليغ بذلك .
- على الطرف الثاني ضمان العيوب الخفية التي تظهر في البيع واي فشل يظهر في المادة بمدة توازي عمر المادة بالنسبة للمواد الخاضعة للعمر وللمواد التي ليس فيها عمر زمني تضمن تلك العيوب لمدة خمس سنوات على ان يبدأ احتساب تلك المدد من تاريخ ظهور نتائج الفحوصات لها.
- تفرض نسبة الغرامة التأخيرية في حالة ان الشركة لم تشحن مادة التعويض خلال نفس المدة المنصوص عليها في العقد على ان تبدأ من تاريخ تبليغه بذلك ويبدأ احتساب مدة شحن الشحنة الثانية بعد وصول الشحنة التعويضية اذا كان العقد متعدد الشحنات وبخلافه تفرض غرامة تأخيرية بالنسبة المنصوص عليها في بند الغرامات المتفق عليها وفي حال عدم قيام الشركة بالتعويض خلال المدة انفا يحق لكيمايا شراء المادة من مصدر اخر وعلى نفقة المتعاقد مع تحميله فرق السعر ومصادرة كافة التامينات ولها الحق باللجوء إلى المحاكم المختصة لأستحصال حقوقها
- يكون البائع مسؤولاً عن تعويض المشتري عن أي نقص او عيب قد يظهر بالمواد بعد توزيعها او استخدام البضاعة في المستشفيات وبعد التدقيق الضروري والتحليل اذا كان العيب من الناحية التصنيعية.
- يجب على البائع تعويض المواد المتضررة والفاشلة في التحليل و المواد المفقودة والمواد الناقصة والمواد غير المطابقة للمواصفات المطلوبة وضمن فترة التسليم المذكورة في العقد. على ان يبدأ احتسابها من تاريخ تبليغ الشركة بالفشل او النقص أو الفقدان مع مراعاة ان تكون تلك المدة ضمن مدة تنفيذ العقد أما الشحنات الأخرى فيجب أن تشحن بنفس جدول الشحن من تاريخ شحن الكمية التعويضية وبخلافه تفرض غرامة تأخيرية بالنسبة المنصوص عليها في بند الغرامات المتفق عليها وفي حال عدم قيام الشركة بالتعويض خلال المدة انفا يحق لكيمايا شراء المادة من مصدر اخر وعلى نفقة المتعاقد مع تحميله فرق السعر والمصاريف الإدارية ومصادرة كافة التامينات ولها الحق باللجوء إلى المحاكم المختصة لأستحصال حقوقها.
- \*- على المجهز ختم عبارة(فاشل غير صالح للاستعمال (MOH- Kim) على الكمية الفاشلة او غير المطابقة للمواصفات في مخازن وزارة الصحة ومخازن كيمايا وعلى حساب المجهز.
- فيما اذا فشلت مادة في التحليل او انتهت المفعول ولم تستجيب الشركة للتعويض خلال السقف الزمني المتفق عليه مع المجهز بالنسبة للمواد الاجنبية و ٣٠ يوم بالنسبة للمواد المحلية بعد ارسال كتاب انذار يتضمن التعويض وسحب المادة

<p>الفاشلة او المنتهية المفعول فان كيماديا لها الحق باتلاف المادة الفاشلة او المنتهية المفعول واسقاط حق الشركة باستعادة المادة او قيمتها.</p>	
<p>إن طريقة وشروط تسديد الدفعات المستحقة للمجهز بموجب العقد، هي كالتالي:  <b>في حال كان المجهز جهة عامة (شركة دولة وقطاع عام)، فيمكن عندها للمشتري أن يرفع قيمة الدفعة المقدمة الى %x من قيمة العقد وحسب التعليمات النافذة. {</b>  <b>أ. الدفعات للسلع المقدمة من خارج العراق:</b></p>	ش.ع.ع. ١٦.١
<p>المدفوعات بالعملات الأجنبية يجب أن تتم بالعملة التالية: الدولار الامريكي والدينار العراقي في حالات الاستثناء الخاص ووفق ما يلي:</p> <p><b>(١) الدفعة المقدمة: (لا تطبق) القسم الثامن</b></p> <p><b>(٢) عند الشحن:</b> يسدد المشتري الى المجهز حسب نسب الدفع المثبتة في شروط العقد من قيمة السلع موضوع الشحن، بواسطة اعتماد مستندي غير قابل للنقض يجري فتحه لصالح المجهز في مصرف في بلد موطنه. يتم الدفع وفق الاعتماد المستندي بعد ابراز المستندات والوثائق المحددة في المادة ١١ من الشروط العامة للعقد؛  سيتحمل المشتري تكاليف فتح الاعتماد المستندي وتكاليف تعديله لأسباب تتعلق بالمشتري أو يتسبب بها نتيجة خطئه أو تقصيره. ويتحمل المجهز تكاليف تثبيت الاعتماد المستندي وتكاليف تعديله.  <b>(٣) يكون شرط الدفع : ٥٠ % عند تقديم مستندات الشحن</b>  ٥٠% بعد وصول المواد الى مخازن وزارة الصحة/كيماديا وقبولها واطلاق صرفها.</p> <p>يسدد المشتري الى المجهز قسم الدفعات بالعملة المتفق عليها بنود العقد خلال <b>[ثلاثين (٣٠) يوماً]</b> من تاريخ تقديم طلب دفع (يبين اسم المشتري ورقم العقد ووصف الدفعة والمبلغ الاجمالي، موقعا وفق الأصول كنسخة أصلية ومختوما بختم/طابع الشركة) بالإضافة الى شهادة الاستلام الصادرة عن المشتري.</p>	
<p><b>ب. الدفعات للسلع المقدمة من داخل العراق:</b></p>	
<p>يجب أن تتم الدفعات للسلع والخدمات المقدمة من داخل العراق بالدينار العراقي يتم دفع مستحقات المجهز وفق الالية ادناه وعند ورود التخصيص المالي :</p> <p>(١) نسبة ١٠٠% بعد الفحص والقبول وبعد ورود التخصيص المالي  (٢) تكون الشروط اعلاه باتفاق الطرفين وحسب طبيعة المادة ومبلغ العقد.</p>	
<p>يتم تسديد الدفعة أو الدفعات باقرب وقت ممكن بعد ورود نتائج الفحوصات المختبرية وفق شروط الاعلان</p>	ش.ع.ع. ١٦.٣
<p>١٨.٢ بالإضافة الى ما ورد في الشروط العامة للعقد يتم اضافة :  - يجوز لجهة التعاقد زيادة كمية السلع او المواد او الخدمات غير الاستشارية او تعديل مواصفاتها الفنية المتعاقد عليها بما لايزيد عن ٢٠% من مبلغ العقد.</p>	ش.ع.ع. ١٨.٤



<p>١٩.١ بالاضافة الى ما ورد في الشروط العامة للعقد يتم اضافة : - عدم اجراء اي تغيير في العقد من قبل المجهز الا بموافقة الطرفين وبخلافه يعتبر الطرف الثاني مخلا بالتزاماته التعاقدية ويحق لكيماديا اتخاذ الاجراءات القانونية او فرض غرامة بنسبة لا تقل عن ١% ولا تزيد عن ٥% للكمية المشحونة للمادة الواصلة والمخالفة لشروطنا التعاقدية.</p>	ش.ع.ع.١٩
<p>[المتبع في العراق: "لا يجوز التنازل عن العقد أو جزء منه"</p>	ش.ع.ع.٢٠.١
<p>٢١.٢ بالاضافة الى ما ورد في الشروط العامة للعقد تراعى الاسباب الاتية عند تمديد العقد: <u>اولا:-</u> أ- اذا طرأت ايه زيادة او تغيير في الاعمال بالنسبة للمقاولات المختلفة او الكميات المطلوب تجهيزها كما او نوعا وكان من شأن ذلك ان يؤثر في تنفيذ المنهاج المتفق عليه بحيث لا يمكن اكمالها ضمن المدة المتفق عليها بموجب العقد الاصلي. ب- اذا كان تأخير تنفيذ العقد يعود لاسباب او اجراءات تعود للجهة المتعاقدة او اي جهة مخولة قانونا او لأي سبب يعود لمتعاقدين اخرين تستخدمهم جهة التعاقد (صاحب العمل). ج- اذا استجدت بعد التعاقد ظروف استثنائية لايد للمتعاقدين فيها ولم يكن بالوسع توقعها او تفاديها عند التعاقد وترتب عليها تأخير في اكمال الاعمال او تجهيز المواد المطلوبة بموجب العقد. <u>ثانيا:-</u> يشترط تطبيق احكام هذه المادة بان يتقدم المتعاقد بطلب تحريري الى جهة التعاقد او من تخوله خلال مدة (١٥) يوما لعقود التجهيز و تبدا من تاريخ نشوء السبب الذي من اجله يطالب بالتمديد مبينا فيه التفاصيل الكاملة والدقيقة عن اي طلب لتمديد المدة ولاتقبل اية طلبات تقدم بعد صدور شهادة الاستلام الاولي المذكورة في شروط العقد.</p>	ش.ع.ع.٢١
<p>٢٢.١ الفقرة الخاصة بفرض الغرامات تكون كالآتي: اولا: غرامات عقديّة ١- يحق لكيماديا فرض غرامة بنسبة لا تقل ١% ولا تزيد عن ٥% من كمية المادة المشحونة في حالة: أ- اجراء اي تغيير في العقد من قبل المجهز بدون موافقة الطرف الاوّل وكما منصوص عليه في الفقرة ش.ع.ع.١٩.١ ب- في حالة وجود اي نقص بالمستندات والوثائق المطلوب تقديمها من قبل المجهز ج- في حال مخالفة ما ورد في الفقرة ١٥.١ الخاصة بعمر المادة د- في حال مخالفة ما ورد في الفقرة ش.ع.ع.١٠٤ الخاصة بالتعبئة والتوضيب هـ- في حال ارتكاب اي مخالفة من قبل المجهز (الطرف الثاني) تستوجب فرض الغرامة من قبل المشتري (الطرف الاوّل) ثانيا: غرامات تاخيرية أ- تسلم ورقة جدول الشحن والتسليم المذكورة في فقرة التسليم والشحن وبخلافه تفرض غرامة تاخيرية عن كل يوم تاخير ودون اشعار مسبق ووفق المعادلة التالية: مبلغ العقد(مبلغ العقد الاصلي + اي تعديل في المبلغ) / مدة العقد الكلية</p>	ش.ع.ع.٢٢*

<p>(مدة العقد الاصلية + اي تغيير في المدة) x ١٠% = الغرامة لليوم الواحد وعلى ان لا تتجاوز ١٠% من مبلغ العقد وبعد بلوغ الغرامة التأخيرية حدها الاعلى يصار الى اتخاذ الاجراءات القانونية وحسب نص المادة ١٠ و ٣ من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) سنة ٢٠١٤.</p> <p>ب- يتم استقطاع الغرامة التأخيرية عند انتهاء مدة العقد الاصلية مع اي مدة اضافية او عند استحقاقها في حالة الشحن المجزء</p> <p>ج- يتم تخفيض مبلغ الغرامة وحسب نسب الانجاز للالتزامات التعاقدية المحددة في العقد وللشحنات التي صدرت فيها قرار بأطلاق صرف وحسب المعادلة التالية (قيمة الالتزامات غير المنفذة / مدة العقد الكلية) x ١٠% = غرامة اليوم الواحد.</p> <p>- عند اخفاء الشركة التي يتم التعاقد معها معلومات ضرورية يتم كشفها فيما بعد يتم اتخاذ الاجراءات القانونية او فرض غرامة بنسبة لا تقل عن ١% ولا تزيد عن ٥% للكمية المشحونة للمادة الواصلة والمخالفة لشروطنا التعاقدية.</p>	
<p>٢٣.١ بالاضافة الى ما ورد في هذه الفقرة من الشروط العامة :</p> <p>في حال عدم استجابة المجهز خلال فترة الانذار الموجه من خلال البريد الالكتروني المعتمد والمثبت بالعقد وخلال ١٥ يوم من تاريخ صدوره ويتم اتخاذ الاجراءات القانونية وحسب نص المادة ١٠ من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم ٢ لسنة ٢٠١٤ فيما يخص مصادرة او الاحتفاظ بالتأمينات القانونية على ان يتم تنفيذ العقد على حسابه استنادا لنص المادة ٣ من التعليمات اعلاه ووفق اساليب التنفيذ.</p>	ش.ع.ع. ٢٣
<p>لاتنطبق الفقرة ٢٤ (ج) من الشروط العامة.</p> <p>هذه الفقرة من الشروط العامة للعقد تكون كالتالي:</p> <p>- المحاكم العراقية في بغداد هي الجهة التي تنظر اي نزاع قد ينشأ بين البائع والمشتري والقوانين العراقية هي القوانين الواجبة التطبيق عند حصول خلاف بشأن تطبيق احكام العقد.</p> <p>- أي مبلغ يترتب بذمة الطرف الثاني ناجم عن الإخلال بأي التزام تعاقدي فللطرف الأول الحق بالمطالبة بذلك أمام المحكمة المختصة وكذلك الفسخ اذا تحقق مقتضاه</p> <p>- في حالة عدم التزام مقدم العطاء بتنفيذ العقد وحسب الشروط المتفق عليها سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية بحقه.</p>	ش.ع.ع. ٢٤ ش.ع.ع. ٢٧.٢.٢ ش.ع.ع. ٢٧.٢ ش.ع.ع. ٢٧.٢.١ ش.ع.ع. ٢٧.٣
<p>بالنسبة للفقرة ٢٨ (ب) من الشروط العامة لا تنطبق</p>	ش.ع.ع. ٢٨
<p>البريد الالكتروني لكيماديا هو ((dg@kimadia.iq)).</p> <p>[أدخل: عنوان المجهز لاجراض التبليغ وما إذا كان مقبولا بواسطة الكابل على أن يتبع ذلك كتاب تحريري]</p> <p>- يكون المكتب العلمي الممثل للشركات هو المحل المختار للتبليغات القضائية وكذلك المخول المباشر للشركة (كأن يكون مدير تجاري او مدير تسويق..... الخ).</p> <p>- يعتبر البريد الالكتروني احد الطرق المعتمدة في توجيه الانذار.</p>	ش.ع.ع. ٣١.١

ش.ع.ع. ٣٢

يتم الإستحصال على الديون الحكومية بموجب قانون تحصيل الديون الحكومية رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧.

- خضوع العقد الى القوانين العراقية بما فيها القوانين المتعلقة بالضريبة رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ وتعليمات التحاسب الضريبي للعقود المبرمة بين جهات التعاقد العراقية والاجنبية رقم ٢ لسنة ٢٠٠٨ ورسم الطابع رقم ٧١ لسنة ٢٠١٢ والرسوم العدلية واجور الاعلان واعادة الاعلان.

١- يتم استيفاء مبلغ مقابل طلب استبدال منفذ حدودي بمبلغ قدره (١٠٠) مائة الف دينار عراقي.

٢- يتم استيفاء مبلغ قدره (٢٥) خمسة وعشرون الف دينار عراقي عن كل محضر نفاض وتفرغ وتحميل لكل شحنة تصل الى المخزن المعني اصوليا.

٣- يتم استيفاء مبلغ قدره (١٠) عشرة الاف دينار عن وقوف ومبييت الشاحنات الخاصة بنقل الادوية والمستلزمات الطبية الى مخازن وزارة الصحة /كيماديا.

٤- يتم استيفاء مبلغ (٢٥٠) مائتان وخمسون الف دينار عراقي عن كل طلب اعتراض يقدم من قبل المكتب العلمي او الشركة عن أي احالة استيرادية.

- كافة الرسوم المصرفية (فتح , اصدار الاعتماد واجور التعديل.....الخ) داخل وخارج العراق يتحملها البائع حتى وصول المواد الى مخازن الشركة.

تتحمل الشركة المجهزة التي يتم الاحالة عليها (الطرف الثاني المتعاقد مع شركتنا ) كافة الرسوم الكمركية .

## الشروط الخاصة للعقد

### المستحضرات الصيدلانية

(أحكام إضافية)

#### للسلع المقدمة من الخارج:

ش.ع.ع. ١١.١ و ١١.٣

- (٩) أصل شهادة المستحضرات الصيدلانية لكل بند من البنود المقدمة، وكما هو مقترح من منظمة الصحة العالمية (WHO).
- (١٠) شهادة إختبارات مراقبة الجودة وفق "مخطط منظمة الصحة العالمية لشهادات جودة المستحضرات الصيدلانية المنتقلة الى التجارة الدولية"، والتي تشمل فحص الكمية (quantitative assays) والتحليل الكيميائي والتعقيم والحد من الجراثيم وغيرها من الاختبارات وفق الحالة (pyrogen content uniformity, microbial limit).
- (١١) أصل شهادة الوزن الصادرة عن سلطة المرفأ/ السلطة ذات الصلاحية مع ستة (٦) نسخ عنها.

## الشروط الخاصة للعقد

## اللقاءات

(أحكام إضافية)

<p><b>للسلع المقدمة من الخارج:</b></p> <p>(٩) نسخة واحدة من شهادة إصدار المجموعة (Lot Release Certificate) صادرة عن هيئة رقابة وطنية (National Control Authority- NCA) في بلد التصنيع ولكل مجموعة من السلع يجري شحنها.</p> <p>(١٠) شهادة إختبارات مراقبة الجودة وفق "مخطط منظمة الصحة العالمية لشهادات جودة المستحضرات الصيدلانية المنتقلة الى التجارة الدولية"، والتي تشمل فحص الكمية (quantitative assays) والتحليل الكيميائي والتعقيم والحد من الجراثيم وغيرها من الاختبارات وفق الحالة (pyrogen content uniformity, microbial limit).</p> <p>(١١) أصل شهادة الوزن الصادرة عن سلطة المرفأ/ السلطة ذات الصلاحية مع ستة (٦) نسخ عنها.</p> <p><b>للسلع المقدمة من داخل العراق:</b></p> <p>(٩) نسخة واحدة من شهادة إصدار المجموعة (Lot Release Certificate) صادرة عن هيئة رقابة وطنية (National Control Authority- NCA) في بلد التصنيع ولكل مجموعة من السلع يجري شحنها.</p>	<p>ش.ع.ع. ١١.١ و ١١.٣</p>
<p><b>[ مواد نموذجية: ]</b></p> <p>يحتفظ المشتري بحق طلب الإثباتات حول التوافر البيولوجي (bio-availability) و/أو بيانات التكافؤ الحيوي (bio-equivalence) و/أو وثائق ثبوتية على أساس احتساب تاريخ انتهاء الصلاحية وغيرها من البيانات المتعلقة بإستقرار السلع بشكلها التجاري النهائي لتأكيد مدة حفظ/تخزين السلع، وذلك عند الطلب.</p> <p>في حال حدوث أية آثار سلبية ناتجة عن التلقيح (AEFI) في العراق، وحيث لا يمكن تشخيص الأسباب بشكل فوري، يتوجب على المشتري فوراً وباعتماد اجراءات هيئة الرقابة الوطنية، ان يتخذ التدابير الضرورية لتوجيه المجهز للبدء بالتحقيق اللازم حول المسببات فوراً.</p> <p>إذا كان تم التزود باللقاءات عبر إحدى وكالات الأمم المتحدة، فيجب عندها اتخاذ التدابير المعتمدة من قبل منظمة الصحة العالمية WHO في هذه الحالة. [</p>	<p>ش.ع.ع. ١٥.١</p>
<p>تتحمل الشركة المجهزة التي يتم الاحالة عليها (الطرف الثاني المتعاقد مع شركتنا ) كافة الرسوم الكمركية .</p>	

## القسم الثامن: مستندات العقد

## القسم الثامن : مستندات العقد

### ملاحظات حول إعداد مستندات العقد

إن مستندات العقد النموذجية المزودة في وثائق المناقصة النموذجية للقطاعات التخصصية هذه تقدم نماذج قياسية موحدة لعدد من المستندات الرئيسية التي يتبادلها المشتري والمجهز خلال عملية ترسية العقد وتنفيذه.

نموذج اتفاقية العقد: باستثناء ما يحدد في الفراغات و/أو التعليمات لإدراج المعلومات فيها، يجب أن يبقى نص اتفاقية العقد دون تغيير في وثائق المناقصة (أي كما هو وارد في وثائق المناقصة النموذجية للقطاعات التخصصية هذه). عند ترسية العقد، يمكن للسلطة المتعاقدة إضافة التفاصيل النهائية اللازمة في نموذج اتفاقية العقد، وذلك عبر إدراج اية تغييرات ضرورية على المقطع ٢.

نموذج ضمان حسن الأداء: عملاً بالفقرة ٨.١ من الشروط العامة للعقد، على مقدم العطاء الفائز تقديم ضمان حسن الأداء خلال أربعة عشرة يوماً (١٤) من تاريخ ابلاغه بترسية العقد، أو تسعة وعشرين (٢٩) يوماً في حال وجود شكاوى أو اعتراضات وفقاً للتعليمات إلى مقدمي العطاءات ٣٦.١.

الضمان المصرفي للدفعة المقدمة: عملاً بالفقرة ١٦.١ من الشروط العامة للعقد، على مقدم العطاء الفائز تقديم ضمان مصرفي لتأمين الدفعة المقدمة، إذا كانت الشروط الخاصة للعقد المتصلة بالفقرة ١٦.١ من الشروط العامة للعقد تسمح بذلك.

## مستندات العقد

١. نموذج اتفاقية العقد ٢٠٠
٢. الضمان المصرفي لحسن الأداء ٢٠٤
٣. نموذج الضمان المصرفي للدفعة المقدمة ٢٠٥



## ١. نموذج اتفاقية العقد

### أبرمت اتفاقية العقد هذه

يوم [ادخل: الرقم] من [ادخل: شهر]، سنة [ادخل: سنة]

### بين

(١) \* [الطرف الاول المشتري: الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية يمثلها المدير العام وكالة ورئيس مجلس الادارة]، وهي [ادخل: وصف لنوع الجهة القانونية، على سبيل المثال، إدارة... تابعة لوزارة... في الحكومة العراقية، او شركة عامة مندرجة تحت قوانين العراق وعنوان عملها الرئيسي في [ادخل: عنوان المشتري] (الذي يدعى "المشتري" في ما يلي)، و

(٢) [ادخل: اسم المجهز]، وهي شركة مندرجة تحت قوانين [ادخل: بلد المجهز] وعنوان عملها الرئيسي [ادخل: عنوان المجهز] (الذي يدعى "المجهز" في ما يلي)

لما كان المشتري قد دعا لمناقصة بخصوص بعض السلع والخدمات **النثرية/العرضية**، أي، [ادخل: وصف موجز للسلع والخدمات] وقد وافق على العطاء المقدم من قبل المجهز لتقديم هذه السلع والخدمات بقيمة [ادخل: قيمة العقد بالكلمات والأرقام] (الذي يدعى قيمة العقد في ما يلي)

وتؤكد هذه الإتفاقية أن الطرفين اتفقا على ما يلي:

١. إن معاني الكلمات والعبارات الواردة في هذه الاتفاقية لها نفس المعاني التي وردت ازاءها في الشروط العامة للعقد.

٢. إن الوثائق المدرجة أدناه تشكل العقد بين المشتري والمجهز؛ يقرأ و يفسر كل منها كجزء لا يتجزأ من هذا العقد:

(أ) اتفاقية العقد هذه

(ب) الشروط الخاصة للعقد

(ج) الشروط العامة للعقد

(د) المتطلبات الفنية (بما في ذلك المواصفات الفنية)

(هـ) عطاء المجهز وجداول الأسعار الأساسية

(و) قائمة متطلبات التعاقد

(س) خطاب القبول من المشتري

(ح) [يضاف هنا: أية وثائق أخرى]

٣. بالإتفاق مع المشتري، يتعهد المجهز بتقديم السلع والخدمات ومعالجة اي خلل فيها من النواحي كافة بموجب شروط العقد وذلك مقابل المبالغ التي ستدفع له من قبل المشتري كما هو محدد في اتفاقية العقد.

٤. يتعهد المشتري بدفع قيمة العقد او اي مبلغ اخر مستحق أو سيستحق بموجب احكام العقد، الى المجهز مقابل تقديمه السلع والخدمات ومعالجته اي خلل فيها، وذلك في الاوقات والطرق المحددة في العقد.

لصالح وبالنيابة عن المشتري

التوقيع:

[ادخل: منصب او أي تعريف اخر]

بحضور

لصالح وبالنيابة عن المجهز

التوقيع:

[ادخل: منصب او أي تعريف اخر]

بحضور

اتفاقية العقد

بتاريخ في يوم [ادخل: الرقم] من [ادخل: شهر]، سنة [ادخل: سنة]

بين

\*[الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية يمثلها المدير العام وكالة ورئيس مجلس الادارة]، "المشتري"

و[ادخل: اسم المجهز]، "المجهز"

## ٢. الضمان المصرفي لحسن الأداء

[يملاً المصرف نموذج الضمان المصرفي هذا وفقاً لشروط العقد ذات الصلة ويفضل استخدام نموذج البنك المركزي العراقي]

[ادخل: اسم المصرف وعنوان الفرع او المكتب] \_\_\_\_\_  
[المصدر]  
[ادخل: اسم وعنوان المشتري] \_\_\_\_\_  
[المستفيد]:  
[ادخل: اسم وعنوان المشتري] \_\_\_\_\_  
[التاريخ]:  
\_\_\_\_\_

ضمان حسن الأداء رقم: \_\_\_\_\_

نفيد بأنه تم إبلاغنا باتفاقية العقد (يسمى فيما يلي "العقد") الموقع فيما بينكم وبين [أدخل: اسم المجهز] (يسمى فيما يلي "المجهز")، بتاريخ \_\_\_\_\_، لتقديم [أدخل: وصف السلع] (يسمى فيما يلي "العقد").

وعليه، فإننا نعي، حسب شروط العقد، بأن ضمان حسن الأداء مطلوب.

بطلب من المجهز، نحن [أدخل: اسم المصرف] نلتزم بشكل غير قابل للنقض بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملة مبلغ [أدخل: المبلغ بالأرقام] (\_\_\_\_\_) [أدخل: المبلغ بالكلمات]، وذلك فور تسلمنا منكم أول طلب تحريري مصحوباً بإفادة تحريرية تفيد بأن المجهز قد أخل بالتزامه (بالتزاماته) التعاقدية بحسب هذا العقد، وذلك دون الحاجة لأن تثبتوا أو توضحوا أساس أو أسباب طلبكم أو المبلغ المحدد لذلك.

تنتهي نفاذية هذا الضمان في مهلة اقصاها اليوم \_\_\_\_\_، من شهر \_\_\_\_\_، \_\_\_\_\_، ٢٠٢٠؛ وبالتالي، فإن أي طلب للدفع تحت هذا الضمان يجب أن نستلمه في هذا المصرف في ذلك التاريخ أو قبله.

يخضع هذا الضمان للقوانين الموحدة لطلب الضمانات إصدارات غرفة التجارة الدولية رقم ٤٥٨، عدا المادة الفرعية (٢) من المادة الفرعية ٢٠ (أ) التي تم حذفها هنا.

[توقيع (تواقيع)]

### ٣. الضمان المصرفي للدفعة المقدمة

[يملاً المصرف نموذج الضمان المصرف هذا ي وفقاً لشروط العقد ذات الصلة ويفضل استخدام نموذج البنك المركزي العراقي]

[ادخل: اسم المصرف وعنوان الفرع او المكتب المصدر] \_\_\_\_\_  
[ادخل: اسم وعنوان المشتري] \_\_\_\_\_  
التاريخ: \_\_\_\_\_

ضمان الدفعة المقدمة رقم: \_\_\_\_\_

نفيد بأنه تم إبلاغنا باتفاقية العقد (يسمى فيما يلي "العقد") الموقع فيما بينكم وبين [أدخل: اسم المجهز] (يسمى فيما يلي "المجهز")، بتاريخ \_\_\_\_\_، لتقديم [أدخل: وصف السلع] (يسمى فيما يلي "العقد")

إننا ندرك، بحسب شروط العقد، أنه يجب تقديم دفعة مقدمة بقيمة [أدخل: المبلغ بالأرقام] (\_\_\_\_\_) [أدخل: المبلغ بالكلمات]، مقابل ضمان الدفعة المقدمة.

بطلب من المجهز، نحن [أدخل: اسم المصرف] نلتزم بشكل غير قابل للنقض بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجموعها مبلغ [أدخل: المبلغ بالأرقام] (\_\_\_\_\_) [أدخل: المبلغ بالكلمات]، فور تسلمنا منكم أول طلب تحريري مصحوباً بإفادة تحريرية تفيد بأن المجهز قد أخل بالتزامه (بالتزاماته) تجاه العقد، لأن المجهز قام باستخدام الدفعة المقدمة لأغراض غير تكاليف تقديم السلع.

يشترط هذا الضمان لدفع أية مطالبة أو دفعة تحت هذا الضمان، ضرورة أن يكون المجهز قد استلم الدفعة المقدمة المذكورة أعلاه على رقم حسابه \_\_\_\_\_ في [أدخل: اسم وعنوان المصرف].

تنتهي نفاذية هذا الضمان في مهلة اقصاها، بعد استلامنا النسخة (النسخ) من \_\_\_\_\_،<sup>١</sup> أو في اليوم \_\_\_\_\_، من شهر \_\_\_\_\_، \_\_\_\_\_،<sup>٢</sup> أيهما أسبق. وبالتالي، فإن أي طلب للدفع تحت هذا الضمان يجب أن نستلمه في هذا المصرف في ذلك التاريخ أو قبله.

يخضع هذا الضمان للقوانين الموحدة لطلب الضمانات، في العراق.  
[توقيع]

<sup>١</sup> ادخل الوثائق الخاصة بـ"توصيل/تسليم" السلع وفقاً للمصطلحات التجارية الدولية (INCOTERMS) الخاصة والمحددة (راجع الشروط الخاصة للعقد ١)

<sup>٢</sup> أدخل تاريخ التوصيل/التسليم المحدد في جدول التنفيذ الأساسي. على المشتري أن يعلم بأنه في حال تمديد مدة تنفيذ العقد، سيحتاج المشتري إلى طلب تمديد هذا الضمان من المصرف. يجب أن يكون هذا الطلب تحريرياً وقبل تاريخ انتهاء النفاذية المنصوص عليها في الضمان. عند إعداد هذا الضمان، قد يرى المشتري ضرورة إضافة النص التالي إلى النموذج، في نهاية الفقرة ما قبل الأخيرة: "يرافق المصرف على تمديد هذا الضمان لمرة واحدة ولفترة لا تتعدى [سنة أشهر | سنة واحدة]، رداً على طلب المشتري التحريري لمثل هذا التمديد، على أن يقدم مثل هذا الطلب إلى المصرف قبل إنقضاء فترة نفاذ هذا الضمان."